

رقم الصفحة	محتويات العدد	رقم مسلسل
أولاً: قرارات وتعليمات وزارية.		
2	قرار وكيل وزارة الاقتصاد الوطني رقم (30) لسنة 2023م بشأن حظر استيراد أو إدخال أو استعمال أي سلع أو منتجات أو بضائع عليها إشارات أو شعارات تحمل ألوان علم المثليين.	1.
3	قرار وكيل وزارة الاقتصاد الوطني رقم (35) لسنة 2023م بشأن حظر استيراد أو إدخال أو إدخال أي منتجات غذائية تتنافى في شكلها مع الذوق العام وتكون غير مرغوبة وغير لائقة.	2.
4	قرار وكيل وزارة الاقتصاد الوطني رقم (44) لسنة 2023م بشأن حظر استيراد أو إدخال أو تصنيع أو عرض أو تسويق معادن ثمينة ذات عيار متدني وطلائها بعيار أعلى منه من معدن الذهب.	3.
ثانياً: الأنظمة الصادرة عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن.		
5	نظام ترخيص المدارس والمنشآت المدرسية لعام 2023م.	4.
33	نظام ترخيص المخابز لسنة 2023م.	5.
63	ثالثاً: إعلانات اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن.	

**قرار وكيل وزارة الاقتصاد الوطني رقم (30) لسنة 2023م
بشأن حظر استيراد أو إدخال أو استعمال أي سلع أو منتجات أو بضائع عليها
إشارات أو شعارات تحمل ألوان علم المثليين**

وكيل وزارة الاقتصاد الوطني

بعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وعلى قانون العلامات التجارية رقم (35) لسنة 1938م وتعديلاته،
وعلى قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م وتعديلاته،
وعلى قانون حماية المستهلك رقم (21) لسنة 2005م وتعديلاته،
وعلى قانون العقوبات رقم (74) لسنة 1936م وتعديلاته،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً،
فقد تقرر ما يلي:

مادة (1)

يحظر استيراد أو إدخال أو استعمال أي سلع أو منتجات أو أي بضائع عليها
إشارات أو شعارات تحمل ألوان علم المثليين.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة - كلٌ فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل
به اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ: 2023/4/3م

م. عبد الفتاح حسين الزريعي

وكيل وزارة الاقتصاد الوطني

**قرار وكيل وزارة الاقتصاد الوطني رقم (35) لسنة 2023م
بشأن حظر استيراد أو إدخال أي منتجات غذائية تتنافى في شكلها مع الذوق
العام وتكون غير مرغوبة وغير لائقة**

وكيل وزارة الاقتصاد الوطني

بعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وعلى قانون العلامات التجارية رقم (35) لسنة 1938م وتعديلاته،
وعلى قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م وتعديلاته،
وعلى قانون حماية المستهلك رقم (21) لسنة 2005م وتعديلاته،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً،
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

فقد تقرر ما يلي:

مادة (1)

يحظر استيراد أو إدخال أي سلع أو أي منتجات أو بضائع غذائية تتنافى في شكلها مع الذوق العام وتكون غير مرغوبة وغير لائقة.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة - كلٌ فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ: 2023/4/27م

م. عبد الفتاح حسين الزريعي

وكيل وزارة الاقتصاد الوطني

قرار وكيل وزارة الاقتصاد الوطني رقم (44) لسنة 2023م
بشأن حظر استيراد أو إدخال أو تصنيع أو عرض أو تسويق معادن ثمينة ذات عيار
متدني وطلاتها بعيار أعلى منه من معدن الذهب

وكيل وزارة الاقتصاد الوطني

بعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وعلى قانون العلامات التجارية رقم (35) لسنة 1938م وتعديلاته،
وعلى قانون دمج ومراقبة المعادن الثمينة رقم (5) لسنة 1998م وتعديلاته،
وعلى قانون حماية المستهلك رقم (21) لسنة 2005م وتعديلاته،
وعلى القرار بقانون رقم (11) لسنة 1966م بشأن دمج الغش والتليس التجاري ولأئحته التنفيذية،
وعلى قانون العقوبات رقم (74) لسنة 1936م وتعديلاته،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً،
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،
فقد تقرر ما يلي:

مادة (1)

يحظر استيراد أو إدخال أو عرض أو تسويق معادن ثمينة ذات عيار متدني وطلاتها
بعيار أعلى منه من معدن الذهب.

مادة (2)

كل من يخالف أحكام هذا القرار يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في القوانين المذكورة
أعلاه، ويتم تحرير جميع المضبوطات في مديرية دمج ومراقبة المعادن الثمينة.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به
اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ 2023/7/13م.

م. عبد الفتاح حسين الزريعي

وكيل وزارة الاقتصاد الوطني

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بالمحافظات الجنوبية

نظام ترخيص المدارس والمنشآت المدرسية لعام 2023م

بعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وعلى قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936م وتعديلاته،
وعلى قانون الهيئات المحلية الفلسطينية رقم (1) لسنة 1997م،
وعلى قانون الدفاع المدني رقم (3) لسنة 1998م،
وعلى قانون التعليم رقم (1) لسنة 2013م،
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (27) لسنة 2000م بشأن اعتماد ولوائح وشروط
السلامة والوقاية من الحريق،
وعلى قرار اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن في محافظات غزة رقم (1) لسنة
2020م بشأن اعتماد نظام الأبنية في محافظات غزة لسنة 2020م،
واستناداً إلى الصلاحيات المنصوص عليها في المادة الرابعة من قانون تنظيم
المدن رقم (28) لسنة 1936م،
وبناءً على ما اقترته اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة بجلستها
رقم (2023/8م) المنعقدة بتاريخ 2023/05/3م.
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،
صدر النظام الآتي:

المادة (1)**تعريفات ومصطلحات**

يكون للألفاظ والعبارات التالية أينما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

اللجنة المركزية: اللجنة المركزية للأبنية المشكلة بموجب نص المادة الثالثة من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة (1936).

اللجنة المحلية: اللجنة المشكلة بموجب المادة (6-7-10) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة (1936).

طالب الرخصة: المالك الرسمي للعقار أو المستأجر للعقار بموجب عقد ايجار مسجل أو من يمثله قانوناً أو مستثمر العقار بموجب عقد استثمار أو أي شخص آخر طبيعي أو اعتباري يمنحه القانون هذه الصفة.

خط التنظيم: هو الخط المعتمد من لجنة التنظيم المركزية الذي يحدد الشارع ويفصل بين الأملاك الخاصة والشوارع العامة والطرق الخاصة.

الواجهة الرئيسية للمدرسة: هي الواجهة التي عليها مدخل المدرسة الرئيسي، وخليج السيارات المخصص لتحميل وتنزيل الطلاب.

ارتفاع المبنى: هو المسافة العمودية من أعلى المنسوب التصميمي لرصيف الشارع المحاذي للملكية إلى منسوب أعلى العقدة الخرسانية للدور الأخير، ولا يدخل في حساب الارتفاع المقرر قانوناً ارتفاع دروة السطح أو غرفة الدرج أو غرفة المصعد.

الارتفاع الصافي للطابق: هو المسافة العمودية من منسوب أعلى العقدة الخرسانية لأرضية الطابق إلى منسوب أدنى العقدة الخرسانية لسقف الطابق نفسه.

نسبة الإشغال: هي مساحة البناء المسقوفة للدور الأرضي مقسومة على مساحة الملكية مضروبة في 100.

المدرسة العامة: المدرسة التي تديرها وتتفق عليها الحكومة الفلسطينية أو وكالة الغوث العاملة في الأراضي الفلسطينية.

المدرسة الخاصة: المدرسة -غير الحكومية وغير التابعة لوكالة الغوث- والتي يؤسسها أو يرأسها أو يديرها أو ينفق عليها فرد أو أفراد أو جمعيات أو شركات أو هيئات فلسطينية أو أجنبية، والحاصلة على الموافقات اللازمة من وزارة التربية والتعليم العالي.

الصف الدراسي: الغرفة المخصصة لتعليم الطلاب والتي يقيم بها الطلاب معظم الحصص الدراسية وتُدرس بها غالبية المواد الدراسية.

الفراغات التعليمية التخصصية: الغرف المخصصة لتعليم الطلاب مهارات خاصة مثل المختبرات العلمية ومختبرات الحاسوب، والمكتبة، وغرف الرسم أو غرفة المصادر، أو الورش والمعامل في المدارس المهنية.

المادة (2)

أهداف النظام

يهدف النظام إلى ما يلي:

- 1- تنمية وتطوير القطاع التعليمي.
- 2- خلق بيئة تعليمية صحية من خلال تطبيق أعلى معايير الجودة عند إنشاء المرافق التعليمية بالإضافة إلى مراعاة المصالح الوطنية والأهداف التنموية.
- 3- وضع الشروط التنظيمية والتشغيلية الخاصة بإنشاء وتشغيل المدارس.

المادة (3)

النطاق الجغرافي لتطبيق النظام

يطبق هذا النظام على كافة منشآت المدارس العامة والخاصة الواقعة في محافظات قطاع غزة.

الشروط التنظيمية والتخطيطية الخاصة بالمدارس والمنشآت المدرسية

المادة (4)

اشتراطات الموقع

- 1- يجب أن يكون موقع المدرسة العامة المراد ترخيصها ضمن استعمالات الأراضي المخصصة كمرافق تعليمية حسب المخططات الهيكلية أو التفصيلية المعتمدة، وعند الرغبة في ترخيص المدرسة العامة في موقع ذي استعمال مغاير فيجب اعتماد تغيير هدف استعمال الأرض من اللجنة المركزية حسب الأصول المتبعة.
- 2- يسمح بإقامة المدارس الخاصة في المناطق (السكنية، التجارية، الزراعية، الزراعية المساعدة، السياحية) وذلك بعد التأكد من توفر الشروط والأوضاع التنظيمية والصحية والبيئية المناسبة، ولا يلزم في هذه الحالة تغيير هدف استعمال الأرض، مع وجوب إيداع الموقع لمدة (30) يوماً حسب الأصول.
- 3- يجب ألا تقل مساحة أرض المدارس العامة عن (3500) متر مربع، وألا تقل مساحة أرض المدارس الخاصة عن (1500) متر مربع.
- 4- يجب أن تطل واجهة المدرسة الرئيسية (والتي عليها المدخل الرئيسي للمدرسة وخليج التحميل والتنزيل) على شارع لا يقل عرضه عن (12) متراً.
- 5- يجب ألا تقل واجهة المدرسة الرئيسية عما هو مذكور في الجدول أدناه وحسب الحالات الآتية:

طول الواجهة الرئيسية للمدرسة (متر)			الحالات
المدارس العامة والخاصة الأكبر من 3500 متر مربع	المدارس الخاصة من (2500 - 3499) متر مربع	المدارس الخاصة من (1500 - 2499) متر مربع	
40 متر طولي	35 متر طولي	30 متر طولي	في حال كانت المدرسة تطل على شارع واحد
50 متر طولي	45 متر طولي	40 متر طولي	في حال وجود دوران في أحد طرفي الواجهة الرئيسية
60 متر طولي	55 متر طولي	50 متر طولي	في حال وجود دورانين على طرفي الواجهة الرئيسية

6- يجب أن ألا تقل المسافة بين حدود موقع المدرسة وأي منشآت خطرة (مثل محطات تعبئة الغاز، ومحطات تعبئة الوقود السائل، ومخازن المواد الخطرة والقابلة للاشتعال.... وما إلى ذلك) عما هو محدد في الأنظمة الخاصة لهذه المنشآت والمعتمدة من اللجنة المركزية.

7- لا يسمح بأن تكون المدارس الخاصة ضمن مبانٍ ذات استعمال غير تعليمي، ويسمح أن تكون مشتركة مع استعمالات تعليمية أخرى كأن تكون مشتركة مع روضة أطفال أو مركز تعليمي في الموقع نفسه أو في المبنى نفسه، مع مراعاة الفصل في المداخل والمساحات وأي اشتراطات تشترطها وزارة التربية والتعليم أو اللجنة المركزية.

المادة (5)

الاشتراطات التنظيمية لبناء المدارس والمنشآت المدرسية

1- تطبق الاشتراطات التنظيمية الآتية على جميع الأبنية المدرسية العامة والخاصة.

الحد الأقصى لارتفاع المبنى	الحد الأقصى لعدد الطوابق	الحد الأدنى للارتدادات		الحد الأقصى لنسبة الإشغال
(15) مترا	أرضي + (3) طوابق	(6) متر من خط تنظيم الشارع الذي عليه الواجهة الرئيسية للمدرسة	أمامي	%40
		(3) متر من حد الملكية	خلفي	
		(3) متر من حد الملكية	جانبي	

2- يجب ألا تقل المسافة بين سور المدرسة الأمامي وخط التنظيم عن (3) متر في الشارع الذي عليه مدخل المدرسة وذلك لزوم توفير خليج للتحميل والتنزيل، على ألا تقل المسافة الفاصلة بين سور المدرسة ومبنى المدرسة عن (3) متر في جميع الأحوال.

3- في حال كان موقع المدرسة يطل على أكثر من شارع فيكون الحد الأدنى للارتداد الأمامي (6) متر عن خط تنظيم الشارع الذي عليه المدخل الرئيسي ومنطقة التحميل والتنزيل ووفقا للتفصيل الوارد في البند (2) من هذه المادة، بينما يكون الارتداد عن باقي الشوارع مساوياً للارتداد التنظيمي للشارع + (1) متر" وبما لا يقل عن (3) متر.

4- في حال كانت دورات المياه مستقلة ومنفصلة عن المبنى الرئيسي فيسمح أن تكون الارتدادات الجانبية والخلفية لمنشآت دورات المياه الخارجية (2) متر كحد أدنى.

5- في حال وجود أكثر من مبنى للمدرسة بشكل منفصل فيجب ألا تقل المسافة الفاصلة بين المبنى والآخر عن (4) متر.

6- يسمح بإقامة طابق قبو ضمن حدود مساحة الملكية وبما لا يتعدى الارتدادات التنظيمية للشوارع المحيطة، على أن يخصص القبو للخدمات أو للأنشطة الطلابية أو مواقف السيارات إذا دعت الحاجة لذلك ولا يخصص للفصول الدراسية أو الفراغات التعليمية التخصصية، وبشرط تحقيق تهوية وإضاءة طبيعية كافية به بخلاف أي مصادر أخرى صناعية للإضاءة والتهوية.

7- في الواجهة الرئيسية للمدرسة يسمح بإقامة ملحق للبناء (غرفة حارس، مقصف) ملاصقاً للجهة الداخلية من السور وبما لا يتجاوز (20) متر مربع وبارتفاع أقصاه (3) أمتار، على ألا يعيق البناء الملحق الطريق المؤدي إلى الارتدادات الجانبية والخلفية، وعلى أن تكون جميع الفتحات المخصصة للإضاءة والتهوية مظلة على الساحة الداخلية للمدرسة.

8- يسمح بعمل مظلة واقية مفتوحة الجوانب داخل الموقع بدون ارتداد، وذلك بارتفاع أقصاه (5) متر.

المادة (6)

اشتراطات المداخل والساحات الخارجية

1- يجب أن يكون مدخل المدرسة على الواجهة الرئيسية التي عليها خليج التحميل والتنزيل.

2- في حال وقوع المدرسة على طريق إقليمي (كشارع صلاح الدين، أو شارع الرشيد) أو على حرم السكة الحديد، فيمنع إقامة مدخل المدرسة على الشارع الإقليمي أو على حرم السكة، ويجب أن تطل المدرسة على شارع آخر لا يقل عرضه عن (12) متر يكون عليه مدخل المدرسة.

3- يفضل ألا يفتح المدخل الرئيسي للمدرسة مباشرة على الخليج المعد للتحميل والتنزيل "والموضح اشتراطاته في البند (1) من المادة (8)" ويفضل أن يفتح على رصيف واسع على أحد جانبي الخليج، وفي كل

- الأحوال يجب أن يكون المدخل مرتدًا عن خط التنظيم مسافة لا تقل عن (3) متر.
- 4- في حال كان المدخل الرئيسي يفتح على منطقة خليج التحميل والتنزيل مباشرة فيجب أن يتراجع المدخل (3) متر عن السور إلى داخل المدرسة.
- 5- يجب أن يكون عرض البوابة للمدخل الرئيسي للمدرسة كافيًا ولا يؤدي إلى تزامم الطلاب والتدافع عند الدخول والخروج ولا يقل عن (5) متر.
- 6- يجب أن يفتح مدخل المدرسة على ساحة داخلية واسعة.
- 7- في حال إطلال المدرسة على أكثر من شارع فيجب توفير بوابة إضافية للطوارئ على الشارع الجانبي بخلاف المدخل الأساسي للمدرسة على الواجهة الرئيسية، على ألا يقل عرض البوابة الإضافية عن (4) متر.
- 8- في حال كانت المدرسة واقعة على تقاطع طرق فيجب أن تبعد مداخل المدرسة الرئيسية والإضافية عن التقاطع مسافة لا تقل عن (12) مترًا.
- 9- يجب ألا يقل نصيب الطالب من المساحة المفتوحة للموقع عن (2) متر مربع، ويمكن احتساب المساحات المبنية "المفتوحة من جانبيين على الأقل في الدور الأرضي والمتصلة بالمساحات الخارجية" من ضمن المساحات المفتوحة.
- 10- في حال وجود أي فرق في المناسيب بين الساحات أو بين الساحة والمباني فيتوجب عمل منحدر لذوي الإعاقة لا تزيد نسبة الميل فيه عن (8%).
- 11- يجب توفير ملعب مفتوح أو مغطى تتناسب مساحته مع المساحة المفتوحة للمدرسة ويمكن استخدامه لتجمع طلاب المدرسة كذلك، وبحيث لا تقل أبعاده في جميع الأحوال عن (11متر X 20 متر) في حال كانت المساحة المفتوحة لا تسمح بعمل ملعب أكبر من ذلك.

المادة (7)

الاشتراطات المتعلقة بالفراغات التعليمية والإدارية والخدمية

أولاً/ الصفوف الدراسية: -

1- يجب ألا يقل نصيب الطالب في الصف الدراسي عن (1.25) متر مربع وبحيث لا يزيد عدد الطلاب في الصف الدراسي عن (40) طالباً، ويوضح الجدول أدناه الحدود الدنيا لمساحة الصف الدراسي في المدارس العامة والخاصة:

الحد الأدنى لمساحة الصف (متر مربع)	نوع المدرسة	الفراغ
50	عامة	الصف
30	خاصة	الدراسي

2- يجب ألا يقل البعد بين السبورة وأول طاولة للطلاب عن (2) متر.

3- يجب ألا يزيد عرض الصف الموازي للسبورة عن (6.5) متر ولا يقل عن (5) متر، وألا يزيد طول الصف المتعامد على السبورة عن (9) متر ولا يقل عن (6) متر.

4- يجب ألا يقل صافي ارتفاع الصف الدراسي عن (3.10) متر.

ثانياً/ الفراغات التعليمية التخصصية: -

يجب تحقيق اشتراطات وزارة التربية والتعليم فيما يخص نوعية الفراغات التعليمية التخصصية المطلوب توفيرها وذلك بما يلائم المراحل الدراسية المستهدفة للمدرسة وبما يوافق متطلبات المنهاج الدراسي والجنس، وقد تشمل المدرسة الفراغات التعليمية التخصصية الآتية أو بعضها وفقاً لما تشترطه وزارة التربية والتعليم: مختبر للكيمياء والأحياء، مختبر للفيزياء والعلوم التطبيقية، مختبر للحاسوب، غرفة المصادر، قاعة متعددة الأغراض، مكتبة،

غرفة للفنون، ورش ومعامل في المدارس المهنية... إلخ، ويوضح الجدول أدناه الحدود الدنيا لنصيب الطالب لبعض الفراغات التعليمية التخصصية:

الفراغ	الحد الأدنى لنصيب الطالب (متر مربع)
المكتبة	1.25
مختبر علمي	2
غرفة متعددة الأغراض	2
مختبر حاسوب	1.65

ثالثاً/ الغرف الخاصة بالإدارة والمعلمين والمشرفين: -

- 1- يجب تخصيص غرفة لمدير المدرسة وغرف للمعلمين، وغرفة للمرشد النفسي، وغرفة للإسعاف الأولي.
- 2- يجب توفير دورات خاصة بالمعلمين والإداريين، مع مراعاة الفصل بين الجنسين في المدارس التي تسمح بوجود معلمين وإداريين من الجنسين في نفس المدرسة.
- 3- يجب توفير دورة واحدة على الأقل لذوي الإعاقة خاصة بالمعلمين أو الإداريين بخلاف تلك المخصصة للطلاب.
- 4- يوضح الجدول أدناه الحد الأدنى لمساحة بعض الفراغات الإدارية:

الفراغ	الحد الأدنى للمساحة (متر مربع)
غرفة المدير	(20)
غرفة الإسعاف الأولي	(15)
غرفة الأخصائي الاجتماعي	(15)
غرفة المدرسين	(20) متر مربع أو (2) متر مربع مقابل كل غرفة صفية (أيهما أكثر)

رابعًا/ الغرف الخدمية والمرافق: -

1- يجب توفير مقصف للطلاب ضمن مبنى المدرسة أو كبناء منفصل، وتكون مخصصة لتقديم الطعام، ولا يشترط تخصيص مساحة مخصصة للجلوس داخلها.

2- يجب ألا يقل عدد الدورات المخصصة للطلاب عن دورة لكل (40) طالبًا وذلك على هيئة مجمعات للدورات سواء داخل البناء المدرسي أو كمنشآت مستقلة في الساحة الخارجية، بحيث لا يقل عدد مجمعات الدورات في الحالتين عن مجمعين منفصلين، ومع وجوب توفير دورة لذوي الإعاقة في كل مجمع للدورات (ومع تهيئة سبل وصول ذوي الإعاقة لهذه الدورات).

خامسًا/ الإضاءة والتهوية: -

1- يجب أن يراعى التصميم توفير إضاءة وتهوية طبيعية كافية للصفوف الدراسية والفراغات التعليمية التخصصية بحيث لا يقل سطح النوافذ الخارجية عن (15%) من مساحة أرضية الغرفة.

2- يفضل كذلك فتح نوافذ علوية على الممر على الجهة المقابلة للنوافذ الخارجية وذلك للصفوف الدراسية والفراغات التعليمية التخصصية.

3- في حال وجود قبو واستغلال فراغات القبو أو بعضها للأنشطة الطلابية فيجب تحقيق توفير تهوية وإضاءة طبيعية كافية في هذه الفراغات، بخلاف أي مصادر أخرى صناعية للإضاءة والتهوية، وبحيث لا يقل سطح النوافذ الخارجية عن (12%) من مساحة أرضية الغرفة.

4- في حال عمل فناء داخلي كمصدر أساسي لتهوية وإضاءة الفصول الدراسية أو الفراغات التعليمية التخصصية (كالمكتبة أو المختبرات، ...) فيجب ألا تقل مساحة الفناء الداخلي عن (200) متر مربع، ولا تزيد النسبة بين بعدي الفناء عن (2.5:1)، على أن يكون الفناء مفتوحًا من أعلاه على الفضاء الخارجي.

سادساً/ الممرات وعناصر الاتصال الرأسى: -

- 1- في حال وجود ممرات أو شرفات مطلة على ساحات المدرسة فيجب ألا يقل ارتفاع الأسوار أو الدرابزينات عن (1.20) متر مقاسة من منسوب التشطيب، وبحيث لا تسمح أعمدة الدرابزين بسقوط الأجسام التي يزيد قطرها عن (10) سم.
- 2- يجب ألا يقل عرض الممرات بين الصفوف الدراسية عن (2) متر.
- 3- يحدد عدد الأدراج اللازمة في المبنى الواحد بناء على عدد الطلاب في الطابق الواحد بحيث يخصص درج لكل (150) طالب في الطابق وبحد أدنى درجين.
- 4- يجب ألا تتعدى المسافة من أبعد فراغ تعليمي أو إداري حتى الدرج مسافة (25) متراً مقاسة من باب الفراغ حتى بداية الدرج، وبما يطابق مسار حركة الطالب الفعلية للوصول للدرج.
- 5- يفضل توزيع الأدراج في نهايات الممرات، وفي حال اقتضى التصميم خلاف ذلك فيجب ألا تتعدى المسافة من أي نهاية مغلقة في الممر إلى أقرب درج طول صف دراسي واحد.
- 6- يجب أن تؤدي الأدراج إلى ساحة المدرسة أو إلى ممر يفتح مباشرة على ساحة المدرسة من مدخل مقابل للدرج.
- 7- يجب ألا يقل العرض الظاهر للدرج عن (1.40) متراً، وألا يزيد عدد الدرجات المتوالية عن (11) قائمة تليها بسطة لا يقل عرضها عن عرض الدرج.
- 8- يجب ألا يقل ارتفاع درابزين الدرج عن (0.90) متر من مستوى التشطيب ومقاساً من منتصف نائمة الدرجة.
- 9- يجب توفير مصعد واحد على الأقل بسعة مناسبة وذلك في المدارس التي يزيد عدد طوابقها عن (أرضي + 1).

المادة (8)

الاشتراطات المرورية

1- يجب توفير العناصر المرورية الآتية في محيط المدرسة وفقا لما يأتي وكما هو موضح في الشكل رقم (1): -

1.1. خليج التحميل والتنزيل: يجب توفير خليج للسيارات لتحميل وتنزيل الطلاب ضمن واجهة المدرسة بالاشتراطات الآتية:

1.1.1 يجب ألا يقل عمق الخليج عن (3) أمتار مقاسة من حد رصيف الشارع.

1.1.2 يجب إقامة الخليج على طول الواجهة الرئيسية للمدرسة ما أمكن ذلك ويمكن إنهاء الخليج قبل بداية مدخل المدرسة في حال إقامة المدخل على أحد جانبي الخليج.

1.1.3 في حال كانت المدرسة على شارعين أو أكثر فيجب أن تبعد بداية الخليج مسافة لا تقل عن (12) متراً عن التقاطع.

1.2. سياج حماية المشاة (الدرابزين): يجب توفير سياج حماية للمشاة والطلاب (درايزين) على الأرصفة حول موقع المدرسة ليحد من عبور الطلاب والمشاة للطريق من أماكن عشوائية، وبما لا يقل عن ارتفاع (1) متر، حيث يجب وضع الأسيجة في الأماكن الآتية:

1.2.1 على الأرصفة حول موقع المدرسة مع مراعاة فتح السياج أمام مدخل المدرسة الرئيسي أو مدخل الطوارئ بالعرض الذي يسمح بدخول سيارات الإطفاء، ومع إمكانية فتح جزء من السياج في منطقة خليج التحميل والتنزيل لتسهيل انتقال الطلاب من وإلى رصيف المدرسة الأمامي.

1.2.2 على التقاطعات وعلى مفترقات الطرق.

- 1.2.3 على جانبي معابر المشاة وذلك لضمان استخدام المشاة للمعابر المخصصة لهم، على أن يمتد السياج ما لا يقل عن (10) أمتار يمين ويسار معبر المشاة.
- 1.2.4 على الجزر الوسطية مقابل المدرسة - باستثناء مناطق عبور المشاة - لضمان عدم محاولة قطع الطرق بشكل عشوائي.
- 1.2.5 مقابل أي موقع يشكل خطورة في المقاطع المستقيمة من الطريق.
- 1.3. معابر المشاة: يجب عمل ممرات للمشاة مقابل المدرسة لتمكنهم من عبور الطريق بشكل آمن من ضفة إلى أخرى والتي يمكن أن تأخذ عدة أشكال منها:
- 1.3.1 معابر المشاة السطحية (Zebra Crossing): وتحدد بوضع خطوط الدهان الأبيض بطول (3) أمتار ويحد أدنى (1.8) متر، مع وضع الشواخص المرورية الدالة على المعبر بمسافة كافية تتراوح بين (50 - 100) متر، كما يتم ووضع عيون القط العاكسة على جانبي المعبر.
- 1.3.2 معابر المشاة السطحية المرتفعة (Speed Table): وتحدد بوضع الشواخص المرورية الدالة على المعبر بمسافة كافية تتراوح بين (50 - 100) متر، مع وضع عيون القط العاكسة على جانبي المعبر.
- 1.4. الإشارات المرورية: يجب توفير جميع الإشارات والشواخص المرورية المعتمدة من وزارة المواصلات والدالة على وجود منطقة مدارس والدالة على مناطق عبور المشاة والمطبات.... إلخ، إضافة للعلامات والدهانات الأرضية المعتمدة.

2- يوكل إلى طالب الرخصة تنفيذ العناصر المرورية السابقة وفقاً للمخططات المعتمدة للمشروع واللازمة لتأمين حركة وعبور الطلاب على الطريق، بما فيها التنسيق مع البلدية والجهات المختصة.

المادة (9)

مواقف المركبات والدراجات

- 1- يجب توفير مواقف للمركبات بمعدل موقف لكل (6) صفوف دراسية وبحد أدنى موقفين ضمن حدود الملكية، كما يجب توفير موقف واحد لذوي الإعاقة على الأقل.
- 2- يجب توفير موقف واحد على الأقل للحافلات داخل المدرسة الخاصة.
- 3- يجب توفير مواقف للدراجات الهوائية بما يتناسب مع عدد الطلاب في المدرسة.

المادة (10)

اشتراطات الدفاع المدني

- 1- يجب أن تكون الارتدادات الجانبية والخلفية خالية من أية عوائق (أشجار أو مقاعد أو أجسام بارزة) تعيق حركة سيارات الدفاع المدني حول أبنية المدرسة، كما يجب أن يكون الطريق إلى الارتدادات الجانبية والخلفية مفتوحاً دون أية عوائق.
- 2- يجب توفير غرفة خاصة للكهرباء -لا تشترك مع أي وظيفة أخرى- ولها باب خاص بها.
- 3- تحقيق عنصر الأمان للنوافذ (بعمل حمايات خارجية).
- 4- يجب أن تفتح أبواب الصفوف الدراسية للخارج وكذلك أبواب الفراغات التعليمية التخصصية وما في حكمها، مع مراعاة احتواء ضلقة الباب ضمن جيب داخل مساحة الصف بحيث لا تقطع ضلقة الباب الحركة في الممر عند فتحها.

- 5- يجب مراعاة توزيع الأدراج في المبنى بما يحقق الاشتراطات الواردة في المادة رقم (7) البند (سادساً).
- 6- يجب توفير أنظمة الإطفاء والإنذار في المدرسة بما يوافق متطلبات الدفاع المدني.
- 7- يجب تحقيق أي اشتراطات أخرى تطلبها مديرية الدفاع المدني.

المادة (11)

المتطلبات البيئية

- 1- يجب توفير خلايا شمسية أعلى سطح المبنى بما يكفي لإنارة الصفوف الدراسية وتشغيل مضخات المياه والمصاعد -إن وجدت- وذلك خلال الفترة الصباحية، أو الفترتين الصباحية والمسائية كما هو مقرر في خطة عمل المدرسة.
- 2- يجب توفير نظام لتجميع مياه الأمطار، وعمل خطة للاستفادة منها سواء بحفنها في التربة، أو استخدامها لري المزروعات أو استخدامها في صناديق الطرد للدورات، أو وصلها مع شبكة تجميع مياه الأمطار في الحي إن وجدت، أو أي استخدام آخر لاستغلال هذه المياه.
- 3- يجب توفير أجزاء مظلة من الساحة الخارجية بعمل مظلات واقية ومعرشات وزراعة الأشجار.
- 4- يجب توفير مساحات خضراء في أرض المدرسة ما بين مساحات عشبية أو مزروعة بالأشجار، مع مراعاة عدم زراعة الأشجار في الارتدادات الجانبية والخلفية.

المادة (12)

إجراءات ومستندات ترخيص المدارس العامة

أولاً/ يقدم طالب الرخصة (وزارة التربية والتعليم العالي أو وكالة الغوث العاملة في الأراضي الفلسطينية) طلباً للحصول على رخصة منشأة مدرسة للجنة

المحلية التي يقع المشروع ضمن نفوذها، ويرفق بالطلب المستندات والمخططات التالية:

1- سند الملكية أو ما في حكمه أو أي سند آخر يمنح مقدم الطلب الحق في تقديمه.

2- خارطة الموقع العام وبيان الشروط التنظيمية الصادر عن اللجنة المحلية لأرض المشروع.

3- خارطة موقع عام مساحي معتمد من الإدارة العامة للمساحة في سلطة الأراضي أو من مساح مرخص.

4- تقرير كشف تنظيمي من جهة الاختصاص في الهيئة المحلية تتضمن إثبات الحالة الراهنة للموقع وخطة استعمالاته المعتمدة وما إذا كان هناك أية موانع تنظيمية تحول دون منح الرخصة.

ثانياً/ يتم دراسة الطلب من اللجنة المحلية في ضوء المعلومات التنظيمية وفي حال موافقة اللجنة المحلية على المشروع تقوم برفعه إلى اللجنة المركزية للتقرير بشأنه حسب الأصول.

ثالثاً / تقوم اللجنة المركزية بدراسة الطلب وفي حال كانت المدرسة المطلوب ترخيصها:

أ- مدرسة عامة واستعمال الأرض معتمد كمرفق تعليمي: يتم الانتقال للخطوة (خامساً)

ب- مدرسة عامة واستعمال الأرض غير معتمد كمرفق تعليمي: يتم إيداع قرار تغيير هدف استعمال الأرض على نفقة صاحب المعاملة الخاصة في إحدى الصحف اليومية لمدة ستين يوماً من تاريخ النشر ويجوز لكل ذي مصلحة أن يعترض على قرار اللجنة المركزية، ويقدم الاعتراض للجنة المحلية خطياً وموضحاً به أسبابه ومن ثم يحال للجنة المركزية وتقوم اللجنة المركزية بالبت في

الاعتراضات إما بقبولها أو تعديل قرارها أو رفض هذه الاعتراضات واعتماد تغيير الهدف.

رابعاً/ إذا أصدرت اللجنة المركزية قراراً بالموافقة المبدئية على المشروع يتم تكليف طالب الرخصة بتقديم مخطط المسطح (Layout) واعتماده من الجهات ذات العلاقة وهي: (وزارة الحكم المحلي، وزارة النقل والمواصلات، وزارة الصحة، سلطة المياه وجودة البيئة، مديرية الدفاع المدني).

خامساً/ بعد اعتماد مخطط المسطح (Layout) من كافة الجهات ذات العلاقة يتم تكليف صاحب الرخصة بتقديم ما يلي: -

1- المخططات الهندسية:

1.1. ثلاث نسخ أصلية للتصميمات المعمارية موضح عليها

تفاصيل الأعمال المعمارية.

1.2. ثلاثة نسخ أصلية للتصميمات الإنشائية موضح عليها أبعاد

القواعد وتفاصيل أعمال التسليح للقواعد والأحزمة والأعمدة والأسقف وغرف المصاعد والخزانات الأرضية والعلوية وجميع التفاصيل الأخرى.

1.3. ثلاث نسخ أصلية للرسومات الكهربائية.

1.4. ثلاث نسخ أصلية للتصميمات الميكانيكية والصحية

الخاصة بشبكة الصرف الصحي وشبكة المياه وشبكة حصاد مياه الأمطار.

1.5. ثلاث نسخ أصلية للتصميمات الخاصة بمخطط الأمن

والسلامة.

1.6. ثلاث نسخ أصلية للتصميمات الخاصة بمخطط

المواصلات التي توضح مواقع المداخل والإشارات المرورية

والعلامات الأرضية وأماكن وقوف المركبات الخاصة
بشاعلي ورواد المنشأة بمقياس رسم (1:100).

ويجب أن تكون كافة المخططات مصدقة من نقابة المهندسين والجهات ذات العلاقة (كلّ فيما يخصه).

2- مستندات الإشراف الهندسي على المشروع:

2.1. كتاب خطي يوضح جهة الإشراف على المشروع، وفي حال كان الإشراف لا يتبع جهة حكومية أو لا يتبع لوكالة الغوث فيجب تقديم عقد إشراف بين طالب الرخصة ومكتب هندسي للإشراف معتمد من نقابة المهندسين.

2.2. تعهد خطي من المكتب الهندسي المشرف بالالتزام بكافة اللوائح والتعليمات النازمة لعملية الإشراف والبناء وضبط الجودة، وتنفيذ المبنى طبقاً للمواصفات والمخططات الهندسية المعتمدة من اللجنة المركزية وعلى المكتب الهندسي أن يبلغ اللجنة المحلية خطياً عن حصول أي مخالفة لشروط ترخيص المشروع موضحاً نوع المخالفة وموقعها ويتحمل مكتب الإشراف مسؤولية أي مخالفة أو تغيير في المبنى المنفذ عن المخططات المعتمدة إذا لم يبلغ اللجنة المحلية عنها.

سادساً/ في حال مصادقة جميع الجهات ذات العلاقة على المخططات تكلف اللجنة المركزية اللجنة المحلية بإعطاء طالب الرخصة إذنًا بالبناء.

سابعاً/ يحق لأي جهة من الجهات ذات العلاقة والتي منحت طالب الرخصة مصادقة على المخططات بأن تقوم بعمل جولات تفتيشية أثناء عملية البناء للتأكد من ضمان مطابقة عمليات البناء للمخططات ولضمان ضبط جودة العمل.

ثامناً/ يحق لمن تم منحه إذنًا بالبناء أن يحصل من اللجنة المحلية على أية خدمات ضرورية لإقامة المشروع وذلك بعد سداد الرسوم القانونية المقررة لقاء تقديم هذه الخدمات مع عدم الاخلال بحق اللجنة المحلية في وقف تقديم هذه الخدمات إذا أخل طالب الرخصة بأي شرط من شروط منح الرخصة أو إذا أخل بأي التزام مفروض عليه بموجب هذا النظام أو بموجب أي قانون أو نظام آخر معمول به لدى اللجنة المحلية.

تاسعاً/ بعد الانتهاء من أعمال الإنشاءات تقوم اللجنة المركزية بمخاطبة الجهات ذات العلاقة للحصول على مصادقتها بمطابقة الإنشاءات للمخططات المعتمدة والموافقة على تشغيل المنشأة، وفي حال مصادقة الجهات ذات العلاقة على التزام المبنى بالشروط المطلوبة وجهازيتها للتشغيل تصدر اللجنة المركزية قرارًا بتكليف اللجنة المحلية بمنح طالب الرخصة رخصة الإنشاءات، ويسمح بعدها بتشغيل المنشأة.

المادة (13)

إجراءات ومستندات ترخيص المدارس الخاصة

أولاً/ يقدم طالب الرخصة طلبًا للحصول على موافقة مبدئية من وزارة التربية والتعليم العالي لإقامة المدرسة الخاصة.

ثانياً/ يقدم طالب الرخصة طلبًا للحصول على رخصة منشأة مدرسة خاصة للجنة المحلية التي يقع المشروع ضمن نفوذها، ويرفق بالطلب المستندات والمخططات التالية: -

1. موافقة مبدئية من وزارة التربية والتعليم العالي على المشروع.
2. سند الملكية أو ما في حكمه أو أي سند آخر يمنح مقدم الطلب الحق في تقديمه.

3. خارطة الموقع العام وبيان الشروط التنظيمية الصادر عن اللجنة المحلية لأرض المشروع.

4. خارطة موقع عام مساحي معتمد من الإدارة العامة للمساحة في سلطة الأراضي أو من مساح مرخص.

5. تقرير كشف تنظيمي من جهة الاختصاص في الهيئة المحلية تتضمن إثبات الحالة الراهنة للموقع وخطة استعمالاته المعتمدة وما إذا كان هناك أية موانع تنظيمية تحول دون منح الرخصة.

ثالثاً/ يتم دراسة الطلب من اللجنة المحلية في ضوء المعلومات التنظيمية وفي حال موافقة اللجنة المحلية على المشروع تقوم برفعه إلى اللجنة المركزية للتقرير بشأنه حسب الأصول.

رابعاً/ تقوم اللجنة المركزية بدراسة الطلب وتصدر قرار يتضمن إيداع الموقع على نفقة صاحب المعاملة الخاصة في إحدى الصحف اليومية لمدة ثلاثين يوماً من تاريخ النشر ويجوز لكل ذي مصلحة أن يعترض على قرار اللجنة المركزية، ويقدم الاعتراض للجنة المحلية خطياً وموضحاً به أسبابه وتقوم اللجنة المركزية بالبت في الاعتراضات إما بقبولها أو تعديل قرارها أو رفض هذه الاعتراضات واعتماد الموقع.

خامساً/ إذا أصدرت اللجنة المركزية قراراً بالموافقة المبدئية على المشروع يتم تكليف طالب الرخصة بتقديم مخطط المسطح (Layout) واعتماده من الجهات ذات العلاقة وهي: (وزارة الحكم المحلي، وزارة النقل والمواصلات، وزارة الصحة، سلطة المياه وجودة البيئة، مديرية الدفاع المدني، وزارة التربية والتعليم العالي).

سادساً/ بعد اعتماد مخطط المسطح (Layout) من كافة الجهات ذات العلاقة يتم تكليف صاحب الرخصة بتقديم ما يلي: -

1- المخططات الهندسية:

1.1. ثلاث نسخ أصلية للتصميمات المعمارية موضح عليها تفاصيل الأعمال المعمارية.

1.2. ثلاثة نسخ أصلية للتصميمات الإنشائية موضح عليها أبعاد القواعد وتفاصيل أعمال التسليح للقواعد والأحزمة والأعمدة والأسقف وغرف المصاعد والخزانات الأرضية والعلوية وجميع التفاصيل الأخرى.

1.3. ثلاث نسخ أصلية للرسومات الكهربائية.

1.4. ثلاث نسخ أصلية للتصميمات الميكانيكية والصحية الخاصة بشبكة الصرف الصحي وشبكة المياه وشبكة حصاد مياه الأمطار.

1.5. ثلاث نسخ أصلية للتصميمات الخاصة بمخطط الأمن والسلامة.

1.6. ثلاث نسخ أصلية للتصميمات الخاصة بمخطط المواصلات التي توضح مواقع المداخل والإشارات المرورية والعلامات الأرضية وأماكن وقوف المركبات الخاصة بشاغلي ورواد المنشأة بمقياس رسم (1:100).

ويجب أن تكون كافة المخططات مصدقة من نقابة المهندسين والجهات ذات العلاقة (كلّ فيما يخصه).

2- مستندات الإشراف الهندسي على المشروع:

2.1. كتاب خطي يوضح جهة الإشراف على المشروع، وفي حال

كان الإشراف لا يتبع جهة حكومية أو لا يتبع لوكالة الغوث

فيجب تقديم عقد إشراف بين طالب الرخصة ومكتب هندسي

للإشراف معتمد من نقابة المهندسين.

2.2. تعهد خطي من المكتب الهندسي المشرف بالالتزام بكافة اللوائح والتعليمات الناظمة لعملية الإشراف والبناء وضبط الجودة، وتنفيذ المبنى طبقاً للمواصفات والمخططات الهندسية المعتمدة من اللجنة المركزية وعلى المكتب الهندسي أن يبلغ اللجنة المحلية خطياً عن حصول أي مخالفة لشروط ترخيص المشروع موضحاً نوع المخالفة وموقعها ويتحمل مكتب الإشراف مسؤولية أي مخالفة أو تغيير في المبنى المنفذ عن المخططات المعتمدة إذا لم يبلغ اللجنة المحلية عنها.

سابعاً/ في حال مصادقة جميع الجهات ذات العلاقة على المخططات تكلف اللجنة المركزية اللجنة المحلية بإعطاء طالب الرخصة إذناً بالبناء.

ثامناً/ يحق لأي جهة من الجهات ذات العلاقة والتي منحت طالب الرخصة مصادقة على المخططات بأن تقوم بعمل جولات تفتيشية أثناء عملية البناء للتأكد من ضمان مطابقة عمليات البناء للمخططات ولضمان ضبط جودة العمل.

تاسعاً/ يحق لمن يتم منحه إذن بناء لإقامة المشروع أن يحصل من اللجنة المحلية على أية خدمات ضرورية لإقامة المشروع وذلك بعد سداد الرسوم القانونية المقررة لقاء تقديم هذه الخدمات مع عدم الاخلال بحق اللجنة المحلية في وقف تقديم هذه الخدمات إذا أخل طالب الرخصة بأي شرط من شروط منح الرخصة أو إذا أخل بأي التزام مفروض عليه بموجب هذا النظام أو بموجب أي قانون أو نظام آخر معمول به لدى اللجنة المحلية.

عاشراً/ بعد الانتهاء من أعمال الإنشاءات تقوم اللجنة المركزية بمخاطبة الجهات ذات العلاقة للحصول على مصادقتها بمطابقة الإنشاءات للمخططات المعتمدة والموافقة على تشغيل المنشأة، وفي حال مصادقة الجهات ذات العلاقة على التزام المبنى بالشروط المطلوبة وجهوزيتها للتشغيل تصدر

اللجنة المركزية قرارًا بتكليف اللجنة المحلية بمنح طالب الرخصة رخصة الإنشاءات ورخصة الحرفة، وتقوم وزارة التربية والتعليم العالي بعدها باستكمال إجراءات اعتماد المدرسة الخاصة والسماح بالتشغيل.

مادة (14)

شركاء الترخيص والجهات ذات العلاقة

توضح القائمة الآتية شركاء الترخيص والجهات ذات العلاقة والأدوار الرئيسية المنوطة بكل جهة من هذه الجهات في عملية الترخيص:

اسم الجهة ذات العلاقة	دور ومسؤوليات الجهة
1- وزارة التربية والتعليم	(منح الموافقة المبدئية للمدارس الخاصة) (الاعتماد النهائي للمدارس الخاصة والسماح بالتشغيل)
2- الهيئة المحلية	(إصدار الموقع العام وبيان الشروط التنظيمية) (إعداد الملف التنظيمي للمشروع) (المتابعة والرقابة على أعمال الإنشاءات)
3- وزارة الحكم المحلي	(مراجعة الاشتراطات التنظيمية والسندات القانونية) و (التنسيق بين شركاء الترخيص)
4- سلطة المياه وجودة البيئة	(مراجعة الاشتراطات البيئية)
5- وزارة النقل والمواصلات.	(مراجعة الاشتراطات المرورية)
6- الدفاع المدني	(مراجعة اشتراطات الأمن والسلامة)
7- وزارة الصحة.	(مراجعة الاشتراطات الصحية)
8- اللجنة المركزية	(إصدار القرارات المتعلقة بإيداع أو اعتماد تغيير هدف الاستعمال/ إيداع الموقع / الموافقة على منح رخصة الإنشاءات ورخصة الحرفة)

مادة (15)**الرقابة على المشروع**

- 1- يخضع المشروع طوال مدة الانشاء لرقابة اللجنة المحلية وأي جهة ذات علاقة بالترخيص، ويجوز للجنة المحلية والجهات ذات العلاقة بالترخيص اصدار أي تعليمات اجرائية تراها مناسبة لضمان الالتزام بتنفيذ المخططات الهندسية الموافقة عليها.
- 2- يجوز للجنة المحلية أن توقف العمل في المشروع إذا خالف أو امتنع طالب الرخصة عن تنفيذ أية التزامات مفروضة عليه بموجب اذن البناء.

مادة (16)**الاستئناف على رفض المشروع من اللجنة المحلية**

يجوز لمن رَفَضَت اللجنة المحلية منحه الرخصة أن:

1. يقدم طلباً ثانياً للجنة المحلية إذا زالت الأسباب التي حالت دون منحه الرخصة.
2. أن يرفع طلبه إلى اللجنة المركزية ويعتبر القرار الذي تصدره اللجنة المركزية بشأن الطلب نهائياً.

مادة (17)**الاستئناف على رفض المشروع من اللجنة المركزية**

- يجوز لمن رَفَضَت اللجنة المركزية منحه الرخصة أن يقدم طلباً لرئيس اللجنة المركزية إذا زالت الأسباب التي حالت دون منحه الرخصة ويعتبر القرار الذي تصدره اللجنة المركزية بشأن الطلب نهائياً.

المادة (18)**استعمال الإنشاءات**

لا يجوز استعمال إنشاءات المدرسة أو جزء منها لغير الغاية المحددة في الرخصة، وفي حال رغبة طالب الرخصة باستحداث استعمال جديد لا يتعارض مع وظائف المدرسة أو الطبيعة التعليمية للمنشأة، فيجب الحصول على موافقة وزارة التربية والتعليم العالي على ذلك والتقدم بطلب ترخيص الاستعمال أو الحرفة الجديدة للجنة المحلية لدراسته ورفع الطلب للجنة المركزية للبت فيه حسب الأصول.

الأحكام الختامية**مادة (19)**

يعطي النظام صلاحيات للجنة المحلية خلال تنفيذ المشروع كالتالي: -

- 1- يجوز للجنة المحلية في أي وقت إذا تبين لها ان من شأن عدم التزام طالب الرخصة تنفيذ كل أو بعض الشروط المنصوص عليها في هذا النظام تعريض حياة او سلامة مرتادي المشروع للخطر أن ترفع تقريراً عاجلاً لرئيس اللجنة المحلية التي يقع المشروع ضمن منطقة نفوذها، مبيناً فيه أوجه الخطر كي يصدر الأمر الذي يراه مناسباً لذلك.
- 2- يجوز لرئيس اللجنة المحلية بعد تلقيه التقرير المنصوص عليه في البند السابق أن يأمر بوقف العمل في المشروع وفقاً إدارياً مؤقتاً.

المادة (20)

مع عدم الإخلال بأي نظام أو قانون صادر عن جهات الاختصاص فان شروط الحصول على رخصة الإنشاءات والحرفة لا يعفي طالب الترخيص من تنفيذ أي متطلبات أخرى منصوص عليها في أي تشريع بشأن المسائل الصحية والبيئية أو ذات العلاقة بالمحافظة على السلامة والأمن والنظام العام.

المادة (21)

ان ما جاء في هذا النظام لا يتعارض وصلاحيات الجهات ذات العلاقة والشريكة في الترخيص من تحصيل أي ضرائب أو رسوم منصوص عليها في أي تشريع.

المادة (22)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا النظام.

المادة (23)

على الجهات المختصة كافة - كلٌ فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا النظام، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ 2023/05/03 م.

الموافق 13/مَيْسَرَة/ 1444 هجري.


م. سمير مطير

رئيس اللجنة المركزية للأبنية

وتنظيم المدن بمحافظة غزة

اقترن بموافقتي

وزير الحكم المحلي



شكل (1): يوضح الشكل العلاقة بين خليج التحميل والتنزيل وسور المدرسة الأمامي والمدخل، كما يوضح الشكل بعض الإشارات المرورية اللازمة توفيرها كإشارات التحذير المسبق بوجود مدرسة وإشارات تخفيض السرعة قبل موقع المدرسة

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بالمحافظات الجنوبية

نظام ترخيص المخابز لسنة 2023 م

بعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وعلى قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936م وتعديلاته،
وعلى قانون الهيئات المحلية الفلسطينية رقم (1) لسنة 1997م،
وعلى قانون تشجيع الاستثمار رقم (1) لسنة 1998 م،
وعلى قانون الدفاع المدني رقم (3) لسنة 1998م،
وعلى قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة 2000م،
وعلى قانون العمل رقم (7) لسنة 2000م،
وعلى قانون السلطات المحلية (ضريبة الحرف والمهن) رقم (29) لسنة 1945م
وتعديلاته،
وعلى قانون الصحة العامة رقم (20) لسنة 2004م،
وعلى الامر العسكري رقم (413) لسنة 1972م بشأن ترخيص الحرف،
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 1999م بشأن إجراءات ترخيص
المصانع والمنشآت الصناعية،
وعلى قرار رقم (27) لسنة 2000م بشأن اعتماد لوائح شروط السلامة والوقاية
من الحريق،
واستناداً إلى الصلاحيات المنصوص عليها في المادة الرابعة من قانون تنظيم المدن
رقم (28) لسنة 1936، وبناءً على ما اقرته اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظات غزة بجلستها رقم (2023/11م) المنعقدة بتاريخ 2023/06/21م.
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،
صدر النظام الآتي:

مادة (1)**تعريفات**

يكون للألفاظ والعبارات التالية أينما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

اللجنة المركزية: اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن المشكلة بموجب نص المادة الثالثة من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936م.

اللجنة المحلية: لجنة التنظيم المحلية المشكلة بموجب المادة (7،6،10) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936م.

اللجنة المختصة: اللجنة المركزية في المناطق التي تخضع لها تنظيمياً، أو اللجنة المحلية في المناطق التي تخضع لها تنظيمياً، أو أية لجنة أخرى مشكلة وفق قانون أو قرار صادر عن مجلس الوزراء يُعهد إليها بمهمة تطبيق أحكام هذا النظام بصفة أساسية ضمن مناطق نفوذ البلديات كلها أو بعضها أو المناطق الإقليمية.

الهيئة المحلية: وحدة الحكم المحلي في نطاق جغرافي إداري معين تكون حدوده وفقاً للخرائط الهيكلية المعتمدة حسب الأصول.

المشروع: مجموع الأعمال الإنشائية والمعمارية والميكانيكية والكهربائية والصحية ما كان منها واقعاً فوق سطح الأرض أو في باطنها والمخصص لصناعة الخبز والفينو ومنتجات المخابز.

الموقع: مساحة الأرض المراد إقامة المشروع عليها.

المخبز: المكان المخصص لصناعة الخبز والفينو بكافة أنواعه وكافة أنواع المخبوزات سواءً كان المكان مستقلاً أو ملحقاً بأنشطة أخرى.

الموزع: الشخص المعتمد والحاصل على رخصة حرفة موزع لمنتجات المخازن من الهيئة المحلية.

الجهات المختصة: أية جهة حكومية ذات علاقة بترخيص المنشأة ونشاطها (وزارة الحكم المحلي - اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن أو اللجنة المحلية، الهيئات المحلية - المديرية العامة للدفاع المدني - سلطة البيئة - وزارة الاقتصاد الوطني - وزارة الصحة - الإدارة العامة للبترو - وزارة العمل - مؤسسة المواصفات والمقاييس - وزارة النقل والمواصلات - وأية جهات أخرى ذات علاقة).

طالب الرخصة: مالك المشروع أو من في حكمه أو أي شخص آخر يمنحه القانون أو القرار القضائي أو الاتفاق الصحيح هذه الصفة سواءً في ذلك كان شخصاً طبيعياً أم معنوياً.

المصانع الخطرة: المنشآت والمباني التي تحتوي على مواد قابلة للاشتعال بسرعة عالية، أو يخشى من انبعاثات وأدخنة سامة، أو وقوع انفجارات أثناء احتراقها وفقاً للكود الفلسطيني للوقاية والسلامة من الحريق.

المباني العامة: يقصد بها في هذا النظام (المدارس - المستشفيات - صالات المناسبات)

إذن بدء الانشاءات: الوثيقة التي تصدر من اللجنة المختصة باسم طالب الرخصة للمبنى قبل بدء التنفيذ والتي تشمل المساحات المنوي اقامتها وجميع الاشتراطات الواجب تنفيذها، والتي تسمح لطالب الرخصة بدء العمل دون المساس بحقوق الآخرين، وله تاريخ إصدار وتاريخ انتهاء.

إذن الانشاءات: الوثيقة التي تصدر من اللجنة المختصة باسم طالب الرخصة للمبنى قبل بدء التنفيذ في المباني غير القائمة والتي تشمل المساحات المنوي

اقامتها وجميع الاشتراطات الواجب تنفيذها، والتي تسمح لطالب الرخصة بدء العمل دون المساس بحقوق الآخرين، وله تاريخ إصدار وتاريخ انتهاء.

رخصة الحرفة: الوثيقة التي تصدر من اللجنة المختصة باسم طالب الرخصة للمبنى بعد استكمال جميع مراحل البناء، وبعد استيفاء جميع المستحقات التنظيمية المالية عن المبنى، وتفيد باستيفاء المالك لجميع الاشتراطات التنظيمية والمالية دون المساس بحقوق الآخرين، ولها تاريخ إصدار، وإجراء أية تعديل على المبنى واجب الترخيص يبطلها.

رخصة مخبز: وثيقة تشغيل منشأة صناعية تصدر عن وزارة الاقتصاد الوطني بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 1999م.

مادة (2)

اهداف النظام

يهدف هذا النظام لتحديد الشروط التنظيمية والفنية واشتراطات السلامة والوقاية الواجب توافرها في موقع المشروع والإنشاءات التي يتكون منها المشروع، وكل ما يتعلق بترخيص المخابز.

مادة (3)

1. الجهة المسؤولة عن منح رخصة إقامة منشأة صناعية على المشروع هي وزارة الاقتصاد الوطني.
2. الجهة المسؤولة عن منح الموافقة النهائية على المشروع هي اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن أو لجنة التنظيم المحلية.
3. الجهة المسؤولة عن منح رخصة مخبز أو تجديدها هي وزارة الاقتصاد الوطني.
4. الجهة المسؤولة عن منح رخصة حرفة مخبز أو تجديدها هي الهيئة المحلية.

مادة (4)

لا يجوز لأي شخص أن يشرع في إقامة أية إنشاءات خاصة بالمشروع إلا بعد الحصول على: -

- رخصة إقامة منشأة صناعية من وزارة الاقتصاد الوطني.
- إذن انشاءات من اللجنة المختصة.

مادة (5)**فئات المخابز**

لغايات تطبيق هذا النظام تصنف المخابز حسب الفئات التالية:

نوع المخبز	الفئة
آلي	أ
آلي	ب
نصف آلي	ج
يدوي أو زلاقة	د

- أ. المخابز الآلية فئة (أ): هي مخابز آلية تحتوي على خطين انتاج تكون عملية التصنيع فيها آلية دون الاعتماد على العنصر البشري ويشمل عمله على صناعة أغلب أنواع المخبوزات والفينو وغيره.
- ب. المخابز الآلية فئة (ب): هي مخابز آلية تحتوي على خط انتاج واحد تكون عملية التصنيع خلالها دون الاعتماد على العنصر البشري ويشمل عمل المخابز على صناعة أغلب أنواع المخبوزات وأنواع خبز الفينو وغيره.
- ت. المخابز النصف آلية فئة (ج): هي مخابز نصف آلية وينتج هذا النوع من المخابز الخبز العادي في الاغلب وتحتاج إلى عدد أكبر من العاملين لعدم وجود آلات آلية كلية للعمل.

ث. المخبز اليدوي أو فرن الزلاقة فئة (د): مخبز تقوم بإنتاج الخبز البلدي وتعتمد معظم العمليات التصنيعية والإنتاجية داخلها على العامل البشري فقط.

مادة (6)

الشروط التنظيمية

الشروط التنظيمية الخاصة بكل فئة من الفئات المنصوص عليها في المادة الخامسة من هذا النظام حسب التالي: -

الفئة	الحد الأدنى للمساحة الطابقية المشروع (متر مربع)	الحد الأدنى لعرض الشارع الواقع عليه المشروع (متر)	الحد الأدنى لطول واجهة المشروع (متر)	الحد الأقصى لعدد آلات الإنتاج
أ	400	16	12	خط عدد 2 لإنتاج الخبز + 2 فرن تيربو لإنتاج جميع المخبوزات
ب	280	12	8	خط واحد لإنتاج الخبز + فرن واحد دوار لإنتاج جميع المخبوزات
ج	200	12	8	خط واحد لإنتاج الخبز فقط
د	30	10	6	خبز فقط

- يشترط في المخايز من الفئة (أ، ب، ج) أن تقع على شوارع استخدامها تجاري.
- وفي حال رغبة مالك مخبز فئة (أ) إضافة آلات إنتاج أخرى يشترط إضافة (100) متر مربع لكل خط واحد لإنتاج الخبز وفرن دوار واحد.

- يسمح إقامة المخابز من الفئة (د) في شوارع ليست مصنفة تجاري بشرط تحقيق مبدأ الفصل عن الوحدات السكنية مع تقديم موافقة خطية من مالكي الوحدات السكنية في المنشأة.

مادة (7)

الحد الأدنى للمسافة الفاصلة بين المشروع والمنشآت التالية مقاسة هوائياً: -

الفئة	مخبر قائم (متر)			
	أ	ب	ج	د
أ	500	500	500	250
ب	500	500	400	250
ج	500	400	300	250
د	250	250	250	200

- المخابز في المخيمات والمناطق السكنية (ج) يكون الحد الأدنى للمسافة بين أي مخبر جديد وأي مخبر قائم من "جميع الفئات السابقة" (300) متر هوائياً.

مادة (8)

العناصر التصميمية الواجب توافرها في المخابز فئة (أ - ب - ج)

يجب أن تتوافر في المخابز فئة (أ، ب، ج) العناصر التصميمية التالية

- أ- معرض المخبوزات.
- ب- صالة الإنتاج.
- ج- غرفة الدقيق والمواد الداخلة في التصنيع.
- د- مخزن المواد المنتجة.
- هـ- غرفة الغاز/ غرفة خزان السولار.
- و- غرفة الكهرباء تتشأ بأي مادة غير قابلة للاحتراق.
- ز- غرفة مولد الكهرباء.

- ح- غرفة الإدارة.
- ط- غرفة العمال.
- ي- دورات المياه.
- ك- مطبخ.

مادة (9)

الاشتراطات التنظيمية الواجب توافرها في المخابز

1. توفير ارتداد أمامي بواقع (4) متر للمخابز ذات الفئة (أ) أو توفير مواقف سيارات عدد (8) مواقف على أن تكون أمامية أو جانبية أو في الجهة المقابلة من الشارع في محيط دائرة لا يزيد نصف قطرها عن (50) متر.
2. ألا تقل المسافة بين حد المشروع للفئة (أ) وأقرب تقاطع للشارع القائم عليه المشروع مع شارع آخر مسافة (24) متر في المخابز الجديدة فقط، ومسافة (12) متر للفئة (ب).
3. أن يقتصر موقع أفران المخابز التي تعمل بالوقود السائل أو الغازي على الطابق الأرضي في المبنى فقط.
4. ألا يقل صافي ارتفاع المخبز عن (4) متر.
5. أن يكون المبنى (الذي يحتوي على المخبز) من الطوب الإسمنتي والخرسانة المسلحة وأن تكون الحوائط الخارجية للمنشأة مغطاة بالسيراميك من الداخل والحوائط الداخلية مغطاة بالسيراميك من الجهتين.
6. يمكن أن يكون مبنى المخبز عبارة عن بركنس حسب الاشتراطات التالية: -
أ- أن تكون الجدران الجانبية من الطوب الإسمنتي والخرسانة المسلحة بارتفاع لا يقل عن 4 متر صافي.
ب- أن يكون هناك سقف داخلي مرتبطب بالجدران الجانبية المذكورة في البند السابق بحيث يكون الفراغ الناشئ عن الجدران الجانبية والسقف الداخلي محكم الإغلاق.

- ج- أن يكون السقف الداخلي للباركس من مادة غير قابلة للاشتعال.
7. تكون دورات المياه متناسبة مع عدد العاملين وبعيدة عن أماكن العجن وصالة الإنتاج ومكان تخزين الدقيق وصالة العرض.
8. وضع خزانة الكهرباء في غرفة مستقلة، ويمنع وضع أية عناصر أخرى داخل هذه الغرفة.
9. وضع مولد الكهرباء في غرفة مستقلة ويمنع وضع خزان الوقود في نفس الغرفة وتكون مادة الانشاء غير قابلة للاحتراق.
10. توفير تهوية وإنارة ملائمة حسب اشتراطات وزارة الصحة وسلطة جودة البيئة. في المخبز حسب اشتراطات الجهات المختصة.
11. في حال وقوع المخبز في مبنى مستقل يتم توفير نظام لحصاد مياه الأمطار وترشيحها للخزان الجوفي أو ربطها إلى شبكة مياه الأمطار أو إعادة استخدامها.

مادة (10)

المخازن التي تعمل على الغاز

في حال عمل المخبز على الغاز يجب توفر الاشتراطات التالية: -

أولاً: في حال تشغيل المخبز على اسطوانات غاز:

يجب وضع أسطوانات الغاز التي يحتاجها المخبز خلال التشغيل اليومي داخل غرفة مستقلة وفقاً للشروط التالية:

1. يجب ألا يزيد عدد اسطوانات الغاز عن (6) أسطوانات ممتلئة سعة (48) كيلو جرام في الفئة (أ، ب، ج) وتوضع في غرفة مستقلة حسب المخطط المرفق رقم (1).
2. يجب ألا يزيد عدد اسطوانات الغاز عن (1) اسطوانات سعة (48) كيلو جرام في الفئة (د).

3. المخابز الواقعة في المخيمات يجب ألا يزيد عدد أسطوانات الغاز عن (4) أسطوانات سعة (48) كجم وتوضع في غرفة مستقلة حسب المخطط المرفق رقم (1).
4. أن تكون الغرفة بالطابق الأرضي ملتصقة بأحد الجدران الخارجية للمبنى ولها باب أو أكثر يفتح مباشرة للخارج حيث الهواء الطلق.
5. يجب وضع مجسات استشعار الغاز داخل الغرفة بحيث تكون مرتبطة بغرفة التحكم وأجهزة الإنذار المبكر.
6. يحظر إنشاء الغرفة بالطابق تحت الأرضي (بدروم) أو بطابق المبنى العليا.
7. أن تكون جدران الغرفة وسقفها من الخرسانة المسلحة المقاومة للحريق لفترة لا تقل عن ساعتين.
8. أن يكون الجدار الخارجي من الطوب الإسمنتي حتى يسهل انفصال هذا الجدار للخارج ويراعى دائماً تأمين المنطقة المجاورة بحيث لا تتأثر نتيجة لتهدم هذا الجدار.
9. يجب ألا تزيد كمية الغاز الموجودة في الغرفة في أي لحظة عن (288) كجم.
10. أن توضع الأسطوانات في وضع عمودي وأن ترتكز على القاع في صفوف مستقيمة.
11. عدم تعرض الأسطوانات لأشعة الشمس لتلافي ارتفاع درجة حرارتها.
12. يجب تثبيت أغطية الرأس المعدنية فوق صمامات أعلى الأسطوانات في حالة عدم استخدامها وذلك لتفادي تلف الصمامات.

ثانياً: في حال تشغيل المخبز على صهريج غاز: يسمح بتشغيل المخبز فئة (أ) فقط على صهريج غاز ثابت على ان يكون موقع المخبز خارج المناطق السكنية ضمن مبنى مستقل بالمخبز وحسب الاشتراطات التالية: -

1. يتم تحديد السعة القصوى للصهريج من قبل المديرية العامة للدفاع المدني ووزارة الاقتصاد على ألا تزيد بأي حال من الأحوال عن (2) طن.
2. يجب أن يتم فحص الصهريج واعتماده من مؤسسة المواصفات والمقاييس.
3. يوضع صهريج الغاز في غرفة مستقلة منفصلة عن المبنى الرئيسي للمخبز حسب المخطط المرفق رقم (2)، وتشيد جدرانها من مواد مقاومة للحريق لمدة ساعتين على الأقل ويكون سقفها من العناصر الخفيفة حتى يسهل انفصاله عند حدوث انفجار.
4. الحد الأدنى للمسافة الآمنة بين جدران غرفة الصهريج ومبنى المخبز أو أي مبنى مجاور سواءً في نفس الملكية أو في ملكية مجاورة حد الملكية الخاصة بالمخبز (8) متر.
5. في حال تعذر توفير المسافة الآمنة المذكورة في البند السابق يمكن وضع الصهريج بغرفة تحت الأرض حسب الاشتراطات التالية: -
 - أ- يوضع الصهريج في غرفة من الخرسانة المسلحة تحت سطح الأرض حسب المخطط المرفق رقم (3).
 - ب- ألا تقل المسافة بين أعلى العقدة الخرسانية لسقف الغرفة والمستوى الطبيعي لأرض المشروع عن (1) متر، ويتم وضع رمل أعلى السقف.
 - ج- توفير مسافة لا تقل عن (1) متر بين جدار الغرفة الخرسانية وجدار الصهريج (من الجهات الستة).
 - د- فتح باب للغرفة من أحد الجوانب الأربعة بعرض لا يزيد عن (1) متر، ويطل على ممر بعرض لا يقل عن (1.2) متر بحيث يقابل الباب حائط صد خرساني.
 - هـ- أن يكون باب الغرفة محكمًا ومطابقاً للمواصفات الفنية لمنع تسرب الغاز منه.

و- يمكن عمل درج عادي أو درج بحري يصل بين الممر المذكور في البند السابق والفضاء الخارجي.

ز- في حال عمل درج بحري يجب عمل منور بالموصفات التالية: -

- ألا يزيد صافي كل بعد من أبعاد المنور عن (1) متر.
- أن يرتفع المنور فوق المستوى الطبيعي لأرض المشروع مسافة لا تقل عن (0.5) متر.
- عمل غطاء محكم للمنور حسب المواصفات الفنية بحيث يمنع تسرب المياه والأمطار والزواحف.
- يتم تنفيذ الدرج البحري من فتحة المنور العلوية إلى أرضية الممر حسب المواصفات الفنية المعتمدة.

ح- في حال عمل درج عادي يجب عدم ترك فراغ بين قلبتي الدرج (الشاحطين).

ط- يجب مد أنبوب بقطر مناسب من أسفل أرضية الغرفة ويمتد إلى الأعلى لتفريغ الغاز من الغرفة في حال حدوث تسرب من الصهريج.

ي- ألا يقل ارتفاع الأنبوب المذكور في البند السابق عن ارتفاع أعلى مبنى في محيط المشروع بنصف قطر لا يقل عن (50) متر.

ك- تزويد الغرفة بأنبوب يفتح مباشرة عند أدنى العقدة الخرسانية لسقف الغرفة وينتهي من الخارج بمضخة لضخ الهواء وطرد الغاز في حال وقوع تسرب.

ل- وضع مجسات استشعار الغاز أسفل الصهريج داخل الغرفة بحيث تكون مرتبطة بغرفة التحكم وأجهزة الإنذار المبكر.

م- يمنع وجود أية تمديدات كهربائية داخل الغرفة سواء للإضاءة أو مقابس الكهرباء.

ن- يمنع تنفيذ أية تمديدات لأي غرض كان عبر سقف الغرفة.

- س- وضع كمية من مواد ممتصة للرطوبة داخل الغرفة تتناسب مع حجم فراغ الغرفة للمساهمة في تخفيض نسبة الرطوبة.
- ع- يجب إحاطة الأرض أعلى غرفة الصهريج بحزام خرساني بارتفاع (0.5) متر يمنع صعود المركبات فوق سطح غرفة الصهريج.
- ف- الحد الأدنى للمسافة الآمنة بين جدران غرفة الصهريج ومبنى المخبز حد الملكية الخاصة بالمخبز (8) متر.
6. وضع منظم ضغط الصهريج فوق سطح الأرض.
7. تزويد صهريج الغاز بصمام أمان يسمح بتفريغ الغاز الزائد على أن يتم التفريغ عبر أنبوب يمتد خارج الغرفة.
8. مراعاة تجنب تراكم شحنات الكهرباء الاستاتيكية بإجراء التوصيل الأرضي للخزان.
9. ألا يتواجد داخل غرفة الصهريج أي شيء خلاف الصهريج.
10. أن تكون توصيلات التغذية من الصهريج إلى المخبز عبر أنابيب مطابقة للمواصفات الفنية محكمة التوصيل وأن تزود بالصمامات والمحابس اللازمة ويحظر استخدام الخرطوم.
11. يجب وضع مضخة سحب الغاز ومضخة تعبئة الصهريج خارج الغرفة، على أن تكون المضخات مقاومة للانفجار والاشتعال.
12. تركيب صمام إغلاق آلي على مخرج الصهريج.

مادة (11)

المخابز التي تعمل على السولار

- في حال عمل المخبز على السولار يجب الالتزام بالاشتراطات التالية: -
1. يجب تخزين السولار في صهريج بسعة قصوى (2.5) متر مكعب في حال كان الصهريج فوق الأرض للأفران والمولدات.

2. يجب وضع الصهريج في غرفة منفصلة عن مبنى المخبز، بحيث تكون جدرانها مقاومة للحريق لمدة ساعتين على الأقل في حال كان سعة الصهريج (2.5) كوب.
3. إذا دعت الضرورة إلى وضع الصهريج داخل المبنى فيجب وضعه في غرفة خاصة به بحيث تكون في الطابق الأرضي فقط وتكون جدران الغرفة من مواد غير قابلة للاشتعال ومقاومة للحريق لمدة ساعتين على الأقل، وتكون سعة الصهريج (1) كوب.
4. يمكن زيادة السعة القصوى للصهريج إلى (5) متر مكعب بشرط وضع الصهريج في غرفة خرسانية تحت سطح الأرض حسب الاشتراطات التالية:
- أ- يجب وضع الصهريج في غرفة تحت مستوى سطح الأرض بحيث لا تقل المسافة بين المستوى الطبيعي للأرض وأعلى العقدة الخرسانية لسقف غرفة الصهريج عن (1) متر، حسب المخطط المرفق رقم (4).
- ب- يجب ألا تقل المسافة بين جدران الصهريج وجدران الغرفة عن (1) متر من جميع الجهات.
- ج- يمنع ملء الفراغات بين الصهريج وجدران الغرفة بأية مادة كانت.
- د- يمنع إقامة أية إنشآت فوق غرفة الصهريج.
- هـ- يجب ألا تقل المسافة بين أعلى نقطة في جسم الصهريج وأدنى العقدة الخرسانية لغرفة الصهريج عن (1) متر لأعمال الصيانة.
- و- يجب إحاطة موقع الأرض التي تحتوي على الصهريج بحزام من الخرسانة المسلحة لا يقل ارتفاعه عن (0.5) متر فوق سطح الأرض بحيث يمنع مرور أية مركبات فوق غرفة الصهريج.
- ز- يجب عمل منور مغلق يصل بين غرفة الصهريج والفضاء الخارجي فوق الغرفة حسب المخطط المرفق رقم (4).

- ح- يجب ألا يقل صافي كل بعد من أبعاد المنور عن (1) متر .
- ط- يجب أن يرتفع المنور فوق المستوى الطبيعي لأرض المشروع مسافة لا تقل عن (0.5) متر .
- ي- يجب عمل غطاء محكم للمنور حسب المواصفات الفنية بحيث يمنع تسرب المياه والأمطار والزواحف .
- ك- يجب عمل درج بحري يصل من فتحة المنور العلوية إلى أرضية الغرفة حسب المواصفات الفنية المعتمدة .
5. وضع مضخة السولار خارج الغرفة وأن تكون المضخة مضادة للاشتعال .

مادة (12)

الاشتراطات الفنية للأجهزة والمعدات وتركيبات الأفران

1. فصل خط الإنتاج عن صالة العرض .
2. يجب أن تكون كافة آلات المخبز سواءً (العجانة - القطاعة - الرقاقة) وأية آلات أخرى مصنوعة من مواد غير قابلة للصدأ
3. يجب أن تتم عمليات تركيب الأفران والمعدات المتعلقة بها بواسطة فنيين مؤهلين ومتخصصين في مثل هذه التركيبات .
4. يجب أن يتم تركيب الأفران والمعدات المتعلقة بها بحيث تتوفر إمكانية القيام بأعمال الصيانة والإصلاح بسهولة .
5. بعد إتمام تركيب الأفران والمعدات الخاصة بها يجب عمل اختبار على التشغيل وأداء الاحتراق من أجل التأكد من أن الموقد يعمل بطريقة آمنة وأن المفاتيح وصمامات الأمان تعمل بصورة سليمة كما يجب إلزام المسؤول عن التركيبات بتقديم شهادة خطية إلى المديرية العامة للدفاع المدني تبين مطابقة التركيبات للقواعد والتعليمات ونتائج اختبارات التشغيل .

مادة (13)

الاشتراطات الفنية للأنظمة الكهربائية

أولاً: الأعمال التصميمية:

يجب أن يشتمل مخطط الأعمال الكهربائية على التالي:

1. مخطط نظام التأسيس للموقع وتفاصيل تنفيذه.
2. مخطط عام للموقع يوضح فيه مكان لوحة الكهرباء الرئيسية واللوحات الفرعية ومسارات المواسير والكابلات والتمديدات الكهربائية الداخلة والخارجة للوحات الكهرباء وطريقة ربطها ببعض وتوضيح ابعاد غرفة الكهرباء مع عمل فتحات للتهوية وان يكون باب الغرفة مصمما بحيث يفتح للخارج.
3. مخطط أماكن صناديق المرور والتوزيع لكل من نظام (الهاتف، الهاتف الداخلي، كاميرات المراقبة، الانترنت) وطريقة اتصالها عبر نقاط الاتصال الخارجية ومقاطع الكابلات والمواسير وعددها.
4. مخطط موقع غرفة المولد الاحتياطي وأبعاد ومعايير ومواسير الكوابل وخزان الوقود ولوحة الكهرباء وكاتم الصوت ومكان خروج العادم وطريقة عزل الصوت.
5. مخطط نظام الطاقة الشمسية موضحا فيه غرفة البطاريات وأجهزة ومعدات الطاقة الشمسية واللوحة الرئيسية للنظام وكيفية الربط مع كهرباء المولد وكهرباء الشبكة العامة والخدمات والوحدات المستفيدة من كل مصدر كهرباء.
6. مخططات تفصيلية للوحة الكهرباء الرئيسية وجميع اللوحات الفرعية مبينا عليها طريقة الربط بينهما (single line diagram) وموضحا عليها جميع الاحمال الكهربائية.

7. مخطط أماكن لوحات الكهرباء وتفصيلها لكل من (مضخة المياه - مضخة السولار - مضخة الغاز - مضخة الإطفاء).
8. مخطط نظام الحريق موضحا عليه موقع أجهزة الإنذار مع توضيح موقع لوحة الإشارة الخاصة بهذا النظام.
9. مخطط نظام انارة الطوارئ مع وضع أسهم تشير الي اتجاه الخروج في الحالات الطارئة التي تستوجب مغادرة البناء أو للاسترشاد بها عند انقطاع التيار الكهربائي.
10. مخطط نظام الانارة موضحة عليه وحدات الانارة والربط بينها، ومخطط القوي والتكليف موضحا عليه جميع المخارج ووحدات التكيف والتبريد.
11. حساب كلي للأحمال الكهربائية المزودة من كهرباء الشبكة العامة والطاقة الشمسية والمولد الاحتياطي.

ثانياً: الأعمال التنفيذية:

1. يجب أن يتوفر بموقع العمل مهندس متخصص للإشراف على تنفيذ الأعمال الكهربائية.
2. يجب علي طالب الترخيص اختيار المواد والأجهزة والملحقات الكهربائية ذات الجودة العالية وأن تكون جميعها من الأنواع الغير قابلة للانصهار أو الاحتراق، وأن تكون جميعها مطابقة للمواصفات والمقاييس الفلسطينية وفي حال عدم توفر مواصفة فلسطينية فيجب أن تكون مطابقة لإحدى المواصفات القياسية وهي المواصفة الدولية IEC او ISO أو المواصفة الاوربية EN.
3. على طالب الرخصة الالتزام برأي المهندس الكهربائي المشرف في المواد التي ينوي تركيبها في البناء، وللمهندس المشرف الحق في رفض تركيب أية مواد كهربائية لا تتفق والمواصفات المتعارف عليها من حيث الجودة وعوامل الأمان.

4. بعد إتمام العمل في تأسيس وتمديد الأعمال الكهربائية يجب أن تقدم اللجنة التنظيم ومديرية الدفاع المدني المحلية نسخة الكترونية ونسخة ورقية عن المخططات التنفيذية التفصيلية وذلك لضمان سهولة الرجوع إليها وقت اللزوم.
5. في حال كان المخبر يعمل على الكهرباء يجب استخدام الكابلات النحاسية المعزولة معدنياً في الغرفة التي تضم الفرن ويجب أن تكون لهذه الكابلات خاصية تحمل درجة حرارة "1000" درجة مئوية في ظروف الحريق.
6. يجب أن تكون جميع مصابيح الإضاءة محمية بأغطية زجاجية لمنع انفجارها ولتلافي الإشعاعات الحرارية الناتجة عنها.

ثالثاً: اشتراطات الدوائر الكهربائية:

- يجب أن تتوفر الاشتراطات التالية في الدوائر الكهربائية: -
1. توزيع أحمال المشروع على عدد من الدوائر الكهربائية.
 2. فصل أحمال الإنارة عن أحمال القوى.
 3. أن يوجد في كل دائرة كهربائية قاطع لدائرة التسرب الأرضي.
 4. في حال كانت التمديدات خارجية فيجب تركيب حوامل معدنية Cable Trays وتكون في خطوط منتظمة افقياً أو رأسياً وتوضع عليها الكوابل مكشوفة بحيث يسهل تتبع الأخطاء التي تحدث لها.

رابعاً: اشتراطات التمديدات الكهربائية:

- يجب توفير الاشتراطات التالية في التمديدات الكهربائية:
1. أن يكون نظام التمديدات الكهربائية داخل الحائط والأسقف والأرضيات في خطوط منتظمة أفقياً أو رأسياً موازية للمحاور الرئيسية للمنشأة على أن تتقاطع مع بعضها على زوايا قائمة عند صناديق الاتصال.

2. حظر تحميل مواسير التمديدات الكهربائية بأية أحمال دائمة أو مؤقتة.
 3. يتم حساب مقاسات المواسير ومجاري التمديدات على حسب عدد ومساحة مقطع الموصلات وطول المسار وعدد الانحناءات، كما يجب ألا يزيد مجموع مساحة الموصلات داخل الماسورة عن 40% من مساحة مقطع الماسورة حتى يسمح بوجود تهوية كافية وتكون مأخذ الكهرباء ذات ثلاثة أطوار في حالة التغذية أحادية الطور وذات خمسة أطوار في حالة التغذية ثلاثية الأطوار.

خامساً: شبكة التأريض:

يجب تزويد المنشأة بشبكة الأرضي ويتم ربط الموصل الأرضي على شكل حلقة مغلقة مع أساسات الجدران الخارجية للمنشأة وتحت الطبقة العازلة للرطوبة، كما يتم ربط موصل نظام تأريض الأساسات مباشرة بقضيب موازنة الجهد بما يضمن ألا تزيد قيمة مقاومة الأرضي عن (2) أوم.

سادساً: المولد الاحتياطي:

يتم الالتزام باشتراطات سلطة الطاقة وشركة توزيع الكهرباء مع ضرورة أخذ احتياطات السلامة اللازمة لحماية المشروع من الحريق عند اختيار موقع المولد وخزان الوقود مع مراعاة التالي: -

- 1- توفير غرفة خاصة بمولد الكهرباء ضمن حدود المشروع بحيث:
 - أ- تكون قريبة قدر الإمكان من موقع دخول التيار الكهربائي العمومي.
 - ب- تتوقف مساحة وارتفاع الغرفة على قدرة المولد (يجب توفير تهوية جيدة).
 - ج- أن يكون المولد مزود بكاتم صوت وفقاً لمواصفات سلطة جودة البيئة.
- 2- أن تتصل إنارة الطوارئ بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

3- يوضع خزان الوقود خارج غرفة المولد ويحذر من وضعه داخلها وتطبق عليه الاشتراطات الواردة في المادة رقم (11).

مادة (14)

الشروط الصحية والبيئية

- 1- الالتزام بالاشتراطات البيئية فيما يتعلق بمستوى الضوضاء وتلوث الهواء الصادرة عن سلطة المياه وجودة البيئة.
- 2- توفير نظام جيد للتهوية وسحب الهواء وغبار الدقيق والتخلص منه وفقاً للاشتراطات البيئية.
- 3- توفير عوادم للأفران والتخلص منها وفقاً للاشتراطات البيئية.
- 4- الالتزام بالعزل الحراري فوق الأفران في حال وجود المخبز داخل المباني المأهولة.
- 5- يتم تخصيص موقع خاص لجمع النفايات الصلبة على أن يكون التخلص باستمرار وفي حاويات مغلقة.

مادة (15)

اشتراطات تمديدات السولار والغاز المسال والماء

أولاً: تمديدات السولار والغاز المسال

1. يجب أن يكون تصميم المخبز بحيث تمر الأنابيب من أماكن فيها شروط الأمن والسلامة وقريبة من الأفران لمراعاة ضغط الغاز.
2. يجب أن يتم تركيب شبكة توصيل الوقود السائل بواسطة أنابيب مصنوعة من الحديد المطاوع أو الحديد الصلب أو النحاس الأحمر أو الأصفر.
3. يجب ألا ترتفع شبكة الأنابيب عن سطح الأرض عن (0.4) متر.
4. يجب أن يكون خط سير الأنابيب بعيد عن مصادر الحرارة المباشرة.
5. يجب حماية شبكة تغذية الوقود السائل من العبث أو التلف.

6. يجب حماية شبكة تغذية الوقود السائل المدفونة تحت الأرض من التآكل وذلك بتغليفها بالمواد العازلة بالطرق الفنية المتعارف عليها.
7. يجب إحكام ربط التوصيلات والزوايا والعناية باستخدام أفضل المواد التي تمنع التسرب.
8. يجب تركيب صمامات أمان بالقرب من الأسطوانات والأفران فقط.

ثانياً: تمديدات المياه: -

1. يجب ان يكون الخزان تحت معرّش وبعيد عن أشعة الشمس.
2. يجب ان يكون الخزان من النوع المعتم الغير منفذ لأشعة الشمس ومصنوع من مادة آمنة ومقاومة للنمو البكتيري.
3. يجب أن تكون الإمدادات من الخزان إلى العجانة من الخراطيم الصحية.

مادة (16)

1. لا يعني هذا النظام طالب الرخصة من تنفيذ الشروط الخاصة بالوزارات المختصة ذات العلاقة بما لا يتعارض مع ما ورد في هذا النظام.
2. يحظر على المخبز مباشرة العمل قبل الحصول على رخصة حرفة من الهيئة المحلية حسب الأصول.

مادة (17)

1. يقوم طالب الرخصة بتفويض مكتب هندسي مختص ومؤهل ومعتمد من نقابة المهندسين للقيام بالأعمال التالية: -
 - أ. إعداد مخططات هندسية للمشروع من فئة (أ، ب، ج).
 - ب. بشأن فئة د إعداد مخطط layout معتمد من الجهات المختصة.
 - ت. الإشراف على جميع عمليات الإنشاء سواءً كانت (كهربائية أو ميكانيكية أو أعمال متعلقة بالأمن والسلامة).

ث. تقديم مخططات المشروع مرفقاً معها نوتات حسابية لجميع المخططات الإنشائية والكهربائية والميكانيكية تتناسب مع طبيعة استخدامات الوقود أو الغاز سواء كان اسطوانات غاز أو صهريج غاز تحت الأرض أو صهريج وقود فوق الأرض أو صهريج وقود تحت الأرض.

ج. تقديم مخطط أمن وسلامة يحتوي على نظام الإنذار ونظام المراقبة ونظام الإطفاء بحيث تتناسب هذه الأنظمة مع طبيعة الوقود المستخدم في تشغيل المخبز.

ح. تقديم دليل تشغيل ولائحة عمل داخلية تحد من جميع المخاطر التشغيلية المحتملة.

خ. يجب أن تكون جميع المخططات الهندسية معتمدة من نقابة المهندسين الفلسطينيين.

2. يكون المكتب الهندسي الذي أعد المخططات المذكورة في البنود السابقة مسئولاً أمام المديرية العامة للدفاع المدني ووزارة العمل ووزارة الاقتصاد والهيئة المحلية والجهات الأخرى ذات العلاقة، ويتحمل المكتب الهندسي كافة المسؤوليات القانونية عن أية مخالفات في تنفيذ المخططات المعتمدة.

مادة (18)

الإجراءات والمستندات المطلوبة للترخيص

1. على طالب الرخصة تقديم طلب لدى وزارة الاقتصاد الوطني (الإدارة العامة للصناعة) والحصول على رخصة إقامة منشأة صناعية لإنشاء المشروع.
2. يقدم طالب الرخصة طلب للجنة التنظيم المحلية التي يقع المشروع ضمن نفوذها، ويرفق بطلبه المستندات التالية: -
أ- الموافقة المبدئية من وزارة الاقتصاد الوطني.
ب- بيان الشروط التنظيمية من جهة الاختصاص في الهيئة المحلية.

ج- تقرير الكشف التنظيمي من جهة الاختصاص في الهيئة المحلية يتضمن اثبات الحالة الراهنة للموقع وخطته استعملاته المعتمدة، وما إذا كان هناك موانع تنظيمية تحول دون منح الرخصة.

3. يتم دراسة الطلب في اللجنة المختصة وفي حال مطابقة المشروع للاشتراطات الواردة في هذا النظام يتم استكمال إجراءات الترخيص حسب الأصول.

4. يتم دراسة المشروع في اللجنة المختصة وفي حال الموافقة عليه يودع المشروع على نفقة طالب الرخصة في إحدى الصحف اليومية لمدة ثلاثون يوماً من تاريخ النشر ويجوز لكل ذي مصلحة أن يعترض على قرار الإيداع الصادر عن اللجنة المختصة خطياً وموضحاً أسباب الاعتراض وفقاً للتالي:
أ- تقدم الاعتراضات لدى لجنة التنظيم المحلية.

ب- تقوم اللجنة المختصة بدراسة الاعتراضات والتقرير بشأن المشروع.

ج- يجب على اللجنة المختصة الرد على كل معترض خطياً سواء تم قبول اعتراضه أو رفضه.

5. إذا أصدرت اللجنة المختصة قراراً بالموافقة المبدئية على المشروع يكلف طالب الرخصة بتقديم مخطط مسطح (layout).

6. بعد اعتماد مخطط المسطح (layout) من الجهات المختصة (وزارة الحكم المحلي أو الهيئة المحلية - وزارة العمل - وزارة النقل والمواصلات - وزارة الصحة - سلطة المياه وجودة البيئة - وزارة الداخلية (مديرية الدفاع المدني) يتم تكليف طالب الرخصة بتقديم الخرائط الانشائية والمعمارية والكهربائية والميكانيكية التفصيلية الخاصة بالمشروع للجنة المركزية أو لجنة التنظيم المحلية على أن تكون مصادقة من نقابة المهندسين.

7. تقوم اللجنة المركزية أو لجنة التنظيم المحلية بمخاطبة كل من:

- وزارة الحكم المحلي.
- وزارة العمل.
- وزارة النقل والمواصلات.
- وزارة الصحة.
- سلطة المياه وجودة البيئة.
- الدفاع المدني.

للحصول على مصادقة هذه الجهات بما يخصها من مخططات، وللجنة المركزية أو لجنة التنظيم المحلية الحق في طلب تصديق خرائط المشروع من أية جهة أخرى تراها مناسبة.

8. يتم عرض المشروع على اللجنة المختصة بعد مصادقة الجهات المختصة

على المخططات وذلك لمنح طالب الرخصة إذن انشاءات.

9. يحق لمن جرى منحه إذن انشاءات لإقامة المشروع أن يحصل من جهة

الاختصاص في الهيئة المحلية على أية خدمات ضرورية لإقامة المشروع

وذلك بعد سداد الرسوم القانونية المقررة لقاء تقديم هذه الخدمات مع عدم

الإخلال بحق الهيئة المحلية في وقف تقديم هذه الخدمات إذا أخل مالك

المشروع بأي شرط من شروط منح الرخصة أو إذا أخل بأي التزام مفروض

عليه بموجب هذا النظام أو بموجب أي قانون أو نظام آخر معمول به لدى

الهيئة المحلية.

10. بعد انتهاء العمل بانشاءات المشروع يقوم طالب الرخصة بتقديم طلب للجنة

التنظيم المحلية لاستكمال إجراءات الترخيص حسب الأصول.

11. تقوم اللجنة المختصة بمخاطبة الجهات التالية للحصول على مصادقتها على مطابقة الانشاءات للمخططات المصادق عليها من:

- وزارة الحكم المحلي.
- وزارة العمل.
- وزارة النقل والمواصلات.
- وزارة الصحة.
- سلطة جودة البيئة.
- الدفاع المدني.

في حال مصادقة جميع الجهات على ما ورد في البند السابق تقوم اللجنة المختصة بمنح طالب الرخصة رخصة الانشاءات النهائية ورخصة الحرفة وتزويد وزارة الاقتصاد بنسخة من القرار.

مادة (19)

تعتبر جميع التراخيص السابقة على تاريخ صدور هذا النظام كأنها صادرة بمقتضاه وتلتزم المخابز العاملة بتصويب أوضاعها واستيفاء كافة الاشتراطات المقرر وفقا لأحكام هذا النظام باستثناء المادتين (6-7) وذلك خلال سنة من تاريخ اعتماد النظام ويجوز للجنة المختصة مد فترة تصويب الأوضاع لمدة او لمدد أخرى لا تتجاوز في مجموعهما ثلاث سنوات.

مادة (20)

يتم التعامل مع المخابز القائمة وغير الحاصلة على أي موافقة من أي جهة حكومية وفق الاشتراطات الواردة في أحكام هذا النظام.

مادة (21)

إن منح رخصة إنشاء المشروع بموجب أحكام هذا النظام لا يعفي صاحب المشروع من الخضوع لأحكام القوانين والتشريعات المنصوص عليها في أي تشريع أو قانون أو نظام آخر صادر بشأن مزاوله الحرفة.

مادة (22)

يجوز لمن رفض طلبه أن يقدم للجنة التي رفضت طلبه طلباً جديداً إذا زالت الأسباب التنظيمية التي حالت دون منحه الترخيص في المرة الأولى.

مادة (23)

تعتبر شخصية المرخص له محل اعتبار في منح الرخصة فإذا كان المرخص له شخصية اعتبارية اعتبر انقضاؤه بالطرق المحددة في القانون أو في نظامه الأساسي تغييراً في ملكية المشروع، ويجوز للجنة المحلية بموافقة اللجنة المركزية أن تنقل للخلف العام أو الخاص ملكية المشروع وذلك بعد إيداع نقل الملكية لمدة 15 (خمس عشرة يوماً) في إحدى الصحف اليومية.

مادة (24)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا النظام.

مادة (25)

على الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا النظام، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشره في الجريدة الرسمية.
صدر بمدينة غزة بتاريخ: 2023/06/21م


م. سمير عبد الرزاق مطير


رئيس اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

اقترن بموافقتي

وزير الحكم المحلي

مرفق رقم (1)






المسقط الافقي لغرفة صهريج الغاز تحت الارض

درج عادي

شكل رقم (2)



PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT



المسقط الافقي لغرفة صهريج الغاز تحت الارض


درج بحري

شكل رقم (3)



54501

PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT



Section S1-S1

صهر ييج الغاز تحت الارض
عكلا رقم 4



إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (7122)

منطقة تنظيم: خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/1 المنعقدة بتاريخ 2022/1/13 عن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (7122) المحصور بين الشارع رقم (7089) شمالاً والشارع رقم (7113) جنوباً بعرض (10) متر بدون ارتداد والمار بالقسائم رقم (22-24-25-26-45) من القطعة رقم (58) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان. وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للشارع رقم (45) (المسمى العلكوك)

منطقة تنظيم - دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (13) بجلستها رقم (2022/1) المنعقدة بتاريخ 2022/1/13 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لكل من: -

1. الشارع رقم (45B) المحصور بين الشارع رقم (34) شرقاً والشارع رقم (38) غرباً بعرض (12) متر وارتداد (3) متر.

2. الشارع رقم (45C) المحصور بين الشارع رقم (30) شرقاً والشارع رقم (38) غرباً بعرض (10) متر وارتداد (1) متر.

والمار في القسائم رقم (30-32-33-41-42-43-44) من القطعة رقم (136) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة فلسطين بتاريخ 2020/1/15.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية دير البلح خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

التصديق النهائي على تغيير هدف استخدام جزء من ارض القسيمة رقم (5) من القطعة رقم (2356) من زراعي الى منطقة حرفية منطقة تنظيم: دير البلح
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (11) بجلستها رقم (1/2022) المنعقدة بتاريخ 13/1/2022 المتضمن التصديق النهائي على تغيير هدف استخدام جزء من ارض القسيمة رقم (5) من القطعة رقم (2356) المحصور بين: -

1. الحد الجنوبي للقسيمة رقم (2) من القطعة رقم (2356) شمالاً.
2. الشارع الهيكلي رقم (51) جنوباً.
3. الشارع الهيكلي رقم (26) شرقاً.
1. الشارع الهيكلي رقم (30) غرباً.

والبالغ مساحتها (32) دونم من زراعي الى منطقة حرفية السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (فلسطين) بتاريخ 5/10/2021 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (31) (المسمى
بشارع العزبة) منطقة تنظيم: بيت حانون
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (29) بجلستها رقم (1/2022) المنعقدة بتاريخ 13/1/2022 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (31) (المسمى بشارع العزبة) بعرض (20) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (71-70-72-73-44-29-40) من القطعة رقم (577) والقسائم رقم (7-8) من القطعة رقم (575) والقسائم رقم (7-9-10-11-12-13-24) من القطعة رقم (1769) والقسائم رقم (26-19-18) من القطعة رقم (1778) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (فلسطين) بتاريخ 4/11/2021 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

بإيداع مخطط تفصيلي للشارع رقم (MA17)

منطقة تنظيم: بني سهيلا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/2 المنعقدة بتاريخ 2022/2/3 عن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (MA17) والمار بالقسائم رقم (12-13-14) من القطعة رقم (223). للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية بني سهيلا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

بإيداع مخطط تفصيلي للشارع رقم (RT13)

منطقة تنظيم: بني سهيلا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/2 المنعقدة بتاريخ 2022/2/3 عن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (RT13) - حي الرباط والمار بالقوائم رقم (6-8-9) من القطعة رقم (224).

للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية بني سهيلا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

بايداع مجدد للمخطط التفصيلي للشارع رقم (AR18)

منطقة تنظيم - بني سهيلا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة أنها قد قررت بجلستها رقم 2022/2 المنعقدة بتاريخ 2022/2/3 إعادة إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (AR18) المار في القسيمة رقم (18) من القطعة رقم (212) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في فلسطين بتاريخ 2021/1/25.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية بني سهيلا خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

بإيداع مخطط تفصيلي للشارع رقم (13N)

منطقة تنظيم: البريج

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/2 المنعقدة بتاريخ 2022/2/3 عن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (13N) والمار بالقسيمة رقم (4) من القطعة رقم (660)، للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع للاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية البريج.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

بإيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة الاقليمية (k)

منطقة تنظيم: رفح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/2 المنعقدة بتاريخ 2022/2/3 عن إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة الاقليمية (k) والمارة بالقسائم رقم (1-2-3-4) من القطعة (35) والقسيمة رقم (5) من القطعة رقم (21) والقسائم رقم (18-31) من القطعة رقم (66) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية رفح.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (RT17) - حي الرباط

منطقة تنظيم: بني سهيلا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/2 المنعقدة بتاريخ 2022/2/3 عن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (RT17) حي الرباط المحصور بين الشارع رقم (RT22) شمالاً والشارع رقم (RT10) جنوباً بعرض (16) متر وارتداد (5) متر والمار بالقسائم رقم (3-4-5) من القطعة رقم (224) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية بني سهيلا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مشروع تقسيم لغايات السكن على جزء من ارض القسيمة رقم (177)
من القطعة رقم (978) باسم / محمد عبد الله الحرازين
منطقة تنظيم: جباليا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/2 المنعقدة بتاريخ 2022/2/3 عن إيداع مشروع تقسيم لغايات السكن على جزء من ارض القسيمة رقم (177) من القطعة رقم (978) باسم / محمد عبد الله الحرازين للاعتراض خلال مدة ستة أسابيع من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية جباليا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد ضم المنطقة المحصورة بين الشارع رقم (19) شمالاً والشارع رقم (3) جنوباً وخط الهدنة شرقاً والنفوذ الحالي لبلدية القرارة غرباً الى نفوذ بلدية القرارة
منطقة تنظيم - القرارة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة أنها قد قررت بجلستها رقم 2022/2 المنعقدة بتاريخ 2022/2/3 إعادة إيداع ضم المنطقة المحصورة بين الشارع رقم (19) شمالاً والشارع رقم (3) جنوباً وخط الهدنة شرقاً والنفوذ الحالي لبلدية القرارة غرباً الى نفوذ بلدية القرارة للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة الاستقلال بتاريخ 2021/6/20.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية القرارة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على مخطط شبكة شوارع القسيمة رقم (12) من القطعة
رقم (680) المعدل منطقة تنظيم: غزة
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة أنها قد قررت بجلستها رقم (2022/2) المنعقدة بتاريخ 2022/2/3 التصديق النهائي على مخطط شبكة شوارع القسيمة رقم (12) من القطعة رقم (680) المعدل المار في القسائم رقم (9-7-12) من القطعة رقم (680) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة الأيام بتاريخ 2021/4/14 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مشروع تقسيم لغايات السكن على ارض القسيمة رقم (47) من القطعة
رقم (2309) والقسيمة رقم (174) من القطعة رقم (2310)

باسم / حسين أبو مدين وشركاؤه

منطقة تنظيم: الزهراء

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (27)
بجلستها رقم (2022/2) المنعقدة بتاريخ 2022/2/3 المتضمن إيداع مشروع تقسيم
لغايات السكن على ارض القسيمة رقم (47) من القطعة رقم (2309) والقسيمة رقم
(174) من القطعة رقم (2310) باسم / حسين أبو مدين وشركاؤه للاعتراض
خلال مدة ستة أسابيع من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية
الزهراء .

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي لممر المشاة رقم (8113) - حي قيزان النجار
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (15) بجلستها رقم (2022/2) المنعقدة بتاريخ 2022/2/3 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لممر المشاة رقم (8113) - حي قيزان النجار المحصور بين الشارع رقم (832) شرقاً والشارع رقم (12) غرباً بعرض (6) متر بدون ارتداد المار في القسيمة رقم (3) من القطعة رقم (86) وإلغاء ممر المشاة رقم (A8113) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (35)

منطقة تنظيم: بيت لاهيا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (37) بجلستها رقم (2/2022) المنعقدة بتاريخ 3/2/2022 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (35) المحصور بين الشارع رقم (2) شمالاً والشارع رقم (36) جنوباً بعرض (20) متر وارتداد (3) متر المار في القسائم رقم (2-12) من القطعة رقم (1760) والقسمة رقم (1) من القطعة رقم (1761) والقسمة رقم (1) من القطعة رقم (1762) والقسائم رقم (10-123-128-131-132-134-135) من القطعة رقم (1777) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (فلسطين) بتاريخ 2/9/2021 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط المعدل لشبكة شوارع المنطقة المحصورة بين الشارع رقم (38)
شمالاً والشارع رقم (6) جنوباً والشارع رقم (95) والشارع رقم (9) غرباً
منطقة تنظيم: خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (16)
بجلستها رقم (2022/2) المنعقدة بتاريخ 2022/2/3 المتضمن إيداع المخطط
المعدل لشبكة شوارع المنطقة المحصورة بين الشارع رقم (38) شمالاً والشارع رقم
(6) جنوباً والشارع رقم (95) والشارع رقم (9) غرباً المار في القسائم رقم (14-
15-16-17-18-19-20-21-22-23-24-25-26-27) من القطعة رقم
(78) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية
خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد ضم المنطقة المحصورة بين (الشارع رقم (3) شمالاً والشارع رقم (1)

جنوباً وخط الهدنة شرقاً والشارع رقم (4) غرباً) الى نفوذ بلدية بني سهيلا

منطقة تنظيم - بني سهيلا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (18) بجلستها رقم (2022/2) المنعقدة بتاريخ 2022/2/3 إيداع ضم المنطقة المحصورة بين (الشارع رقم (3) شمالاً والشارع رقم (1) جنوباً وخط الهدنة شرقاً والشارع رقم (4) غرباً) بمساحة اجمالية (300) دونم الى نفوذ بلدية بني سهيلا للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة الاستقلال بتاريخ 2021/6/20.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية بني سهيلا خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي العشوائية المرابطين (2)

منطقة تنظيم: جباليا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (4) بجلستها رقم (2022/3) المنعقدة بتاريخ 2022/2/10 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي العشوائية المرابطين (2) المار في القسائم رقم (187-188) من القطعة رقم (978) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية جباليا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط شبكة شوارع لعشوائية بئر النعجة

منطقة تنظيم: جباليا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (6) بجلستها رقم (3/2022) المنعقدة بتاريخ 10/2/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع لعشوائية بئر النعجة المار في القسائم رقم (27-28-29-30) من القطعة رقم (962) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية جباليا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على مخطط شبكة شوارع المنطقة الشمالية الغربية

رقم (A10) - حي الحشاش

منطقة تنظيم: رفح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (5) بجلستها رقم (2022/4) المنعقدة بتاريخ 2022/2/17 التصديق النهائي على مخطط شبكة شوارع المنطقة الشمالية الغربية رقم (A10) - حي الحشاش المار في القسيمة رقم (5) من القطعة رقم (21) والقسيمة رقم (1) من القطعة رقم (35) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة الاستقلال بتاريخ 2021/11/4 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

بإيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (1646)

منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (21) بجلستها رقم (2022/4) المنعقدة بتاريخ 2022/2/17 عن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (1646) المحصور بين الشارع رقم (6276) شمالاً والشارع رقم (6277) جنوباً بعرض (10) متر بدون ارتداد للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية غزة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع المنطقة السياحية

منطقة تنظيم - الزوايدة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة أنها قد قررت بجلستها رقم 2022/4 المنعقدة بتاريخ 2022/2/17 إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة السياحية المحصورة بين الشارع رقم (19) شمالاً والشارع رقم (9) جنوباً والشارع رقم (14) شرقاً والشارع رقم (16) (المسمى بشارع الرشيد) غرباً والمار في القسائم رقم (3-4-5) من القطعة رقم (2334) والقسائم رقم (2-3-4-5-6-10) من القطعة رقم (2332) الواقعة بمنطقة تنظيم الزوايدة والمبينة تفاصيلها بقرار الإيداع السابق المنشور في جريدة الاستقلال بتاريخ 2021/12/2 إيداعاً مجدداً لمدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في صحيفتين يوميتين محليتين .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية الزوايدة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب .
(وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع تغيير هدف استخدام جزء من القسيمة رقم (31) من القطعة
رقم (627) من منطقة تجارية الى مرفق تعليمي (مدرسة)
منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (22) بجلستها رقم (2022/4) المنعقدة بتاريخ 2022/2/17 عن إيداع تغيير هدف استخدام جزء من القسيمة رقم (31) من القطعة رقم (627) من منطقة تجارية الى مرفق تعليمي (مدرسة) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية غزة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع تغيير هدف استخدام ارض القسيمة رقم (17) والقسيمة رقم (18)
من القطعة رقم (966) من سكني الى منطقة خضراء
منطقة تنظيم: بيت لاهيا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (27) بجلستها رقم (2022/4) المنعقدة بتاريخ 2022/2/17 عن إيداع تغيير هدف استخدام ارض القسيمة رقم (17) والقسيمة رقم (18) من القطعة رقم (966) من سكني الى منطقة خضراء للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية بيت لاهيا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع تغيير هدف استخدام جزء من ارض القسائم رقم (40-22-21-20-19-
18) من القطعة رقم (666) من صناعي الى مجمع طاقة
منطقة تنظيم: النصيرات

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (14)
بجلستها رقم (4/2022) المنعقدة بتاريخ 17/2/2022 عن إيداع تغيير هدف
استخدام جزء من ارض القسائم رقم (40-22-21-20-19-18) من القطعة رقم
(666) الواقع على الحد الشرقي لموقع محطة توليد الكهرباء القائمة بأبعاد (260
متر * 330 متر) وبمساحة اجمالية (81.2) دونم من صناعي الى مجمع طاقة
للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية
النصيرات.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع

رقم (1113) - حي مركز المدينة

منطقة تنظيم: خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (9) بجلستها رقم (5/2022) المنعقدة بتاريخ 3/3/2022 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشوارع التالية:

1. الشارع رقم (1113) المحصور بين الشارع رقم (1057) شمالاً والشارع رقم (10) جنوباً بعرض (8) متر بدون ارتداد.

2. ممر المشاة رقم (1012) المحصور بين الشارع رقم (1113) شرقاً والشارع رقم (27) غرباً بعرض (6) متر بدون ارتداد.

3. ممر المشاة رقم (A1113) المحصور بين الشارع رقم (1113) شرقاً والشارع رقم (27) غرباً بعرض (6) متر بدون ارتداد.

والمار بالقسائم رقم (6-16-17-18-19-23-26-67-69-70-79) من القطعة رقم (111) والقسائم رقم (137-138-139-143-255-277-315-254-(142/1)-(142/4)-251) من القطعة رقم (110) والقسائم رقم ((15/2)-17-(23/1)-(23/2)-(23/3)-24-25-26-(27/1)-(27/2)-27/3)-(28/1)-(28/2)-(28/3)-(28/4)-29-31-(36/1)-(36/5)-36/9)) من القطعة رقم (103) السابق إيداعه

للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 6/9/2021 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
بإيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (30) (المسمى بشارع جامعة فلسطين)
منطقة تنظيم: الزهراء
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/5 المنعقدة بتاريخ 2022/3/3 عن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (30) (المسمى بشارع جامعة فلسطين) المحصور بين الشارع رقم (3) (المسمى بشارع الحرية) شمالاً والشارع رقم (51) جنوباً والمار بالقسيمة رقم (2) من القطعة رقم (2305) والقسيمة رقم (43) من القطعة رقم (2307) والقسائم رقم (48-49) من القطعة رقم (2308) والقسيمة رقم (130) من القطعة رقم (2310) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية الزهراء.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (6015) - حي الزيتون الغربي
منطقة تنظيم: غزة
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/5 المنعقدة بتاريخ 2022/3/3 عن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (6015) - حي الزيتون الغربي المحصور بين الشارع رقم (1637) شرقاً والشارع رقم (1453) غرباً بعرض (12) متر وارتداد (2) متر والمار بالقسائم رقم (30-27-16-14-13) من القطعة رقم (627) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية غزة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (507)

منطقة تنظيم: عيسان الكبيرة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/5 المنعقدة بتاريخ 2022/3/3 عن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (507) المحصور بين الشارع رقم (8) شمالاً والشارع رقم (12) جنوباً بعرض (10) متر بدون ارتداد والمار بالقسائم رقم (37-38-39-36-42) من القطعة رقم (243) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية عيسان الكبيرة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (17)

منطقة تنظيم - النصيرات

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة أنها قد قررت بجلستها رقم 2022/5 المنعقدة بتاريخ 2022/3/3 إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (17) المحصورة بين حرم وادي غزة شمالاً والشارع رقم (3170) جنوباً والشارع رقم (1) شرقاً والشارع رقم (8) غرباً المار في القسائم رقم (6-7-8) من القطعة رقم (664) والقسيمة رقم (10) من القطعة رقم (665) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في فلسطين بتاريخ 2020/11/22.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية النصيرات خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (E7)
منطقة تنظيم: جباليا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (32) بجلستها رقم (5/2022) المنعقدة بتاريخ 3/3/2022 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (E7) المحصور بين (وادي بيت حانون) شرقاً والشارع رقم (4) (المسمى بشارع الكرامة) غرباً بعرض (12) متر وارتداد (3) متر ما عدا جزئية الشارع المارة في ملكية المواطن/ خضر الجمل بعرض (12) متر بدون ارتداد المار في القسيمة رقم (69) من القطعة رقم (919) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (فلسطين) بتاريخ 16/12/2021 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع تغيير هدف استخدام ارض من زراعي الى مرفق عام

(محطة استقبال غاز)

منطقة تنظيم: البريج

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (36) بجلستها رقم (5/2022) المنعقدة بتاريخ 3/3/2022 عن إيداع تغيير هدف استخدام ارض بمساحة اجمالية (14) دونم يحدها من الشمال الشارع رقم (M66) بواجهة (165) متر ويحدها من الشرق الشارع رقم (M20) وبواجهة (95) متر من زراعي الى مرفق عام (محطة استقبال غاز) والمار بالقسائم رقم (أراضي سبع) من القطعة رقم (أراضي سبع) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية البريج.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (9018)

منطقة تنظيم: خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (8) بجلستها رقم (5/2022) المنعقدة بتاريخ 3/3/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (9018) المحصور بين الشارع رقم (9047) شمالاً والشارع رقم (9075) جنوباً بعرض (10) متر بدون ارتداد والمار في القسيمة رقم (14) من القطعة رقم (65) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (11287) - حي المنارة
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/5 المنعقدة بتاريخ 2022/3/3 عن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (11287) - حي المنارة المحصور بين الشارع رقم (31) شمالاً والشارع رقم (38) جنوباً بعرض (14) متر بدون ارتداد والمار بالقسيمة رقم (23) من القطعة رقم (78) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (19263) والشارع رقم (19265)
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (7)
بجلستها رقم (5/2022) المنعقدة بتاريخ 3/3/2022 المتضمن إيداع المخطط
التفصيلي للشوارع التالية: -

1. الشارع رقم (19263) المحصور بين الشارع رقم (138) شمالاً والشارع رقم
(24) جنوباً بعرض (14) متر وارتداد (3) متر.
 2. الشارع رقم (19265) المحصور بين الشارع رقم (19263) شمالاً والشارع رقم
(24) جنوباً بعرض (14) متر وارتداد (3) متر.
- للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية
خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (6648)

منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (21) بجلستها رقم (5/2022) المنعقدة بتاريخ 3/3/2022 عن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (6648) المحصور بين الشارع رقم (5000) شرقاً والشارع رقم (3077) غرباً بعرض (8) متر وارتداد (3) متر والمار في القسيمة رقم (1) من القطعة رقم (639) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية غزة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (14)

(المسمى بشارع العسكري)

منطقة تنظيم: عسان الكبيرة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (5) بجلستها رقم (2022/5) المنعقدة بتاريخ 2022/3/3 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (14) (المسمى بشارع العسكري) المحصور بين الشارع رقم (8A) شمالاً والشارع رقم (12) جنوباً بعرض (12) متر وارتداد (3) متر المار في القسائم رقم (30-32-33-34-35-36) من القطعة رقم (243) والقسائم رقم (1-9-10-11-12-13) من القطعة رقم (253) والقسائم رقم (1-17-18) من القطعة رقم (254) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة فلسطين بتاريخ 2021/11/22 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للشارع الهيكلي رقم (51)

منطقة تنظيم - الزهراء

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (25) بجلستها رقم (2022/5) المنعقدة بتاريخ 2022/3/3 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع الهيكلي رقم (51) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة فلسطين بتاريخ 2021/11/28.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماكن أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية الزهراء خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع

رقم (74) - حي البطن السمين

منطقة تنظيم: خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة أنها قد قررت بجلستها رقم (2022/6) المنعقدة بتاريخ 2022/3/17 التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (74) - حي البطن السمين المحصور بين الشارع رقم (75) شرقاً والشارع رقم (83) غرباً بعرض (12) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (48-49-75) من القطعة رقم (63) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة فلسطين بتاريخ 2021/10/26 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (12015) - حي المحطة
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة أنها قد قررت بجلستها رقم (2022/6) المنعقدة بتاريخ 2022/3/17 التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (12015) - حي المحطة المحصور بين الشارع رقم (12118) شرقاً والشارع رقم (10) غرباً بعرض (14) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (3-5-7-8-13) من القطعة رقم (45) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة فلسطين بتاريخ 2021/10/26 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (20744)
(المسمى بشارع الخيل)

منطقة تنظيم: خان يونس - حي المواصي الشمالي

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة أنها قد قررت بجلستها رقم (2022/6) المنعقدة بتاريخ 2022/3/17 التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (20744) (المسمى بشارع الخيل) حي المواصي الشمالي المحصور بين الشارع رقم (20) شرقاً والشارع رقم (16) غرباً بعرض (20) متر وارتداد (3) متر المار في القسائم رقم (3-13) من القطعة رقم (89) والقسمة رقم (26) من القطعة رقم (94) والقسائم رقم (2-6-8) من القطعة رقم (95) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة فلسطين بتاريخ 2021/10/20 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (2294) - حي الصبرة

منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/6 المنعقدة بتاريخ 2022/3/17 عن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (2294) حي الصبرة المحصور بين الشارع رقم (2266) شمالاً والشارع رقم (1659) غرباً بعرض (8) متر بدون ارتداد والمار بالقسائم رقم (4-5-6-7-8-9-10-12-15-16) من القطعة رقم (625) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية غزة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي لممر المشاة رقم (3112) - حي التفاح الغربي
منطقة تنظيم: غزة
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/6 المنعقدة بتاريخ 2022/3/17 عن إيداع المخطط التفصيلي لممر المشاة رقم (3112) - حي التفاح الغربي المحصور بين الشارع رقم (3111) شمالاً والشارع رقم (2376) جنوباً بعرض (4) متر بدون ارتداد والمار بالقسائم رقم (160-163-197) من القطعة رقم (606) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية غزة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي لممر المشاة رقم (7325) -

حي الشجاعية والتفاح الشرقي

منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/6 المنعقدة بتاريخ 2022/3/17 عن إيداع المخطط التفصيلي لممر المشاة رقم (7325) - حي الشجاعية والتفاح الشرقي المحصور بين الشارع رقم (4510) شمالاً والحد الشمالي للملكيات الذي يبعد مسافة تقارب (68) متر شرق الشارع رقم (4510) بعرض (6) متر بدون ارتداد والمار بالقسيمة رقم (8) من القطعة رقم (891) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية غزة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (510)

منطقة تنظيم: عيسان الكبيرة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/6 المنعقدة بتاريخ 2022/3/17 عن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (510) المحصور بين الشارع رقم (514) شرقاً والشارع رقم (507) غرباً بعرض (10) متر وارتداد (3) متر والمار بالقسائم رقم (31-32-33-34-35-36-38) من القطعة رقم (243) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية عيسان الكبيرة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (22K) (المسمى بشارع الترنس)
منطقة تنظيم: عيسان الكبيرة
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/6 المنعقدة بتاريخ 2022/3/17 عن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (22K) (المسمى بشارع الترنس) المحصور بين الشارع رقم (A2) شمالاً والشارع رقم (K4) جنوباً بعرض (10) متر بدون ارتداد والمار بالقسائم رقم (3-14) من القطعة رقم (243) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية عيسان الكبيرة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (R22) والشارع رقم (R23) - حي الروضة
منطقة تنظيم: جباليا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (29) بجلستها رقم (6/2022) المنعقدة بتاريخ 17/3/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشوارع التالية: -

1. الشارع رقم (R23) المحصور بين الشارع رقم (30) شرقاً والشارع رقم (R16) غرباً بعرض (8) متر بدون ارتداد.
 2. الشارع رقم (R22) المحصور بين الشارع رقم (65) شمالاً والشارع رقم (R23) جنوباً بعرض (8) متر بدون ارتداد.
 3. ممر المشاة رقم (P22) المحصور بين الشارع رقم (R22) شرقاً والشارع رقم (R16) غرباً بعرض (4) متر بدون ارتداد.
 4. ممر المشاة رقم (P23) المحصور بين الشارع رقم (R23) شمالاً والشارع رقم (R14) جنوباً بعرض (4) متر بدون ارتداد - حي الروضة.
- والمارة بالقسائم رقم (1-2-3-4-5-7-8-9-15-16-17-20-23-24-25-57-58) من القطعة رقم (1805) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان. وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية جباليا. (وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (65) - حي الروضة

منطقة تنظيم: جباليا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (28)

بجلستها رقم (6/2022) المنعقدة بتاريخ 17/3/2022 المتضمن إيداع المخطط

التفصيلي للشارع رقم (65) - حي الروضة بالعروض التالية: -

1. جزئية الشارع رقم (65) المحصورة بين الشارع رقم (30) شرقاً والشارع رقم

(25) غرباً بعرض (14) متر بدون ارتداد.

2. جزئية الشارع رقم (65) المحصورة بين الشارع رقم (32) شرقاً والشارع رقم

(30) غرباً بعرض (12) متر بدون ارتداد.

والمار بالقسائم رقم (1-14-3-4-5-13-15-16) من القطعة رقم (1818)

والقسائم رقم (48-49-81-15-18-73) من القطعة رقم (1804) والقسائم رقم

(1-2-56) من القطعة رقم (1805) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ

هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى

المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام

الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية

جباليا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (68) والشارع رقم (121) - حي الزهور
منطقة تنظيم: رفح
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (34)
بجلستها رقم (6/2022) المنعقدة بتاريخ 17/3/2022 المتضمن إيداع المخطط
التفصيلي للشوارع التالية: -

1. الشارع رقم (68) المحصور بين الشارع رقم (23) شمالاً والشارع رقم (123)
جنوباً بعرض (8) متر وارتداد (3) متر.

2. الشارع رقم (121) المحصور بين الشارع رقم (68) شرقاً والشارع رقم (27)
غرباً بعرض (8) متر وارتداد (3) متر.

والمار بالقسائم رقم (3-2) من القطعة رقم (24) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً
من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية رفح.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

التصديق النهائي على المخطط التفصيلي لجزئية

الشارع رقم (14132) - حي السطر

منطقة تنظيم: خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (11) بجلستها رقم (6/2022) المنعقدة بتاريخ 17/3/2022 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (14132) - حي السطر المحصورة بين الشارع رقم (13) شمالاً والشارع رقم (15) جنوباً بعرض (14) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (17-18-28-29-30-31-32-41-42-43-44) من القطعة رقم (38) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (فلسطين) بتاريخ 23/11/2021 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مخطط تعديل حدود المرفق العام الواقع في القسيمة رقم (89)
من القطعة رقم (745) ضمن حي السلام
منطقة تنظيم: جباليا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/6
المنعقدة بتاريخ 2022/3/17 عن إيداع مخطط تعديل حدود المرفق العام الواقع في
القسيمة رقم (89) من القطعة رقم (745) ضمن حي السلام للاعتراض خلال مدة
ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية
جباليا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للشارع رقم (703)

منطقة تنظيم - عسان الكبيرة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة أنها قد قررت بجلستها رقم 2022/6 المنعقدة بتاريخ 2022/3/17 إعادة إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (703) المحصور بين الشارع رقم (704) شمالاً والشارع رقم (22) جنوباً بعرض (10) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (2-3) من القطعة رقم (213) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في فلسطين بتاريخ 2021/11/22.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية عسان الكبيرة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للشارع رقم (13499) - حي الكتبية
منطقة تنظيم - خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة أنها قد قررت بجلستها رقم 2022/6 المنعقدة بتاريخ 2022/3/17 إعادة إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (13499) حي الكتبية المحصور بين الشارع رقم (5) شمالاً والشارع رقم (126) جنوباً بعرض (8) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (8-9-10) من القطعة رقم (43) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في فلسطين بتاريخ 2021/11/14.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية خان يونس خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط شبكة شوارع منطقة حرز

منطقة تنظيم - وادي غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة أنها قد قررت بجلستها رقم 2022/6 المنعقدة بتاريخ 2022/3/17 إعادة إيداع مخطط شبكة شوارع منطقة حرز المار في القسائم رقم (11-24-15-16-9-25-8-14-13-17-10) من القطعة رقم (672) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في فلسطين بتاريخ 2021/11/24.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية وادي غزة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (2663)
منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة أنها قد قررت بجلستها رقم (2022/7) المنعقدة بتاريخ 2022/4/7 التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (2663) المحصور بين الشارع رقم (1497) شرقاً والشارع رقم (1443) غرباً بعرض (10) متر وارتداد (2) متر المار في القسائم رقم (7-29-28) من القطعة رقم (685) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة فلسطين بتاريخ 2021/11/14 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع تغيير هدف استخدام مقاسم مشروع تقسيم لغايات السكن
باسم / ورثة خضر إبراهيم العثامنة (الدبور)
من سكني الى مرفق تعليمي (مدرسة)
منطقة تنظيم: جباليا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (23)
بجلستها رقم (7/2022) المنعقدة بتاريخ 7/4/2022 عن إيداع تغيير هدف
استخدام المقسم رقم (11) والمقسم رقم (14) والمقسم رقم (15) والمقسم رقم
(10) والمقسم رقم (17) من القسيمة رقم (9) والقسيمة رقم (10) من القطعة رقم
(752) (مشروع تقسيم لغايات السكن باسم / ورثة خضر إبراهيم العثامنة
(الدبور)) من سكني ومرفق عام الى مرفق تعليمي (مدرسة) للاعتراض خلال
مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية
جباليا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (7108)

منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/7 المنعقدة بتاريخ 2022/4/7 عن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (7108) المحصور بين الشارع رقم (4588) شمالاً والشارع رقم (4529) جنوباً بعرض (8) متر بدون ارتداد للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية غزة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (15)

منطقة تنظيم: الزوايدة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/7 المنعقدة بتاريخ 2022/4/7 عن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (15) المحصور بين الشارع رقم (4A) شرقاً والشارع رقم (4) غرباً بعرض (12) متر بدون ارتداد للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية الزوايدة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (63) والشارع رقم (61)
والشارع رقم (63A)
منطقة تنظيم: البريج

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة أنها قد قررت بجلستها رقم (2022/7) المنعقدة بتاريخ 2022/4/7 التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (63) والشارع رقم (61) والشارع رقم (63A) المار في القسائم رقم (25-26-1-2-3-4-5-6-7-8-9-10-11-12-13-14-15-16-17-18-19-20-21-22-23-24-25-26) من القطعة رقم (2347) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة فلسطين بتاريخ 2021/11/11 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع في القسيمة رقم (111) من القطعة
رقم (978) منطقة تنظيم - جباليا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (25) بجلستها رقم (2022/7) المنعقدة بتاريخ 2022/4/7 إيداع مخطط شبكة شوارع في القسيمة رقم (111) من القطعة رقم (978) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في فلسطين بتاريخ 2021/12/2.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية جباليا خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد لمخطط مشروع تقسيم لغايات السكن على جزء من ارض القسيمة
رقم (2) من القطعة رقم (86) باسم ورثة المرحوم / إسماعيل محمد النجار
منطقة تنظيم - خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (6)
بجلستها رقم (2022/7) المنعقدة بتاريخ 2022/4/7 المتضمن إيداع لمخطط
مشروع تقسيم لغايات السكن على جزء من ارض القسيمة رقم (2) من القطعة رقم
(86) باسم ورثة المرحوم / إسماعيل محمد النجار للاعتراض خلال مدة خمسة
عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين
يومييتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في فلسطين
بتاريخ 2021/10/4.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فانه
يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة
بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية
صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء
والتنظيم بمقرها ببلدية خان يونس خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات
عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع القطعة رقم (86) - حي قيزان النجار
منطقة تنظيم - خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة أنها قد قررت عن قرارها رقم (5) بجلستها رقم (7/2022) المنعقدة بتاريخ 7/4/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع القطعة رقم (86) - حي قيزان النجار والمار في القسائم رقم (1-2-3-4-5-6-7-8-9) من القطعة رقم (86) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة الاستقلال بتاريخ 2/11/2021.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية خان يونس خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع القطعة رقم (64) - حي البطن السمين
منطقة تنظيم - خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة أنها قد قررت بجلستها رقم 2022/7 المنعقدة بتاريخ 2022/4/7 إعادة إيداع لمخطط شبكة شوارع القطعة رقم (64) - حي البطن السمين للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة فلسطين بتاريخ 2021/11/21.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية خان يونس خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط شبكة الشوارع للمنطقة رقم (J)

منطقة تنظيم: المصدر

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/7 المنعقدة بتاريخ 2022/4/7 عن إيداع مخطط شبكة الشوارع للمنطقة رقم (J) المار في القسائم رقم (أراضي سبع) من القطعة رقم (أراضي سبع) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية المصدر.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للشارع رقم (6028) والشارع رقم (1813) -
حي الزيتون الغربي منطقة تنظيم - غزة
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (15) بجلستها رقم (2022/7) المنعقدة بتاريخ 2022/4/7 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (6028) والشارع رقم (1813) - حي الزيتون الغربي والمار في القسائم رقم (25 - 26/ 2) من القطعة رقم (641) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة فلسطين بتاريخ 2021/11/2.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية غزة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على تغيير هدف استخدام جزء من ارض القسيمة رقم (36)
من القطعة رقم (59)

من منطقة خضراء الى سكني - حي البطن السمين

منطقة تنظيم: خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (4)
بجلستها رقم (7/2022) المنعقدة بتاريخ 7/4/2022 المتضمن التصديق النهائي
على تغيير هدف استخدام جزء من ارض القسيمة رقم (36) من القطعة رقم (59)
من منطقة خضراء الى سكني - حي البطن السمين السابق إيداعه للاعتراض
بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (الاستقلال
وفلسطين) بتاريخ 13/1/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة
عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين
يومييتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (5) - حي البيوك

منطقة تنظيم: رفح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (2) بجلستها رقم (7/2022) المنعقدة بتاريخ 7/4/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (5) - حي البيوك المحصور بين الشارع رقم (4) شرقاً والشارع رقم (8) غرباً بعرض (10) متر وارتداد (5) متر المار في القسائم رقم (أراضي سبع) من القطعة رقم (أراضي سبع) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية رفح.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (2056)

منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم 2022/8 المنعقدة بتاريخ 2022/4/21 عن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (2056) المحصور بين الشارع رقم (2000) شمالاً والشارع رقم (3088) جنوباً بعرض (8) متر بدون ارتداد والمار بالفسائم رقم (30-21-31-20-135-136-33-18-17-16-34-103-155-5-37-79-44-46-133-132-88-45) من القطعة رقم (616) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية غزة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة
بشأن / إيداع موقع مشروع مقر شركة توزيع الكهرباء
يمثلها السيد / ماهر محمد حسين عايش

تعلم اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة للجمهور الكريم بأنها قد قررت بجلستها رقم 2022/8 المنعقدة بتاريخ 2022/4/21 إيداع موقع مشروع مقر شركة توزيع الكهرباء يمثلها السيد / ماهر محمد حسين عايش في القسيمة رقم (31) من القطعة رقم (4) من أراضي رفح.

وعليه يحق لجميع ذوي الشأن في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بالمنطقة بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأي صفة أخرى أن يتقدموا باعتراضاتهم على المشروع وذلك خلال مدة (30 يوم) من تاريخ نشر هذا الإعلان. تقدم الاعتراضات لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها في بلدية رفح وللسيد / سكرتير اللجنة المركزية بمكتبه بوزارة الحكم المحلي خلال ساعات الدوام الرسمي.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة))

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة
بشأن / إيداع موقع مشروع مزرعة دواجن يمثلها السيد / فايز روبين أبو جهل

تعلم اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة للجمهور الكريم بأنها قد قررت بجلستها رقم 2022/8 المنعقدة بتاريخ 2022/4/21 إيداع موقع مشروع مزرعة دواجن يمثلها السيد / فايز روبين أبو جهل في القسيمة رقم (67) من القطعة رقم (667) من أراضي المغرقة.

وعليه يحق لجميع ذوي الشأن في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بالمنطقة بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأي صفة أخرى أن يتقدموا باعتراضاتهم على المشروع وذلك خلال مدة (30 يوم) من تاريخ نشر هذا الإعلان. تقدم الاعتراضات لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها في بلدية المغرقة وللسيد / سكرتير اللجنة المركزية بمكتبه بوزارة الحكم المحلي خلال ساعات الدوام الرسمي.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة))

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (8A) - حي السلام

منطقة تنظيم: رفح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (3) بجلستها رقم (8/2022) المنعقدة بتاريخ 21/4/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (8A) - حي السلام والمار بالقسائم رقم (16-17-18-19-23) من القطعة رقم (12) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية رفح.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي لحي الزهور

منطقة تنظيم - رفح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة أنها قد قررت رقم (4) بجلستها رقم (8/2022) المنعقدة بتاريخ 21/4/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لحي الزهور للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (الاستقلال) بتاريخ 25/12/2021.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية رفح خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي المعدل للشارع رقم (35)

منطقة تنظيم: دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (19) بجلستها رقم (8/2022) المنعقدة بتاريخ 21/4/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشوارع التالية: -

1. الشارع رقم (108) المحصور بين الشارع رقم (26) شرقاً والشارع رقم (30) غرباً بعرض (12) متر وارتداد (3) متر.
2. ممر المشاة رقم (P108) المحصور بين الشارع رقم (207) شرقاً والشارع رقم (30) غرباً بعرض (8) متر بدون ارتداد.
3. الغاء جزئية الشارع رقم (35) المحصورة بين الشارع رقم (26) شرقاً والشارع رقم (30) غرباً.

المر في القسائم رقم (14-16-17-18) من القطعة رقم (134) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية دير البلح. ((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط التفصيلي لحي رقم (10) (المسمى بحي أبو طعيمة)
منطقة تنظيم - عسان الكبيرة
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (15) بجلستها رقم (2022/8) المنعقدة بتاريخ 2022/4/21 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لحي رقم (10) (المسمى بحي أبو طعيمة) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة فلسطين بتاريخ 2021/11/13.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية عسان الكبيرة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي لحي التقوى

منطقة تنظيم: خزاعة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (12) بجلستها رقم (8/2022) المنعقدة بتاريخ 21/4/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لحي التقوى المار في القسائم رقم (1-2-3-4-5-6-7-9-10-11-12-13-14-15-16-17-18-19-20-21-22-23-24-25-50-51-52-53-54-55-56-57-58-59-60-61-62-67-71-72-73) من القطعة رقم (115) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية خزاعة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي لحي قديح

منطقة تنظيم: خزاعة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (13) بجلستها رقم (8/2022) المنعقدة بتاريخ 21/4/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لحي قديح المار في القسائم رقم (1-2-3-4-5-6-7-8-9-10-11-12-13-14-15-16-17-18-19-20-21-22-23-24-25-26-27-28-29-30-31-32-33-34-35) من القطعة رقم (116) والقسائم رقم (26-27-28-29-30-31-32-33-34-35-36-37-38-39-40-41-42-43-44-45-46-47-48-49-70) من القطعة رقم (115) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية خزاعة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للشارع رقم (37)

منطقة تنظيم - دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (21) بجلستها رقم (2022/8) المنعقدة بتاريخ 2022/4/21 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (37) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة فلسطين بتاريخ 2021/11/25

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماكن أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية دير البلح خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (AR18) - حي الرميضة
منطقة تنظيم: بني سهيلا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (16) بجلستها رقم (2022/8) المنعقدة بتاريخ 2022/4/21 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (AR18) - حي الرميضة المحصور بين الشارع رقم (11) شرقاً والشارع رقم (37) غرباً بعرض (12) متر بدون ارتداد المار في القسيمة رقم (18) من القطعة رقم (212) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة فلسطين بتاريخ 2022/2/24 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (114)
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (18) بجلستها رقم (8/2022) المنعقدة بتاريخ 21/4/2022 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (114) المحصور بين الشارع رقم (15) شمالاً والشارع رقم (4) جنوباً بعرض (25) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (38-37-35-33) من القطعة رقم (42) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة فلسطين بتاريخ 30/1/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط شبكة شوارع القطعة رقم (125)

منطقة تنظيم: دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (20) بجلستها رقم (8/2022) المنعقدة بتاريخ 21/4/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع القطعة رقم (125) المار في القسائم رقم (1-2-5-6-9-10-11-12-13-14-15-16-17-19-20-21-22-23-24-25-26-32-33-34-35-36) من القطعة رقم (125) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية دير البلح.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (S44)
منطقة تنظيم: جباليا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (26) بجلستها رقم (8/2022) المنعقدة بتاريخ 21/4/2022 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (S44) المحصور بين الشارع رقم (S13) شرقاً والشارع رقم (S85) غرباً بعرض (8) متر بدون ارتداد المار في القسيمة رقم (80) من القطعة رقم (754) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة فلسطين بتاريخ 16/12/2021 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط التفصيلي لمنطقة آل أبو ملح
منطقة تنظيم - النصيرات
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (22) بجلستها رقم (2022/8) المنعقدة بتاريخ 2022/4/21 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لمنطقة آل أبو ملح للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة فلسطين بتاريخ 2021/11/25

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية النصيرات خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط التفصيلي لممر المشاة رقم (Z3A) - حي الزهور
منطقة تنظيم - جباليا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (25) بجلستها رقم (2022/8) المنعقدة بتاريخ 2022/4/21 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لممر المشاة رقم (Z3A) - حي الزهور المحصور بين ممر المشاة رقم (Z3B) شمالاً والشارع رقم (Z6) جنوباً بعرض (6) متر بدون ارتداد والمار في القسائم رقم (26-28-54) من القطعة رقم (976) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة فلسطين بتاريخ 2021/12/16.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية جباليا خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على تغيير هدف استخدام ارض المقسم رقم (A) المتضمن
القسيمة رقم (71) والقسيمة رقم (72) من القطعة رقم (2310) من سكني (أ)
الى مستشفى تخصصي باسم المواطن / فايز شقلية
منطقة تنظيم: الزهراء

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (33)
بجلستها رقم (8/2022) المنعقدة بتاريخ 21/4/2022 المتضمن التصديق
النهائي على تغيير هدف استخدام ارض المقسم رقم (A) المتضمن القسيمة رقم
(71) والقسيمة رقم (72) من القطعة رقم (2310) من سكني (أ) الى مستشفى
تخصصي باسم المواطن / فايز شقلية السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان
الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (فلسطين) بتاريخ 24/3/2022
مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان
في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً
لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (37)

منطقة تنظيم: عيسان الكبيرة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (3) بجلستها رقم (2022/9) المنعقدة بتاريخ 2022/5/12 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (37) المحصور بين الشارع رقم (2A) شمالاً والشارع رقم (8) جنوباً بعرض (14) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (4-6-7-11-15) من القطعة رقم (244) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية عيسان الكبيرة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (22) (المسمى بشارع خالد بن الوليد)
منطقة تنظيم: عيسان الكبيرة
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (2) بجلستها رقم (2022/9) المنعقدة بتاريخ 2022/5/12 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (22) (المسمى بشارع خالد بن الوليد) المحصور بين الشارع رقم (27) غرباً والشارع رقم (11) شرقاً بعرض (16) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (23-24-25-1-2) من القطعة رقم (246) والقسائم رقم (1-2-3-4-9-10-13) من القطعة رقم (247) والقسائم رقم (35-36-39-40-41) من القطعة رقم (255) والقسائم رقم (17-18-19-20-21-22) من القطعة رقم (256) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية عيسان الكبيرة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للمنطقة الجنوبية رقم (2)

منطقة تنظيم - عيسان الجديدة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (1) بجلستها رقم (9/2022) المنعقدة بتاريخ 12/5/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للمنطقة الجنوبية رقم (2) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة فلسطين بتاريخ 30/6/2021.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية عيسان الجديدة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (14034) - حي السطر
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (5) بجلستها رقم (9/2022) المنعقدة بتاريخ 12/5/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (14034) - حي السطر المحصور بين الشارع رقم (14255) شمالاً والشارع رقم (14273) جنوباً بعرض (8) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (5-6) من القطعة رقم (42) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (14164) - حي السطر
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (6) بجلستها رقم (2022/9) المنعقدة بتاريخ 2022/5/12 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (14164) - حي السطر المحصور بين الشارع رقم (13) شمالاً والشارع رقم (14101) جنوباً بعرض (12) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (44-46) من القطعة رقم (38) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (54) المحصورة
بين الشارع رقم (11) شمالاً والشارع رقم (144) جنوباً - حي السلام
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (7) بجلستها رقم (9/2022) المنعقدة بتاريخ 12/5/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (54) المحصورة بين الشارع رقم (11) شمالاً والشارع رقم (144) جنوباً - حي السلام بعرض (20) متر بدون ارتداد المار في القسيمة رقم (7) من القطعة رقم (22) والقسيمة رقم (6) من القطعة رقم (33) والقسيمة رقم (4) من القطعة رقم (81) والقسيمة رقم (6) من القطعة رقم (85) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (12001) - حي المحطة
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (9) بجلستها رقم (9/2022) المنعقدة بتاريخ 12/5/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (12001) - حي المحطة المحصور بين الشارع رقم (12160) غرباً والشارع رقم (12015) جنوباً بعرض (10) متر بدون ارتداد المار في القسيمة رقم (10) من القطعة رقم (45) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي لممر المشاة رقم (2150)

منطقة تنظيم: خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (10) بجلستها رقم (2022/9) المنعقدة بتاريخ 2022/5/12 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لممر المشاة رقم (2150) المحصور بين الشارع رقم (4) شمالاً والشارع رقم (2045) جنوباً بعرض (6) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (11-13-14-15-17) من القطعة رقم (51) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (10107) - حي قاع القرين
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (11) بجلستها رقم (9/2022) المنعقدة بتاريخ 12/5/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (10107) - حي قاع القرين المحصور بين الشارع رقم (89) غرباً والشارع رقم (10090) شرقاً بعرض (12) متر وارتداد (3) متر المار في القسيمة رقم (10) من القطعة رقم (72) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بلدية خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (1) (المسمى بشارع محطة توليد الكهرباء)
منطقة تنظيم: النصيرات
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (13) بجلستها رقم (2022/9) المنعقدة بتاريخ 2022/5/12 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (1) (المسمى بشارع محطة توليد الكهرباء) المحصور بين الشارع رقم (2) شرقاً والشارع رقم (4) غرباً بعرض (30) متر بدون ارتداد والمار في القسائم رقم (41-40-27-39-31) من القطعة رقم (666) والقسيمة رقم (38) من القطعة رقم (661) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية النصيرات.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع تغيير هدف استخدام الأرض من سكني الى مرفق تعليمي
منطقة تنظيم: المغازي
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (14) بجلستها رقم (9/2022) المنعقدة بتاريخ 12/5/2022 المتضمن إيداع تغيير هدف استخدام الأرض المحصورة بين الشارع رقم (4320) بواجهة (85) متر شمالاً والشارع رقم (29) بواجهة (81) متر جنوباً والشارع رقم (5369) بواجهة (98) متر غرباً بمساحة اجمالية (8.470) دونم من سكني الى مرفق تعليمي للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية المغازي.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (1)

منطقة تنظيم: المغازي

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (15) بجلستها رقم (9/2022) المنعقدة بتاريخ 12/5/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (1) المار في القسائم رقم (أراضي سبع) من القطعة رقم (أراضي سبع) للاعتراض خلال مدة سنتين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية المغازي.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (2674) والشارع رقم
(2674A) - حي الصبرة
منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (16)
بجلستها رقم (2022/9) المنعقدة بتاريخ 2022/5/12 المتضمن التصديق النهائي
على المخطط التفصيلي للشوارع التالية: -

1. الشارع رقم (2674) المحصور بين الشارع رقم (2674A) شرقاً والشارع رقم
(1870) غرباً بعرض (12) متر بدون ارتداد.
2. الشارع رقم (2674A) المحصور بين الشارع رقم (2673) شمالاً والشارع رقم
(6000) جنوباً بعرض (10) متر بدون ارتداد - حي الصبرة.

والمارة في القسائم رقم (10-11-12-13) من القطعة رقم (641) السابق إيداعه
للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة الأيام
بتاريخ 2022/3/21 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من
تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين
أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
اعتماد مخطط حديد شبكة شوارع في القسيمة رقم (106) والقسيمة
رقم (107) من القطعة رقم (978)
منطقة تنظيم: جباليا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (13) بجلستها رقم (10/2022) المنعقدة بتاريخ 26/5/2022 المتضمن اعتماد مخطط حديد شبكة شوارع في القسيمة رقم (106) والقسيمة رقم (107) من القطعة رقم (978) مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع الهيكلي رقم (51)
منطقة تنظيم: الزهراء

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (11) بجلستها رقم (10/2022) المنعقدة بتاريخ 26/5/2022 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع الهيكلي رقم (51) بعرض (30) متر وارتداد (3) متر مع توقيع محور تجاري على أجزائه التالية: -

1. الجانب الشمالي في جزئته المحصورة بين حد نفوذ بلدية الزهراء شرقاً والشارع رقم (30) غرباً.

2. الجانب الجنوبي في جزئته المحصورة بين حد نفوذ بلدية الزهراء شرقاً والشارع رقم (34A) غرباً.

والمار في القسائم رقم (3-11-12-13) من القطعة رقم (2309) والقسائم رقم (3-4-7-8) من القطعة رقم (2310) والقسائم رقم (5-6) من القطعة رقم (2311) والقسائم رقم (9-10-14-15) من القطعة رقم (2312) والقسائم رقم (5-15-16) من القطعة رقم (665) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (الاستقلال) بتاريخ 29/3/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن**بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (1101) والشارع رقم (1103)
منطقة تنظيم: رفح
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (1)
بجلستها رقم (10/2022) المنعقدة بتاريخ 26/5/2022 المتضمن إيداع المخطط
التفصيلي للشوارع التالية: -

1. الشارع رقم (1101) المحصور بين الشارع رقم (17) غرباً والشارع رقم (1)
شرقاً بعرض (12) متر وارتداد (3) متر.

2. الشارع رقم (1103) المحصور بين الشارع رقم (17) غرباً والشارع رقم (1)
شرقاً بعرض (12) متر وارتداد (3) متر.

المار في القسيمة رقم (1) من القطعة رقم (2369) للاعتراض خلال مدة ستين
يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية
رفح.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع تغيير هدف استخدام ارض في القسيمة رقم (2) من القطعة رقم (681)
من سكن (ب) الى مدرسة منطقة تنظيم: غزة
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (10)
بجلستها رقم (2022/10) المنعقدة بتاريخ 2022/5/26 المتضمن إيداع تغيير
هدف استخدام ارض في القسيمة رقم (2) من القطعة رقم (681) من سكن (ب)
الى مدرسة البالغ مساحتها (4.356) دونم للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من
تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية
غزة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي لحي رفح الغربية

منطقة تنظيم - رفح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (2) بجلستها رقم (10/2022) المنعقدة بتاريخ 26/5/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لحي رفح الغربية المار في القسائم رقم (7-14-13-2-12-11-10-9-6-5-4-3-1-15) من القطعة رقم (20) والقسائم رقم (5-28-18-26-25-24-23-22-21-20-19-13-16-17-15-2-29-30-7-12-27-3) من القطعة رقم (3) والقسائم رقم (33-31-32) من القطعة رقم (4) والقسائم رقم (24-22-3-57-14-13-49-8-6-12-9-10-11-34-50-51-26-21-15-27-52-54-53-25-23-42-20-16-17-19-29-30-31-32-31) من القطعة رقم (1) والقسائم رقم (12-11-10-9-3-4-7-6-13) من القطعة رقم (2364) والقسائم رقم (9-27-28-19-18-34-33-32-31-30-29-13-33-11-3-8-6-7-10) من القطعة رقم (2363) والقسائم رقم (13-11-10-8-78-76-77-8-10-11-13-12-9-4-5-3-2-1-24-23-22-21-18-19-20-17-16-15-14-37-36-35-34-33-32-31-30-29-28-27-49-48-47-46-45-44-43-42-41-40-39-38-16-60-59-58-57-56-55-54-53-52-51-50-74-73-72-71-70-68-67-66-65-64-63-62-6)

من القطعة رقم (2) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (الاستقلال) بتاريخ 23/10/2022.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها بلدية رفح خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة
بشأن / إيداع موقع مشروع مصنع تعبئة مياه معدنية يمثلها السيد / زهير خليل
محمد اليازوري

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة للجمهور الكريم عن
قرارها رقم (6) بجلستها رقم (2022/10) المنعقدة بتاريخ 2022/5/26 إيداع موقع
مشروع مصنع تعبئة مياه معدنية يمثلها السيد / زهير خليل محمد اليازوري في
القسيمة رقم (1) من القطعة رقم (35) من أراضي رفح.

وعليه يحق لجميع ذوي الشأن في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة
بالمنطقة بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأي صفة أخرى أن يتقدموا باعتراضاتهم
على المشروع وذلك خلال مدة (30 يوم) من تاريخ نشر هذا الإعلان.
تقدم الاعتراضات لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها في بلدية رفح
وللسيد/ سكرتير اللجنة المركزية بمكتبه بوزارة الحكم المحلي خلال ساعات الدوام
الرسمي.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (02) (المسماة بحمودة)
منطقة تنظيم - بيت لاهيا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (18) بجلستها رقم (11/2022) المنعقدة بتاريخ 2/6/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (02) (المسماة بحمودة) والمار في القسائم رقم (-3-2-19-13-5-4) من القطعة رقم (1766) والقسائم رقم (8-9-13) من القطعة رقم (1764) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 18/8/2021.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية بيت لاهيا خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن**بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد لمخطط التفصيلي للمنطقة رقم (02) (المسماة بالشوا وأبو رمضان)
منطقة تنظيم - بيت حانون
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (19) بجلستها رقم (11/2022) المنعقدة بتاريخ 2/6/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للمنطقة رقم (02) (المسماة بالشوا وأبو رمضان) والمار في القسائم رقم (8-1) من القطعة رقم (582) والقسائم رقم (16-17-18-19) من القطعة رقم (581) والقسيمة رقم (20) من القطعة رقم (1122) والقسيمة رقم (12) من القطعة رقم (1123) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 17/7/2021 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية بيت حانون خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للمنطقة رقم (B) (المسماة بأبو حلوب والبحري)
منطقة تنظيم - بيت حانون
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (21) بجلستها رقم (11/2022) المنعقدة بتاريخ 2/6/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للمنطقة رقم (B) (المسماة بأبو حلوب والبحري) والمار في القسائم رقم (10-11-12-22-23-7) من القطعة رقم (579) والقسمة رقم (1) من القطعة رقم (954) والقسائم رقم (3-4) من القطعة رقم (953) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 4/5/2021.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية بيت حانون خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للشارع رقم (66) (المسمى بالسرو)
منطقة تنظيم - بيت حانون
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (22) بجلستها رقم (11/2022) المنعقدة بتاريخ 2/6/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (66) (المسمى بالسرو) المحصور بين الشارع رقم (1) غرباً والشارع رقم (11) شرقاً بعرض (12) متر وارتداد (3) متر والمار في القسائم رقم (24-26) من القطعة رقم (578) والقسائم رقم (14-34-10-11-7) من القطعة رقم (579) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدتي (الاستقلال وفلسطين) بتاريخ 2/12/2021. وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية بيت حانون خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (G3) (المسماة بالشوارع الرابطة
بين حرم السكة وشارع غزة)
منطقة تنظيم - بيت حانون

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (24) بجلستها رقم (11/2022) المنعقدة بتاريخ 2/6/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (G3) (المسماة بالشوارع الرابطة بين حرم السكة وشارع غزة) والمار في القسائم رقم (12-10-13-14-15-16-17) من القطعة رقم (577) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (الاستقلال) بتاريخ 5/4/2021.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية بيت حانون خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للمنطقة رقم (06) (المعروفة بأرض القرا)
منطقة تنظيم - بيت حانون
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (25) بجلستها رقم (11/2022) المنعقدة بتاريخ 2/6/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للمنطقة رقم (06) (المعروفة بأرض القرا) والمار في القسيمة رقم (1) من القطعة رقم (587) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 10/11/2020.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية بيت حانون خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (12) (المسماة بالجمارك)
منطقة تنظيم - بيت حانون
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (26) بجلستها رقم (11/2022) المنعقدة بتاريخ 2/6/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (12) (المسماة بالجمارك) والمار في القسائم رقم (22-24-21-20-9) من القطعة رقم (576) والقسائم رقم (2-8) من القطعة رقم (575) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 28/10/2021.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية بيت حانون خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن**بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (H1) (المسماة بالعزبة المملوكة)
منطقة تنظيم - بيت حانون
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (27) بجلستها رقم (11/2022) المنعقدة بتاريخ 2/6/2022 المتضمن إيداع المخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (H1) (المسماة بالعزبة المملوكة) والمار في القسائم رقم (6-8-7) من القطعة رقم (1769) والقسائم رقم (50-51-49-48-42-46-47) من القطعة رقم (1768) والقسائم رقم (33-34-35-36-32-42-31-46-41-44-45-52-70-73) من القطعة رقم (577) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 15/7/2021 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية بيت حانون خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (1703)

منطقة تنظيم: رفح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (3) بجلستها رقم (17/2022) المنعقدة بتاريخ 25/8/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (1703) المحصور بين الشارع رقم (103) شمالاً والشارع رقم (101) جنوباً بعرض (6) متر وارتداد (5) متر المار في القسائم رقم (26-23) من القطعة رقم (23) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية رفح.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (F2)

منطقة تنظيم: بيت حانون

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (36) بجلستها رقم (18/2022) المنعقدة بتاريخ 8/9/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (F2) المار في القسائم رقم (19-20-14-15-16-17) من القطعة رقم (583) والقسائم رقم (30-23-24-31-41-43-42-40-37-26-28-27-29) من القطعة رقم (589) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية بيت حانون.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (H)

منطقة تنظيم: المصدر

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (36) بجلستها رقم (20/2022) المنعقدة بتاريخ 6/10/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (H) المار في القسائم رقم (أراضي سبع) من القطعة رقم (أراضي سبع) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية المصدر.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد المخطط التفصيلي للشارع رقم (6) المحصور بين الشارع رقم
(4422) شمالاً والشارع رقم (51) جنوباً بعرض (16) متر وارتداد (3) متر
منطقة تنظيم - دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (28)
بجلستها رقم (20/2022) المنعقدة بتاريخ 6/10/2022 المتضمن إيداع المخطط
التفصيلي للشارع رقم (6) المحصور بين الشارع رقم (4422) شمالاً والشارع رقم
(51) جنوباً بعرض (16) متر وارتداد (3) متر والمار في القسائم رقم (5-8) من
القطعة رقم (2352) والقسائم رقم (7-8-10) من القطعة رقم (2353) للاعتراض
خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو
في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق
ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 6/1/2021 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه
يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة
بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية
صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء
والتنظيم بمقرها ببلدية دير البلح خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات
عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن**بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (102) (المسمى بالجنزير)
منطقة تنظيم: جباليا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (19) بجلستها رقم (21/2022) المنعقدة بتاريخ 13/10/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (102) (المسمى بالجنزير) المحصور بين الشارع رقم (39) شمالاً والشارع رقم (53) جنوباً بعرض (20) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (من 1 وحتى 6) من القطعة رقم (920) والقسائم رقم (من 8 وحتى 25) من القطعة رقم (920) والقسائم رقم (7-8) من القطعة رقم (953) والقسائم رقم (9-16-21-23-25-26-29-36-61-81-83-84-85-86-87-88) من القطعة رقم (919) والقسائم رقم (من 90 وحتى 105) من القطعة رقم (919) والقسائم رقم (من 1 وحتى 21) من القطعة رقم (918) والقسائم رقم (من 23 وحتى 31) من القطعة رقم (918) والقسائم رقم (7-8) من القطعة رقم (917) والقسائم رقم (من 10 وحتى 20) من القطعة رقم (917) والقسائم رقم (26-35-36-37-38) من القطعة رقم (917) والقسائم رقم (من 1 وحتى 11) من القطعة رقم (916) والقسائم رقم (14-15) من القطعة رقم (916) والقسائم رقم (من 1 وحتى 7) من القطعة رقم (915) والقسائم رقم (81-8-79) من القطعة رقم (915) والقسائم رقم (من 9 وحتى 33) من القطعة رقم (915) والقسائم رقم (من 35 وحتى 67) من القطعة رقم (914) والقسائم رقم (70-71) من القطعة رقم (914) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية جباليا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي لممر المشاة رقم (TL200)

منطقة تنظيم - جباليا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (24) بجلستها رقم (21/2022) المنعقدة بتاريخ 13/10/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لممر المشاة رقم (TL200) المحصور بين الشارع رقم (TL10) شمالاً والشارع رقم (TL11) جنوباً بعرض (6) متر والمار في القسيمة رقم (1) من القطعة رقم (1767) والقسيمة رقم (13) من القطعة رقم (1809) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 5/4/2022 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية جباليا خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع تغيير هدف استخدام أرض في القسيمة رقم (16) من القطعة رقم (916)
بمساحة اجمالية (2.2) دونم
من زراعي الى سكني (ب) - حي السلام
منطقة تنظيم: جباليا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (25)
بجلستها رقم (21/2022) المنعقدة بتاريخ 13/10/2022 المتضمن إيداع تغيير
هدف استخدام أرض في القسيمة رقم (16) من القطعة رقم (916) بمساحة
اجمالية (2.2) دونم من زراعي الى سكني (ب) - حي السلام للاعتراض خلال
مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية
جباليا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مشروع تقسيم لغايات السكن في القسيمة رقم (171) من القطعة رقم
(978) باسم / ورثة حلمي مراد

منطقة تنظيم: جباليا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (28)
بجلستها رقم (21/2022) المنعقدة بتاريخ 13/10/2022 المتضمن إيداع مشروع
تقسيم لغايات السكن في القسيمة رقم (171) من القطعة رقم (978) باسم / ورثة
حلمي مراد للاعتراض خلال مدة ستة أسابيع من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية
جباليا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (p1) (المسماة شمال التعليم)
منطقة تنظيم: بيت لاهيا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (35) بجلستها رقم (21/2022) المنعقدة بتاريخ 13/10/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (p1) (المسماة شمال التعليم) المار في القسائم رقم (10-3-9-11-12-13-14-15-17-18-20-21-24-25-26-29-30) من القطعة رقم (1769) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية بيت لاهيا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط التفصيلي لممر المشاة رقم (Z3A) المحصور بين ممر
المشاة رقم (Z3B) شمالاً وممر المشاة رقم (Z6) جنوباً
منطقة تنظيم - جباليا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (18) بجلستها رقم (21/2022) المنعقدة بتاريخ 13/10/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لممر المشاة رقم (Z3A) المحصور بين ممر المشاة رقم (Z3B) شمالاً وممر المشاة رقم (Z6) جنوباً بعرض (6) متر والمار في القسائم رقم (28-54) من القطعة رقم (976) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 22/6/2022 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية جباليا خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن**بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي لشبكة الشوارع المحصورة بين الشارع رقم (2) شمالاً
والشارع رقم (140) جنوباً والشارع رقم (9) غرباً
والشارع رقم (95) شرقاً ضمن حي السلام
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (10) بجلستها رقم (23/2022) المنعقدة بتاريخ 3/11/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لشبكة الشوارع المحصورة بين الشارع رقم (2) شمالاً والشارع رقم (140) جنوباً والشارع رقم (9) غرباً والشارع رقم (95) شرقاً ضمن حي السلام المار في القسائم رقم (7-10-11-12-13-14-15-22) من القطعة رقم (80) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية خان يونس

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مخطط شبكة الشوارع المقترحة في المنطقة المعروفة بـ(E2)
منطقة تنظيم: بيت لاهيا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (31) بجلستها رقم (23/2022) المنعقدة بتاريخ 3/11/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة الشوارع المقترحة في المنطقة المعروفة بـ(E2) المار في القسائم رقم (4-5-6-7-12-19-146-147-151-184) من القطعة رقم (1776) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية بيت لاهيا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط توسعه نفوذ بلدية المصدر

منطقة تنظيم: المصدر

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (18) بجلستها رقم (23/2022) المنعقدة بتاريخ 3/11/2022 المتضمن إيداع مخطط توسعه نفوذ بلدية المصدر المار في القسائم رقم (أراضي سبع) من القطعة رقم (أراضي سبع) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية المصدر.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (H1) (المسماة بمنطقة السلاطين
والعطايرة والفردوس)
منطقة تنظيم - بيت لاهيا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (29) بجلستها رقم (25/2022) المنعقدة بتاريخ 1/12/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (H1) (المسماة بمنطقة السلاطين والعطايرة والفردوس) المار في القسائم رقم (16-18-19-20-22-23-24-26-27-28-29-30-31-32-33-35-36-37-38-39-40-41) من القطعة رقم (1739) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 28/3/2022 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية بيت لاهيا خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.
(وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (13)

منطقة تنظيم: بيت حانون

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (37)

بجلستها رقم (25/2022) المنعقدة بتاريخ 1/12/2022 المتضمن إيداع المخطط

التفصيلي للشارع رقم (13) كالتالي: -

1. الجزئية المحصورة بين الشارع رقم (17) شمالاً وحتى الشارع رقم (23) جنوباً
بعرض (12) متر وارتداد (3) متر.

2. الجزئية المحصورة بين الشارع رقم (23) شمالاً وحتى الشارع رقم (9) جنوباً
بعرض (15) متر بدون ارتداد.

المر في القسائم رقم (13-15) من القطعة رقم (581) للاعتراض خلال مدة
ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية
بيت حانون.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي لشبكة الشوارع المحصورة بين الشارع رقم (123)
شمالاً والشارع رقم (19002) جنوباً والشارع رقم (141) غرباً
والشارع رقم (9) شرقاً - ضمن حي السلام
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (13)
بجلستها رقم (25/2022) المنعقدة بتاريخ 1/12/2022 المتضمن إيداع المخطط
التفصيلي لشبكة الشوارع المحصورة بين الشارع رقم (123) شمالاً والشارع رقم
(19002) جنوباً والشارع رقم (141) غرباً والشارع رقم (9) شرقاً - ضمن حي
السلام المار في القسيمة رقم (5) من القطعة رقم (81) للاعتراض خلال مدة
ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية
خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة المحصورة بين الشارع رقم (69) شمالاً
والشارع رقم (85) جنوباً والشارع رقم (6) غرباً
والشارع رقم (30) شرقاً - حي قاع القرين
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (14) بجلستها رقم (25/2022) المنعقدة بتاريخ 1/12/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة المحصورة بين الشارع رقم (69) شمالاً والشارع رقم (85) جنوباً والشارع رقم (6) غرباً والشارع رقم (30) شرقاً - حي قاع القرين المار في القسائم رقم (2-3-4-6) من القطعة رقم (71) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط شبكة شوارع منطقة شمال عسقلان (B1)

منطقة تنظيم: بيت لاهيا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (33) بجلستها رقم (26/2022) المنعقدة بتاريخ 15/12/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع منطقة شمال عسقلان (B1) المار في القسائم رقم (19-20-22-23-24-25-27-77-78-81-82-30-31-32-33-34) من القطعة رقم (1744) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية بيت لاهيا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة (I)

منطقة تنظيم: المصدر

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (9) بجلستها رقم (26/2022) المنعقدة بتاريخ 15/12/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة (I) المار في القسائم رقم (أراضي سبع) من القطعة رقم (أراضي سبع) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية المصدر.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (12) الفاصل بين

بلدية المصدر وبلدية المغازي

منطقة تنظيم: المصدر

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (10) بجلستها رقم (26/2022) المنعقدة بتاريخ 15/12/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (12) المحصور بين الشارع رقم (4) (المسمى شارع صلاح الدين) غرباً والشارع رقم (12) شرقاً بعرض (20) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (أراضي سبع) من القطعة رقم (أراضي سبع) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية المصدر.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مخطط شبكة الشوارع المقترحة في (S10) الجزء الثاني
منطقة تنظيم: بيت لاهيا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (41) بجلستها رقم (27/2022) المنعقدة بتاريخ 29/12/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة الشوارع المقترحة في (S10) الجزء الثاني المار في القسائم رقم (15-17-18-19-40) من القطعة رقم (1747) والقسيمة رقم (146) من القطعة رقم (1776) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية بيت لاهيا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي لشبكة شوارع المنطقة رقم (8C) - حي السلام
منطقة تنظيم: رفح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (5) بجلستها رقم (27/2022) المنعقدة بتاريخ 29/12/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لشبكة شوارع المنطقة رقم (8C) - حي السلام المار في القسائم رقم (1-2) من القطعة رقم (10) والقسائم رقم (من 1 وحتى 14) من القطعة رقم (11) والقسائم رقم (من 23 وحتى 32) من القطعة رقم (12) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية رفح.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مخطط شبكة الشوارع المقترحة في (S10) الجزء الأول
منطقة تنظيم: بيت لاهيا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (40) بجلستها رقم (27/2022) المنعقدة بتاريخ 29/12/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة الشوارع المقترحة في (S10) الجزء الأول المار في القسائم رقم (18-19-25-146) من القطعة رقم (1746) والقسائم رقم (2-3-16) من القطعة رقم (1747) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية بيت لاهيا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على تغيير هدف استخدام أرض في القسيمة رقم (17) من
القطعة رقم (212)

من زراعي الى مرفق عام (مضخة صرف صحي)

منطقة تنظيم: بني سهيلا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (13) بجلستها رقم (27/2022) المنعقدة بتاريخ 29/12/2022 المتضمن التصديق النهائي على تغيير هدف استخدام أرض في القسيمة رقم (17) من القطعة رقم (212) من زراعي الى مرفق عام (مضخة صرف صحي) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (فلسطين) بتاريخ 18/10/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (14034) - حي السطر
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (43) بجلستها رقم (27/2022) المنعقدة بتاريخ 29/12/2022 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (14034) - حي السطر المحصور بين الشارع رقم (14255) شمالاً والشارع رقم (14273) جنوباً بعرض (8) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (5-6) من القطعة رقم (42) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 21/9/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط شبكة شوارع منطقة شمال عسقلان (A1)

منطقة تنظيم: بيت لاهيا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (39) بجلستها رقم (27/2022) المنعقدة بتاريخ 29/12/2022 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع منطقة شمال عسقلان (A1) المار في القسائم رقم (من 10 وحتى 18) من القطعة رقم (1744) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية بيت لاهيا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (23) المحصورة
بين الشارع رقم (39) جنوباً
والشارع رقم (12) شرقاً - حي الكتيبة
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (44) بجلستها رقم (27/2022) المنعقدة بتاريخ 29/12/2022 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (23) المحصورة بين الشارع رقم (39) جنوباً والشارع رقم (12) شرقاً - حي الكتيبة بعرض (10) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (33-30-23-21-20-18) من القطعة رقم (46) والقسائم رقم (1-3-4-53-55-56-59-65-66-67-71) من القطعة رقم (47) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 20/9/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد المخطط التفصيلي للشارع رقم (13110) - حي الكتبية
منطقة تنظيم - خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (17) بجلستها رقم (27/2022) المنعقدة بتاريخ 29/12/2022 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (13110) المحصور بين الشارع رقم (125) غرباً والشارع رقم (13186) شرقاً بعرض (8) متر بدون ارتداد والمار في القسيمة رقم (23) من القطعة رقم (44) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 22/8/2022 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية خان يونس خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.
(وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (4514) والشارع رقم (4517)
منطقة تنظيم: رفح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (3)
بجلستها رقم (27/2022) المنعقدة بتاريخ 29/12/2022 المتضمن إيداع
المخطط التفصيلي للشوارع التالية: -

1. المخطط التفصيلي للشارع رقم (4514) المحصور بين الشارع رقم (26) غرباً
والشارع رقم (10) (المسمى بشارع اسطنبول) شرقاً بعرض (8) متر وارتداد
(3) متر.

2. المخطط التفصيلي للشارع رقم (4517) المحصور بين الشارع رقم (26) غرباً
والشارع رقم (10) (المسمى بشارع اسطنبول) شرقاً بعرض (8) متر وارتداد
(3) متر.

المر في القسيمة رقم (8) من القطعة رقم (28) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً
من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية رفح.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن**بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (53) المحصورة بين
الشارع رقم (16) غرباً والشارع رقم (A34) شرقاً
منطقة تنظيم: الزهراء

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (27) بجلستها رقم (1/2023) المنعقدة بتاريخ 12/1/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (53) المحصورة بين الشارع رقم (16) غرباً والشارع رقم (A34) شرقاً بعرض (12) متر وارتداد (3) متر المار في القسيمة رقم (8) من القطعة رقم (2312) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية الزهراء.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (13) المحصورة بين
الشارع رقم (30) غرباً والشارع رقم (2) شرقاً
منطقة تنظيم: الزهراء

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (29) بجلستها رقم (1/2023) المنعقدة بتاريخ 12/1/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (13) المحصورة بين الشارع رقم (30) غرباً والشارع رقم (2) شرقاً بعرض (16) متر وارتداد (3) متر المار في القسيمة رقم (49) من القطعة رقم (2308) والقسيمة رقم (32) من القطعة رقم (2307) والقسيمة رقم (2) من القطعة رقم (2305) والقسائم رقم (1-2) من القطعة رقم (2306) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية الزهراء .

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (57)

منطقة تنظيم: الزهراء

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (28) بجلستها رقم (1/2023) المنعقدة بتاريخ 12/1/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (57) المحصورة بين الشارع رقم (16) غرباً والشارع رقم (69) شرقاً بعرض (20) متر وارتداد (3) متر المار في القسيمة رقم (1) من القطعة رقم (2314) والقسيمة رقم (1) من القطعة رقم (2313) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية الزهراء.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للمنطقة رقم (6)

منطقة تنظيم: الزهراء

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (40) بجلستها رقم (1/2023) المنعقدة بتاريخ 12/1/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للمنطقة رقم (6) المار في القسائم رقم (14-9-10) من القطعة رقم (669) والقسائم رقم (10-13) من القطعة رقم (674) والقسيمة رقم (2) من القطعة رقم (2305) والقسائم رقم (1-2) من القطعة رقم (2306) والقسائم رقم (16-12-13-6-20-7-8-15-9-5-34-21-24-33-14-11-19-25-10-17-18-43-40-28-26-39-37-29-27-32-38-35) من القطعة رقم (2307) والقسائم رقم (45-46-40-43-42-44-41-48-49) من القطعة رقم (2308) والقسائم رقم (22-14-25-145-146-150-151-129-121-95-122-93-117-109-114-99-97-107-155-40-44-12-41-139-143-144-61-51-56-13-59-65-10-19-37-28-31-24-23-15-166-131-134-135-137-140-35-18-20-152-141-153-112-111-102-103-120-110-113-96-104-119-101-106-154-108-98-123-94-91-115-100-83-118-105-116-92-164-90-49-69-52-159-64-42-57-50-163-11-73-158-63-62-68-21-72-160-161-17-60-70-16-45-162-54-58-157-132-133-136-55-46-48-43-138-79-53-47-66-67-39-32-34-29-3830-33-36-167-147-148-149)

3-130-77-128-88-89-78-127-4-9-126-124-71-76-81-
74-125-87-82-75-80) من القطعة رقم (2310) والقسيمة رقم (14) من
القطعة رقم (2311) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية
الزهراء.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للشارع رقم (65) - حي الروضة
منطقة تنظيم - جباليا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (35) بجلستها رقم (1/2023) المنعقدة بتاريخ 12/1/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (65) - حي الروضة المحصور بين الشارع رقم (25) غرباً والشارع رقم (32) شرقاً بعرض (12) متر بدون ارتداد والمار في القسائم رقم (1-14-3-4-5-13-15-16) من القطعة رقم (1818) والقسائم رقم (48-49-81-15-18-73) من القطعة رقم (1804) والقسائم رقم (1-2-56) من القطعة رقم (1805) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 30/8/2022 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية جباليا خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.
(وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن**بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للشارع رقم (37) والشارع

رقم (37A) والشارع رقم (37B)

منطقة تنظيم - دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (5) بجلستها رقم (1/2023) المنعقدة بتاريخ 12/1/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشوارع التالية: -

1. جزئية الشارع رقم (37) المحصورة بين الشارع رقم (6) شرقاً والشارع رقم (3133) غرباً بعرض (10) متر بدون ارتداد .
2. جزئية الشارع رقم (37) المحصورة بين الشارع رقم (3133) شرقاً والشارع رقم (26) غرباً بعرض (12) متر وارتداد (3) متر .
3. الشارع رقم (37A) المحصور بين الشارع رقم (6) شرقاً والشارع رقم (10) غرباً بعرض (12) متر وارتداد (3) متر .
4. الشارع رقم (37B) المحصور بين الشارع رقم (10) شرقاً والشارع رقم (3133) غرباً بعرض (10) متر وارتداد (3) متر .

المر في القسائم رقم (6-7-19-20-21-22-23-24-25-40-41-42-43-50-51) من القطعة رقم (133) والقسيمة رقم (2) من القطعة رقم (132) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 29/9/2022.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماكن أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية دير البلح خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للمنطقة المحصورة بين الشارع رقم (R60) شمالاً
والشارع رقم (59) جنوباً والشارع رقم (RJ) غرباً والشارع رقم (44) شرقاً -
حي الروضة محيط برج السلطان
منطقة تنظيم: جباليا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (32)
بجلستها رقم (1/2023) المنعقدة بتاريخ 12/1/2023 المتضمن إيداع المخطط
التفصيلي للمنطقة المحصورة بين الشارع رقم (R60) شمالاً والشارع رقم (59)
جنوباً والشارع رقم (RJ) غرباً والشارع رقم (44) شرقاً - حي الروضة محيط برج
السلطان المار في القسائم رقم (6-7-8-9-11-12-14) من القطعة رقم
(1794) والقسائم رقم (3-8-9-10-15-16-17-19-20) من القطعة رقم
(1783) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية
جباليا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للمنطقة (D)

منطقة تنظيم - دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (4) بجلستها رقم (1/2023) المنعقدة بتاريخ 12/1/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للمنطقة (D) المار في القسائم رقم (1-42-43-44-46-47-48-49) من القطعة رقم (138) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 29/9/2022.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية دير البلح خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للمنطقة (E)

منطقة تنظيم - دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (6) بجلستها رقم (1/2023) المنعقدة بتاريخ 12/1/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للمنطقة (E) المار في القسائم رقم (من 2 وحتى 20) من القطعة رقم (137) والقسائم رقم (من 2 وحتى 24) من القطعة رقم (138) والقسائم رقم (من 26 وحتى 45) من القطعة رقم (138) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 26/10/2021.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية دير البلح خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان. ((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط شبكة شوارع المربع رقم (2)

منطقة تنظيم: النصيرات

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (12) بجلستها رقم (1/2023) المنعقدة بتاريخ 12/1/2023 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع المربع رقم (2) المار في القسائم رقم (3-4-6-9-10-14-15-17) من القطعة رقم (2321) والقسائم رقم (1-2-12) من القطعة رقم (2316) والقسائم رقم (1-2-3-4-14-22) من القطعة رقم (2323) والقسائم رقم (3-4-5-6-7-8-10-11-12-15-16-17-20-23-24-25-26) من القطعة رقم (2322) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية النصيرات.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (14164) - حي السطر
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (15) بجلستها رقم (2/2023) المنعقدة بتاريخ 26/1/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (14164) المحصور بين الشارع رقم (13) شمالاً والشارع رقم (14101) جنوباً بعرض (12) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (44-46) من القطعة رقم (38) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 22/8/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (1011)
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (12) بجلستها رقم (2/2023) المنعقدة بتاريخ 26/1/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (1011) المحصور بين الشارع رقم (12) غرباً والشارع رقم (68) شرقاً بعرض (8) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (26-27-28-29-60) من القطعة رقم (49) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 12/9/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (19213) - حي السلام
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (24) بجلستها رقم (2/2023) المنعقدة بتاريخ 26/1/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (19213) المحصور بين الشارع رقم (54) غرباً والشارع رقم (24) شرقاً بعرض (16) متر بدون ارتداد المار في القسيمة رقم (5) من القطعة رقم (30) والقسائم رقم (2-3-4-5) من القطعة رقم (32) والقسائم رقم (3-4-5-14) من القطعة رقم (33) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 26/9/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (15) - حي السطر
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (16) بجلستها رقم (2/2023) المنعقدة بتاريخ 26/1/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (15) - حي السطر بالعروض التالية:

1. جزئيته المحصورة بين الشارع رقم (22) غرباً والشارع رقم (4) شرقاً ليصبح بعرض (18) متر بدون ارتداد.
2. جزئيته المحصورة بين الشارع رقم (4) غرباً والشارع رقم (M12) شرقاً بعرض (24) متر بدون ارتداد.

المر في القسائم رقم (1-21-22-23-24-26-28-29-30-38-33-37) من القطعة رقم (42) والقسائم رقم (11-12-19-38-37-21-23) من القطعة رقم (41) والقسائم رقم (53-52-1-2-4-5-6-9-10-12) من القطعة رقم (39) والقسائم رقم (1-16-25-26-27-31-43-32-33-34-35-36) من القطعة رقم (38) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 30/10/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن**بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (14132)
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (18) بجلستها رقم (2/2023) المنعقدة بتاريخ 26/1/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (14132) المحصور بين الشارع رقم (14035) شمالاً والشارع رقم (13) جنوباً بعرض (10) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (17-18) من القطعة رقم (38) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 28/8/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (808) - حي قيزان النجار
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (23) بجلستها رقم (2/2023) المنعقدة بتاريخ 26/1/2023 المتضمن ايداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (808) - حي قيزان النجار المحصور بين الشارع رقم (54) غرباً والشارع رقم (9) شرقاً حسب المسار المقدم من البلدية بعرض (10) متر بدون ارتداد المار في القسيمة رقم (9) من القطعة رقم (87) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على مخطط شبكة شوارع القطعة رقم (65) - حي قيزان أبو
رشوان منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (19) بجلستها رقم (2/2023) المنعقدة بتاريخ 26/1/2023 المتضمن التصديق النهائي على مخطط شبكة شوارع القطعة رقم (65) - حي قيزان أبو رشوان المار في القسيمة رقم (28) من القطعة رقم (64) والقسائم رقم (من 3 وحتى 8) من القطعة رقم (65) والقسائم رقم (من 10 وحتى 18) من القطعة رقم (65) والقسائم رقم (من 20 وحتى 23) من القطعة رقم (65) والقسائم رقم (من 25 وحتى 35) من القطعة رقم (65) والقسيمة رقم (38) من القطعة رقم (65) والقسيمة رقم (14) من القطعة رقم (88) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 13/10/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (14273) المحصورة بين
الشارع رقم (10) غرباً
والشارع رقم (14076) شرقاً - حي السطر
منطقة تنظيم - خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (20) بجلستها رقم (2/2023) المنعقدة بتاريخ 26/1/2023 المتضمن إيداع للمخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (14273) المحصورة بين الشارع رقم (10) غرباً والشارع رقم (14076) شرقاً - حي السطر بعرض (8) متر بدون ارتداد والمار في القسائم رقم (2-3-10) من القطعة رقم (42) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 4/8/2022 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية خان يونس خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد المخطط التفصيلي للشارع رقم (20)

منطقة تنظيم - دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (29) بجلستها رقم (2/2023) المنعقدة بتاريخ 26/1/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (20) المحصور بين الشارع رقم (19) (المسمى بشارع الشهداء) شمالاً والشارع رقم (53) جنوباً بعرض (16) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (من 1 حتى 5) من القطعة رقم (130) والقسائم رقم (7-10-11-14-15-18-19-25-27-51-28-30-31-32-33-34) من القطعة رقم (130) والقسائم رقم (3-4-5-7-14-15-16-22-24) من القطعة رقم (129) والقسائم رقم (5-6-7-8-3-4) من القطعة رقم (132) والقسائم رقم (من 1 وحتى 6) من القطعة رقم (133) والقسائم رقم (1-2-3-15-25-26-27-28) من القطعة رقم (134) والقسائم رقم (19-21-24-25-26-30-31-41-42-43-44-45) من القطعة رقم (148) والقسائم رقم (1-14-30-44-45) من القطعة رقم (2351) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 18/12/2022.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة

بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية دير البلح خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.
(وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط شبكة الشوارع المنطقة المحصورة بين الشارع

رقم (12) غرباً والشارع رقم (54) شرقاً

والشارع رقم (38) شمالاً والشارع رقم (24) جنوباً - حي السلام

منطقة تنظيم: خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (14) بجلستها رقم (2/2023) المنعقدة بتاريخ 26/1/2023 المتضمن ايداع مخطط شبكة الشوارع المنطقة المحصورة بين الشارع رقم (12) غرباً والشارع رقم (54) شرقاً والشارع رقم (38) شمالاً والشارع رقم (24) جنوباً - حي السلام المار في القسائم رقم (7-8-9-10-12) من القطعة رقم (33) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للمنطقة رقم (140)

منطقة تنظيم - دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (28) بجلستها رقم (2/2023) المنعقدة بتاريخ 26/1/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للمنطقة رقم (140) والمار في القسائم رقم (من 1 وحتى 15) من القطعة رقم (140) والقسائم رقم (من 17 وحتى 36) من القطعة رقم (140) والقسائم رقم (39-40) من القطعة رقم (140) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 3/1/2023.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية دير البلح خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع المنطقة المحصورة بين الشارع رقم (3) شمالاً
والشارع رقم (21) جنوباً والشارع رقم (18) غرباً والشارع رقم (125) شرقاً
منطقة تنظيم - خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (21) بجلستها رقم (2/2023) المنعقدة بتاريخ 26/1/2023 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة المحصورة بين الشارع رقم (3) شمالاً والشارع رقم (21) جنوباً والشارع رقم (18) غرباً والشارع رقم (125) شرقاً والمار في القسائم رقم (3-4-5-6-7-8-9) من القطعة رقم (40) والقسائم رقم (2-3-4-5-6-7-8-9) من القطعة رقم (41) والقسيمة رقم (3) من القطعة رقم (89) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 4/10/2022 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية خان يونس خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للقسيمة رقم (33) من القطعة رقم (130)
منطقة تنظيم - دير البلح
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (49) بجلستها رقم (2/2023) المنعقدة بتاريخ 26/1/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للقسيمة رقم (33) من القطعة رقم (130) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 11/10/2022.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية دير البلح خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة
بشأن / إيداع موقع مشروع محطة غاز فئة (ج) يمثلها
السيد / مصطفى رشدي قزعاط

تعن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (50) بجلستها رقم (2/2023) المنعقدة بتاريخ 26/1/2023 المتضمن إيداع موقع مشروع محطة غاز فئة (ج) يمثلها السيد / مصطفى رشدي قزعاط في القسيمة رقم (1) من القطعة رقم (85) من أراضي غزة.

وعليه يحق لجميع ذوي الشأن في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بالمنطقة بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأي صفة أخرى أن يتقدموا باعتراضاتهم على المشروع وذلك خلال مدة (ثلاثين يوماً) من تاريخ نشر هذا الإعلان. تقدم الاعتراضات لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها في بلدية غزة خلال ساعات الدوام الرسمي.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة))

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (1993)

منطقة تنظيم: رفح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (6) بجلستها رقم (2/2023) المنعقدة بتاريخ 26/1/2023 المتضمن ايداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (1993) المحصور بين الشارع رقم (3) (المسمى بشارع طه حسين) شمالاً والشارع رقم (4114) جنوباً بعرض (8) متر وارتداد (3) متر المار في القسيمة رقم (3) من القطعة رقم (6) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية رفح.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي لحي خربة العدس

منطقة تنظيم - رفح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (5) بجلستها رقم (2/2023) المنعقدة بتاريخ 26/1/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لحي خربة العدس والمار في القسائم رقم (كامل القطعة) من القطعة رقم (17) والقسائم رقم (2-3-4) من القطعة رقم (31) والقسائم رقم (3-7-8) من القطعة رقم (18) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (الاستقلال) بتاريخ 10/10/2022 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية رفح خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي لحي التقوى

منطقة تنظيم - خزاعة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (38) بجلستها رقم (3/2023) المنعقدة بتاريخ 8/2/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لحي التقوى والمار في القسائم رقم (من 1 وحتى 7) من القطعة رقم (115) والقسائم رقم (من 9 وحتى 25) من القطعة رقم (115) والقسائم رقم (من 50 وحتى 62) من القطعة رقم (115) والقسائم رقم (67-71-72-73) من القطعة رقم (115) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (الاستقلال) بتاريخ 25/10/2022 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية خزاعة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للشوارع رقم (11102-11096-11100-
11104-11035-11106-11049-11019) - حي المنارة
منطقة تنظيم - خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (11)
بجلستها رقم (3/2023) المنعقدة بتاريخ 8/2/2023 المتضمن إيداع المخطط
التفصيلي للشوارع التالية: -

1. الشارع رقم (11019) بعرض (8) متر بدون ارتداد.
2. الشارع رقم (11035) بعرض (10) متر بدون ارتداد.
3. الشارع رقم (11096) بعرض (8) متر بدون ارتداد.
4. الشارع رقم (11102) بعرض (10) متر بدون ارتداد.
5. الشارع رقم (11104) بعرض (10) متر بدون ارتداد.
6. الشارع رقم (11100) بعرض (8) متر بدون ارتداد.
7. ممر المشاة رقم (11049) بعرض (6) متر.
8. الشارع رقم (11006) بعرض (10) متر وارتداد (3) متر.

والمار في القسائم رقم (من 14 وحتى 18) من القطعة رقم (70) للاعتراض خلال
مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في
صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره
في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 22/11/2022.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماكن أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية خان يونس خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (13194)
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (5) بجلستها رقم (3/2023) المنعقدة بتاريخ 8/2/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (13194) المحصور بين الشارع رقم (5) شمالاً والشارع (13163) جنوباً بعرض (8) بدون ارتداد والمار بالقسائم رقم (10-9-8-7-6-5) من القطعة رقم (44) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 31/10/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مشروع تقسيم لغايات السكن في القسيمة رقم (18)

والقسيمة رقم (19) والقسيمة رقم (22)

من القطعة رقم (134) باسم/ ناهض سليمان أبو سليم وشركاؤه

منطقة تنظيم: دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (15) بجلستها رقم (3/2023) المنعقدة بتاريخ 8/2/2023 المتضمن ايداع مشروع تقسيم لغايات السكن في القسيمة رقم (18) والقسيمة رقم (19) والقسيمة رقم (22) من القطعة رقم (134) باسم/ ناهض سليمان أبو سليم وشركاؤه للاعتراض خلال مدة ستة أسابيع من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية دير البلح.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للشارع رقم (10074) - حي قاع القرين
منطقة تنظيم - خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (6) بجلستها رقم (3/2023) المنعقدة بتاريخ 8/2/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (10074) - حي قاع القرين المحصور بين الشارع رقم (69) شمالاً والشارع رقم (85) جنوباً بعرض (14) متر وارتداد (3) متر والمار في القسائم رقم (2-6) من القطعة رقم (71) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 26/9/2022 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية خان يونس خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.
(وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي لمشروع إسكان حي الفردوس

منطقة تنظيم: بيت لاهيا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (36) بجلستها رقم (3/2023) المنعقدة بتاريخ 8/2/2023 المتضمن ايداع المخطط التفصيلي لمشروع إسكان حي الفردوس المار في القسيمة رقم (36) من القطعة رقم (1742) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية بيت لاهيا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط المرافق العامة لمنطقة مواصي رفح

منطقة تنظيم: رفح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (41) بجلستها رقم (3/2023) المنعقدة بتاريخ 8/2/2023 المتضمن ايداع مخطط المرافق العامة لمنطقة مواصي رفح المار في القسائم رقم (من 1 وحتى 33) من القطعة رقم (2358) والقسائم رقم (من 1 وحتى 9) من القطعة رقم (2376) والقسائم رقم (من 1 وحتى 40) من القطعة رقم (2359) والقسائم رقم (من 1 وحتى 80) من القطعة رقم (2360) للاعتراض خلال مدة سنتين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية رفح.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للمنطقة المحصورة بين شارع رقم (4594) شمالاً
وشارع رقم (4584) جنوباً والشارع رقم (7150) (المسمى شهداء البطش)
غرباً وشارع رقم (7381) شرقاً
منطقة تنظيم: غزة
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (29) بجلستها رقم (3/2023) المنعقدة بتاريخ 8/2/2023 المتضمن ايداع المخطط التفصيلي للمنطقة المحصورة بين شارع رقم (4594) شمالاً وشارع رقم (4584) جنوباً والشارع رقم (7150) (المسمى شهداء البطش) غرباً وشارع رقم (7381) شرقاً المار في القسيمة رقم (23/2) من القطعة رقم (751) والقسائم رقم (29-28-27) من القطعة رقم (751) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية غزة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للشارع رقم (8)

منطقة تنظيم - خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (7) بجلستها رقم (3/2023) المنعقدة بتاريخ 8/2/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (8) بالعروض التالية: -

1. الجزئية المحصورة بين الشارع رقم (4) شمالاً والشارع رقم (8B) جنوباً بعرض (20) متر بدون ارتداد.
2. الجزئية المحصورة بين الشارع رقم (8B) شمالاً والشارع رقم (9) جنوباً بعرض (24) متر بدون ارتداد.
3. الجزئية المحصورة بين الشارع رقم (9) شمالاً والشارع رقم (31) جنوباً بعرض (20) متر بدون ارتداد.
4. الجزئية المحصورة بين الشارع رقم (31) شمالاً والشارع رقم (11) جنوباً بعرض (16) متر بدون ارتداد.

والمار في القسائم رقم (24-25) من القطعة رقم (57) والقسائم رقم (30-31-33-35-41-42) من القطعة رقم (58) والقسائم رقم (1-6-7-8-9-10-29-30) من القطعة رقم (78) والقسائم رقم (4-7-8-9) من القطعة رقم (83) والقسائم رقم (1-2-4-5) من القطعة رقم (84) والقسائم رقم (7-8) من القطعة رقم (86) والقسائم رقم (16-17) من القطعة رقم (87) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في

صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 18/10/2022 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماكن أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية خان يونس خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للقسيمة رقم (19) من القطعة رقم (134)
منطقة تنظيم - دير البلح
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (19) بجلستها رقم (3/2023) المنعقدة بتاريخ 8/2/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للقسيمة رقم (19) من القطعة رقم (134) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 11/10/2022.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية دير البلح خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (2)

منطقة تنظيم - عسان الكبيرة + خزاعة + الفخاري

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (39) بجلستها رقم (3/2023) المنعقدة بتاريخ 8/2/2023 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (2) والمار في القسائم رقم (أراضي سبع) من القطعة رقم (أراضي سبع) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 24/3/2022.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية الفخاري خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي لمجري وادي بيت حانون

منطقة تنظيم - غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (30) بجلستها رقم (4/2023) المنعقدة بتاريخ 22/2/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لمجري وادي بيت حانون كالتالي: -

1. الجزئية المحصورة بين الحد الفاصل بين القطعة رقم (750) والقطعة رقم (741) غرباً وخط الهدنة شرقاً بعرض (30) متر.
2. الجزئية المحصورة بين الشارع رقم (2) والذي يحمل الرقم (53) (ضمن نفوذ بلدية جباليا) شمالاً والحد الفاصل بين القطعة رقم (750) والقطعة رقم (741) جنوباً بعرض (37) متر.

والمار في القسائم رقم (1-3-5-6-7-8-9-10-11-12-14-15-19-20-21) من القطعة رقم (752) والقسيمة رقم (1) من القطعة رقم (741) والقسائم رقم (من 1 وحتى 5) من القطعة رقم (750) والقسائم رقم (1-5) من القطعة رقم (909) والقسائم رقم (9-13-16) من القطعة رقم (743) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدتي (فلسطين والأيام) بتاريخ 9/11/2022.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة

بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية غزة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (3039) والشارع رقم
(6629) والشارع رقم (3039A)
منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (27)
بجلستها رقم (4/2023) المنعقدة بتاريخ 22/2/2023 المتضمن التصديق
النهائي على المخطط التفصيلي للشوارع التالية: -

1. الشارع رقم (3039) المحصور بين الشارع رقم (6470) شمالاً والشارع رقم
(6830) جنوباً بعرض (10) متر بدون ارتداد.
2. الشارع رقم (6629) المحصور بين الشارع رقم (3039) غرباً والشارع رقم
(3039A) شرقاً بعرض (8) متر بدون ارتداد.
3. الشارع رقم (3039A) المحصور بين الشارع رقم (6470) شمالاً والشارع رقم
(6629) جنوباً بعرض (8) متر بدون ارتداد.

والمار بالقسائم رقم (4-6-8) من القطعة رقم (683) السابق إيداعه للاعتراض
بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين
والأيام) بتاريخ 20/12/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور
خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في
صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون
تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

التصديق النهائي على تغيير هدف استخدام أرض في القسيمة

رقم (9) من القطعة رقم (218)

بمساحة (7.974) دونم من سكني الى مرفق عام (تعليمي)

منطقة تنظيم: بني سهيلا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (9) بجلستها رقم (4/2023) المنعقدة بتاريخ 22/2/2023 المتضمن التصديق النهائي على تغيير هدف استخدام أرض في القسيمة رقم (9) من القطعة رقم (218) بمساحة (7.974) دونم من سكني الى مرفق عام (تعليمي) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (فلسطين) بتاريخ 15/11/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع

رقم (10137) - حي قاع القرين

منطقة تنظيم: خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936م

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (10) بجلستها رقم (4/2023) المنعقدة بتاريخ 22/2/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (10137) - حي قاع القرين المحصور بين الشارع رقم (2) شمالاً والشارع رقم (26) جنوباً بعرض (14) متر وارتداد (3) متر المار في القسائم رقم (1-2-3) من القطعة رقم (75) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 17/10/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع

رقم (7025) - حي جورة اللوت

منطقة تنظيم: خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (12) بجلستها رقم (4/2023) المنعقدة بتاريخ 22/2/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (7025) - حي جورة اللوت المحصور بين الشارع رقم (29) شمالاً والشارع رقم (44) جنوباً بعرض (8) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (11-12-35-69-70) من القطعة رقم (57) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 9/11/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (12118)
والشارع رقم (12001A) - حي المحطة
منطقة تنظيم: خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (11)
بجلستها رقم (4/2023) المنعقدة بتاريخ 22/2/2023 المتضمن التصديق
النهائي على المخطط التفصيلي للشوارع التالية: -

1. الشارع رقم (12118) المحصور بين الشارع رقم (21) شمالاً والشارع رقم (5)
جنوباً بعرض (16) متر بدون ارتداد.
2. الشارع رقم (12001A) المحصور بين الشارع رقم (10) غرباً والشارع رقم
(12160) شرقاً بعرض (12) متر بدون ارتداد.
3. المار في القسائم رقم (4-5-6-8-9-13-15) من القطعة رقم (45) السابق
إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في
جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 9/10/2022 مع وضعه موضع التنفيذ
بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية
أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18)
من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للشارع رقم (10107) - حي قاع القرين
منطقة تنظيم - خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (16) بجلستها رقم (4/2023) المنعقدة بتاريخ 22/2/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي المخطط التفصيلي للشارع رقم (10107) المحصور بين الشارع رقم (89) غرباً والشارع رقم (10090) شرقاً بعرض (12) متر بدون ارتداد والمار في القسيمة رقم (10) من القطعة رقم (72) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 17/10/2022

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية خان يونس خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

التصديق النهائي على المخطط التفصيلي لجزئية الشارع

رقم (43) المحصور بين الشارع رقم (64) شمالاً

والشارع رقم (10) جنوباً بعرض (18) متر بدون ارتداد

منطقة تنظيم: خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (14) بجلستها رقم (4/2023) المنعقدة بتاريخ 22/2/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (43) المحصور بين الشارع رقم (64) شمالاً والشارع رقم (10) جنوباً بعرض (18) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (39-41-42-43-44-45) من القطعة رقم (49) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 10/11/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (13100) - حي الكتيبة
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (17) بجلستها رقم (4/2023) المنعقدة بتاريخ 22/2/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (13100) المحصور بين الشارع رقم (5) شمالاً والشارع رقم (126) جنوباً بعرض (8) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (8-9-10-11-25) من القطعة رقم (43) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 7/11/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع القطعة رقم (77) - حي المنارة
منطقة تنظيم - خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (19) بجلستها رقم (4/2023) المنعقدة بتاريخ 22/2/2023 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع القطعة رقم (77) - حي المنارة والمار في القسائم رقم (2-6) من القطعة رقم (77) والقسائم رقم (من 8 حتى 22) من القطعة رقم (77) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 3/11/2022.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية خان يونس خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (48) - حي قيزان النجار
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (18) بجلستها رقم (4/2023) المنعقدة بتاريخ 22/2/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (48) المحصور بين الشارع رقم (50) شمالاً والشارع رقم (31) جنوباً بعرض (16) متر وارتداد (3) متر والمار بالقسائم رقم (13-14-19) من القطعة رقم (87) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 1/11/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط التفصيلي لممر المشاة رقم (4033) وممر المشاة
رقم (7254A) وإلغاء ممر المشاة رقم (4033A)
منطقة تنظيم - غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (26) بجلستها رقم (4/2023) المنعقدة بتاريخ 22/2/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لممرات المشاة التالية: -

1. ممر المشاة رقم (4033) المحصور بين الشارع رقم (4022) جنوباً وممر المشاة رقم (7254) غرباً بعرض (4) متر.
2. ممر المشاة رقم (7254A) المحصور بين ممر المشاة رقم (4033) شمالاً والشارع رقم (4022) جنوباً بعرض (5) متر.
3. إلغاء ممر المشاة رقم (4033A).

المر في القسائم رقم (45-46-47-48) من القطعة رقم (737) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدتي (فلسطين والأيام) بتاريخ 1/9/2022.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماكن أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم

بمقرها ببلدية غزة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للشارع رقم (1299)

منطقة تنظيم - غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (45) بجلستها رقم (4/2023) المنعقدة بتاريخ 22/2/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (1299) المحصور بين الشارع رقم (6614) شمالاً والشارع رقم (6831) جنوباً بعرض (8) متر وارتداد (3) متر المار في القسائم رقم (6-18-33) من القطعة رقم (684) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 18/1/2022 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية غزة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي لمجرى وادي بيت حانون

منطقة تنظيم - جباليا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (32) بجلستها رقم (4/2023) المنعقدة بتاريخ 22/2/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي لمجرى وادي بيت حانون بالعروض التالية: -

1. الجزئية المحصورة بين الشارع رقم (39) (والذي يحمل الرقم (2) ضمن نفوذ بلدية بيت حانون) شمالاً والشارع رقم (31) جنوباً بعرض (30) متر وارتداد (3) متر.

2. الجزئية المحصورة بين الشارع رقم (31) شمالاً والشارع رقم (53) (والذي يحمل الرقم (2) ضمن نفوذ بلدية غزة) جنوباً بعرض (25) متر وارتداد (3) متر.

المر في القسائم رقم (من 1 وحتى 33) من القطعة رقم (915) والقسائم رقم (79-81-53-36-37-38-40-41-42-43-44-45-46-47-65-48-49) من القطعة رقم (915) والقسائم رقم (1-2-7-8-9-10-71-72-12-17-14-32-33-34-35-36-37-38-39-40-41-42-43-62-44-45-46-47-48-49-50-52-53-54-55-56-57-58-60) من القطعة رقم (916) والقسائم رقم (9-90-91-92-93-94-99-100-101-102-103-104-105-26-88-87-86-85-80-82-25-23-21-16-89-41-42-43-50-51-52-53-87-54-55-56-57-12-58-5-59-60-62-63-64-65-66-67-68-14-69-70-71-72-73-74-75-76-77-78) من القطعة رقم (919) والقسائم رقم (7-11-20-25-24-23-22-19-18-17-15-14-13-12-10-9-8-6)

5-4-3-2-1) من القطعة رقم (920) والقسائم رقم (5-11) من القطعة رقم (953) والقسائم رقم (31-18-20-21-30) من القطعة رقم (952) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 22/3/2022 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية جباليا خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (43) المحصور
بين الشارع رقم (12) شمالاً والشارع رقم (68) جنوباً - حي مركز المدينة
منطقة تنظيم: خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (13) بجلستها رقم (4/2023) المنعقدة بتاريخ 22/2/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (43) المحصور بين الشارع رقم (12) شمالاً والشارع رقم (68) جنوباً - حي مركز المدينة بعرض (15) متر بدون ارتداد والمار بالقسائم رقم (23-28-27) من القطعة رقم (49) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 10/11/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (64C)

منطقة تنظيم: وادي غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (36) بجلستها رقم (4/2023) المنعقدة بتاريخ 22/2/2023 المتضمن ايداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (64C) المار في القسائم رقم (1-2) من القطعة رقم (651) والقسيمة رقم (35) من القطعة رقم (650) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية وادي غزة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (F)

منطقة تنظيم: رفح الاقليمية

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (46) بجلستها رقم (5/2023) المنعقدة بتاريخ 15/3/2023 المتضمن ايداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (F) المار في القسائم رقم (1-2-3) من القطعة رقم (2372) والقسائم رقم (1-2-3) من القطعة رقم (2368) والقسيمة رقم (1) من القطعة رقم (2371) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلديتي خانينونس ورفح.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (76)
منطقة تنظيم: رفح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (2) بجلستها رقم (5/2023) المنعقدة بتاريخ 15/3/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (76) المحصور بين الشارع رقم (79) شمالاً والشارع رقم (7) جنوباً بعرض (12) متر وارتداد (3) متر والمار بالقسائم رقم (15-16-23-24) من القطعة رقم (10) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (الاستقلال) بتاريخ 1/11/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط شبكة شوارع حي الفاروق

منطقة تنظيم: الزوايدة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (17) بجلستها رقم (5/2023) المنعقدة بتاريخ 15/3/2023 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع حي الفاروق المار في القسائم رقم (10-9-19) من القطعة رقم (2347) والقسائم رقم (من 1 وحتى 8) من القطعة رقم (2343) والقسائم رقم (1-2-3-4-5-13-14-15-16-18-19-20-21-22-23-24-25) من القطعة رقم (2342) والقسيمة رقم (8) من القطعة رقم (2341) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلديتي الزوايدة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (E)

منطقة تنظيم - المغرقة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (38) بجلستها رقم (5/2023) المنعقدة بتاريخ 15/3/2023 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (E) والمار في القسائم رقم (98-76-97-119-89-86-82-95-93-23-91-88-84-81-96-97-92-90-87-83) من القطعة رقم (670) والقسائم رقم (38-5-37-4) من القطعة رقم (659) والقسائم رقم (1-4-2-3-6) من القطعة رقم (671) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (الاستقلال) بتاريخ 26/12/2022 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماكن أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية المغرقة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط شبكة شوارع حي تل الزهور

منطقة تنظيم: الزوايدة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (19) بجلستها رقم (5/2023) المنعقدة بتاريخ 15/3/2023 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع حي تل الزهور المار في القسائم رقم (من 1 وحتى 30) من القطعة رقم (146) والقسائم رقم (28-33-34-35-36-37-39-40-41-42-43-44-45) من القطعة رقم (2341) والقسائم رقم (1-2-3-5-6-7-8-9-10-11-12-13-14-15-16-25-26-27-28-29-37-43-44-45) من القطعة رقم (2338) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلديتي الزوايدة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (B)

منطقة تنظيم - المغرقة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (39) بجلستها رقم (5/2023) المنعقدة بتاريخ 15/3/2023 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (B) والمار في القسائم رقم (118-117-116-115-114-113-112-111-110-109-107-108-99-100-32-85-101-102-103-104-106-67-68-69-70-71-72-73-74-75-77-78-79-80-66-65-64-63-62-61-60-53-52-56-57-58-59-50-49-48-47-46-45-36-43-42-39-38-37-5-3-2-4-8-35-7-6-109-11-12-21-13-14-16-17-18-10-19-20-21-22-92-93-23-34-33-31-30-28-29-75-54-15-25-26-27-24-81-82-83-84-86-87-88-89-96-119-97-76-98-122-120-118-10-24-51-94-44-9-47-91-105-51-1-95-90) من القطعة رقم (670) والقسائم رقم (58-52-45-42-6-51-37-60) من القطعة رقم (667) والقسائم رقم (12-11-19-8-16-6-20-1-13-15-18-17-7) (5-21-22) من القطعة رقم (669) والقسائم رقم (3-17-4) من القطعة رقم (673) والقسيمة رقم (17) من القطعة رقم (674) والقسائم رقم (2-35) من القطعة رقم (668) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (الاستقلال) بتاريخ 26/12/2022 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماكن أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية المغرقة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (17)

منطقة تنظيم - النصيرات

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (15) بجلستها رقم (5/2023) المنعقدة بتاريخ 15/3/2023 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (17) والمار في القسائم رقم (8-7-6) من القطعة رقم (664) والقسيمة رقم (10) من القطعة رقم (665) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 9/11/2022.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية النصيرات خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد لمشروع تقسيم لغايات السكن في القسيمة رقم (107)
من القطعة رقم (141) باسم / بلدية دير البلح
منطقة تنظيم - دير البلح
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (13) بجلستها رقم (5/2023) المنعقدة بتاريخ 15/3/2023 المتضمن إيداع مشروع تقسيم لغايات السكن في القسيمة رقم (107) من القطعة رقم (141) باسم / بلدية دير البلح للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 11/10/2022.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية دير البلح خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (A)

منطقة تنظيم: المصدر

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (21) بجلستها رقم (5/2023) المنعقدة بتاريخ 15/3/2023 المتضمن ايداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (A) المار في القسائم رقم (أراضي سبع) من القطعة رقم (أراضي سبع) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلديتي المصدر.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (F)

منطقة تنظيم: المصدر

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (23) بجلستها رقم (5/2023) المنعقدة بتاريخ 15/3/2023 المتضمن ايداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (F) المار في القسائم رقم (أراضي سبع) من القطعة رقم (أراضي سبع) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلديتي المصدر.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (SM40) - حي السلام
منطقة تنظيم: بني سهيلا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (8) بجلستها رقم (5/2023) المنعقدة بتاريخ 15/3/2023 المتضمن ايداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (SM40) - حي السلام المحصور بين الشارع رقم (7) (المسمى بشارع جمال عبد الناصر) شمالاً والشارع رقم (3) (المسمى بشارع الشهداء) جنوباً بعرض (8) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (27-28-29-30-31-32) من القطعة رقم (216) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية بني سهيلا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على مخطط شبكة شوارع حي الشهداء
منطقة تنظيم: بني سهيلا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (7) بجلستها رقم (5/2023) المنعقدة بتاريخ 15/3/2023 المتضمن التصديق النهائي على مخطط شبكة شوارع حي الشهداء المار في القسائم رقم (26-27-28-30-31-32-33-34-35-36-37-39-40-41) من القطعة رقم (215) والقسائم رقم (42-43-44-45-46-47-48-49) من القطعة رقم (215) والقسائم رقم (53-54-55-56-57) من القطعة رقم (216) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (فلسطين) بتاريخ 19/12/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (1289) والشارع رقم
(1289A) والشارع رقم (1289B)
منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (36)
بجلستها رقم (5/2023) المنعقدة بتاريخ 15/3/2023 المتضمن التصديق
النهائي على المخطط التفصيلي للشوارع التالية: -

1. الشارع رقم (1289) المحصور بين الشارع رقم (6000) (المعروف بشارع
عون الشوا) شمالاً والشارع رقم (1289A) جنوباً بعرض (8) متر بدون ارتداد.
2. الشارع رقم (1289A) المحصور بين الشارع رقم (1250) (المسمى بشارع
الأقصى) غرباً والشارع رقم (1289B) شرقاً بعرض (8) متر بدون ارتداد.
3. الشارع رقم (1289B) المحصور بين الشارع رقم (1289A) شمالاً والشارع رقم
(6259) جنوباً بعرض (8) متر بدون ارتداد.

المر في القسيمة رقم (35) من القطعة رقم (684) السابق إيداعه للاعتراض
بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (الأيام) بتاريخ
14/4/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ
نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما
أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للحي رقم (G)

منطقة تنظيم - دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (12) بجلستها رقم (5/2023) المنعقدة بتاريخ 15/3/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للحي رقم (G) والمار في القسائم رقم (42-45-46-47-48) من القطعة رقم (137) والقسمة رقم (5) من القطعة رقم (2356) والقسمة رقم (15) من القطعة رقم (2351) والقسمة رقم (49) من القطعة رقم (138) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 4/10/2022 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية دير البلح خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان. ((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع المنطقة الإقليمية رقم (M)
منطقة تنظيم - رفح
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (3) بجلستها رقم (6/2023) المنعقدة بتاريخ 29/3/2023 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة الإقليمية رقم (M) والمار في القسيمة رقم (2) من القطعة رقم (86) والقسيمة رقم (1) من القطعة رقم (85) والقسيمة رقم (5) من القطعة رقم (34) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 15/10/2022.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها بلدية رفح خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (71)
منطقة تنظيم: رفح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (4) بجلستها رقم (6/2023) المنعقدة بتاريخ 29/3/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (71) المحصور بين الشارع رقم (79) شمالاً والشارع رقم (7) جنوباً بعرض (16) متر وارتداد (3) متر والمار بالقسائم رقم (17-18-19-23-24) من القطعة رقم (10) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (الاستقلال) بتاريخ 1/11/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع تغيير هدف استخدام الأرض المحصورة بين الشارع رقم (16) والحد الجنوبي لأرض المقبرة المتنازل عنها شمالاً وبعمق (90) متر شمال الشارع رقم (5B) جنوباً والشارع رقم (27A) غرباً وبواجهة تبلغ (270) متر ونهاية الحد الجنوبي من الجهة الشرقية للأرض المتنازل عنها بعمق (100) متر شرقاً بمساحة اجمالية (47) دونم من مقبرة إلى زراعي

منطقة تنظيم: وادي السلقا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (34) بجلستها رقم (6/2023) المنعقدة بتاريخ 29/3/2023 المتضمن ايداع تغيير هدف استخدام الأرض المحصورة بين الشارع رقم (16) والحد الجنوبي لأرض المقبرة المتنازل عنها شمالاً وبعمق (90) متر شمال الشارع (5B) جنوباً والشارع رقم (27A) وبواجهة تبلغ (270) متر ونهاية الحد الجنوبي من الجهة الشرقية للأرض المتنازل عنها بعمق (100) متر شرقاً بمساحة اجمالية (47) دونم من مقبرة إلى زراعي المار في القسيمة رقم (21) من القطعة رقم (5028) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلديتي وادي السلقا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مخطط تغيير هدف استخدام أرض في القسيمة رقم (92) من
القطعة رقم (729) بمساحة اجمالية (227) متر مربع
من منطقة خضراء الى سكن (ب)
منطقة تنظيم: غزة
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (45)
بجلستها رقم (6/2023) المنعقدة بتاريخ 29/3/2023 المتضمن ايداع مخطط
تغيير هدف استخدام أرض في القسيمة رقم (92) من القطعة رقم (729) بمساحة
اجمالية (227) متر مربع من منطقة خضراء الى سكن (ب) للاعتراض خلال مدة
ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلديتي
غزة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد المخطط التفصيلي للشارع رقم (Z12)

منطقة تنظيم - بيت لاهيا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (23) بجلستها رقم (6/2023) المنعقدة بتاريخ 29/3/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (Z12) المحصور بين الشارع رقم (55) غرباً والشارع رقم (37) شرقاً بعرض (10) متر بدون ارتداد والمار في القسائم رقم (6-11-26-27-63) من القطعة رقم (1763) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 10/10/2022.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية بيت لاهيا خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان. ((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (F3) (المسماة بمنطقة العطار وخضير
والشرفا)

منطقة تنظيم: بيت لاهيا

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (28) بجلستها رقم (6/2023) المنعقدة بتاريخ 29/3/2023 المتضمن ايداع مخطط شبكة شوارع المنطقة رقم (F3) (المسماة بمنطقة العطار وخضير والشرفا) المار في القسائم رقم (1-2-3-4-5-7-8-10-11-13-14-15-16-18-45-46-50-51-52-54-55-56-57-59-61-62) من القطعة رقم (1739) والقسائم رقم (1-2-5-6-8-21-22) من القطعة رقم (969) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلديتي بيت لاهيا.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (1297)

منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (42) بجلستها رقم (6/2023) المنعقدة بتاريخ 29/3/2023 المتضمن ايداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (1297) المحصور بين الشارع رقم (6836) غرباً والشارع رقم (6614) شرقاً بعرض (8) متر وارتداد (3) متر المار في القسائم رقم (30-31-32-33) من القطعة رقم (684) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية غزة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع حي صلاح الدين

منطقة تنظيم - الزوايدة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (8) بجلستها رقم (6/2023) المنعقدة بتاريخ 29/3/2023 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع حي صلاح الدين والمار في القسائم رقم (من 1 وحتى 14) من القطعة رقم (2340) والقسائم رقم (36-37-29-23-48-47-46-45-44-43-42) من القطعة رقم (2340) والقسائم رقم (8-9-10) من القطعة رقم (2343) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (الاستقلال) بتاريخ 31/1/2023 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية الزوايدة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة
بشأن / إيداع موقع مصنع أسفلت باسم / نوركو يمثله السيد / عبد الله الفراء

تعن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (2) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن إيداع موقع مصنع أسفلت باسم/ نوركو في القسيمة رقم (1-مالية) من القطعة رقم (4-مالية) يمثله السيد/ عبد الله الفراء من أراضي الفخاري.

وعليه يحق لجميع ذوي الشأن في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بالمنطقة بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأي صفة أخرى أن يتقدموا باعتراضاتهم على المشروع وذلك خلال مدة (ثلاثين يوماً) من تاريخ نشر هذا الإعلان. تقدم الاعتراضات لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها في بلدية الفخاري خلال ساعات الدوام الرسمي.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة بشأن / إيداع موقع مشروع مركز طبي لعلاج الأورام يمثلها السيد/ فايز شقلية تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (44) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 8/9/2022 المتضمن إيداع موقع مشروع مركز طبي لعلاج الأورام في المقسم رقم (A8) القسيمة رقم (29) من القطعة رقم (2307) يمثلها السيد/ فايز شقلية من أراضي الزهراء.

وعليه يحق لجميع ذوي الشأن في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بالمنطقة بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأي صفة أخرى أن يتقدموا باعتراضاتهم على المشروع وذلك خلال مدة (ثلاثين يوماً) من تاريخ نشر هذا الإعلان.

تقدم الاعتراضات لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها في بلدية الزهراء خلال ساعات الدوام الرسمي.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للشارع رقم (14)

منطقة تنظيم - المغرقة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (32) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (14) المحصور بين الشارع رقم (3) غرباً والشارع رقم (9) شرقاً بعرض (12) متر بدون ارتداد والمار في القسائم رقم (12-13-15-17-46-18-19) من القطعة رقم (668) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (الاستقلال) بتاريخ 17/10/2021 .

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماكن أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية المغرقة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (1) المحصورة بين
الشارع رقم (16) (المسمى بشارع الرشيد) غرباً والشارع رقم (6) شرقاً
منطقة تنظيم: الزوايدة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (13)
بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن ايداع المخطط
التفصيلي لجزئية الشارع رقم (1) المحصورة بين الشارع رقم (16) (المسمى بشارع
الرشيد) غرباً والشارع رقم (6) شرقاً بعرض (20) متر وارتداد (3) متر المار في
القسيمة رقم (16) من القطعة رقم (2337) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من
تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلديتي
الزوايدة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (313)

منطقة تنظيم: عسان الكبيرة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (9) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن ايداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (313) المحصورة بين الشارع رقم (308) غرباً والشارع رقم (33) شرقاً بعرض (12) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (21-22) من القطعة رقم (244) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلديتي عسان الكبيرة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (22K) (المسمى بشارع الترنس)
منطقة تنظيم: عسان الكبيرة
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (6) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن ايداع المخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (22K) (المسمى بشارع الترنس) المحصورة بين الشارع رقم (4K) شمالاً والشارع رقم (8A) جنوباً بعرض (10) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (من 3 وحتى 14) من القطعة رقم (243) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلديتي عسان الكبيرة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد للمخطط الهيكلي المعدل لبلدية عسان الكبيرة
منطقة تنظيم - عسان الكبيرة
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (7) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن إيداع المخطط الهيكلي المعدل لبلدية عسان الكبيرة للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (الاستقلال) بتاريخ 5/1/2023.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية عسان الكبيرة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للشارع رقم (W101)

منطقة تنظيم - عسان الكبيرة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (4) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (W101) المحصور بين الشارع رقم (21) غرباً والشارع رقم (11) شرقاً بعرض (12) متر بدون ارتداد المار في القسيمة رقم (1) من القطعة رقم (248) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (الاستقلال) بتاريخ 11/2/2023.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية عسان الكبيرة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (726)
منطقة تنظيم: عسان الكبيرة
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (5) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (726) المحصور بين الشارع رقم (11) غرباً والشارع رقم (724) شرقاً بعرض (14) متر بدون ارتداد والمار بالقسائم رقم (28-29-30-31-33-34) من القطعة رقم (246) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (الاستقلال) بتاريخ 11/2/2023 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (1632)
منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (29) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (1632) المحصور بين الشارع رقم (2468) شمالاً والشارع رقم (2635) جنوباً بعرض (8) متر وارتداد (3) متر والمار بالقسائم رقم (45-46-47-49-50) من القطعة رقم (628) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (الأيام وفلسطين) بتاريخ 20/12/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (6411)
منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (38) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (6411) المحصور بين الشارع رقم (7000) (المسمى بشارع السكة) غرباً والشارع رقم (7080) (المسمى بوادي العرائس) شرقاً بعرض (10) متر وارتداد (3) متر والمار بالقسائم رقم (92-53-93) من القطعة رقم (635) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (الأيام وفلسطين) بتاريخ 3/1/2023 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (6831)
منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (30) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (6831) المحصور بين الشارع رقم (1050) غرباً والشارع رقم (1250) شرقاً بعرض (16) متر وارتداد (3) متر والمار بالقسائم رقم (14-15-16-17-18-19) من القطعة رقم (680) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (الأيام وفلسطين) بتاريخ 1/9/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للشارع رقم (1611)

منطقة تنظيم - غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (24) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (1611) بالعروض التالية: -

1. الجزئية المحصور بين الشارع رقم (2243) شمالاً والشارع رقم (2431) جنوباً بعرض (10) متر بدون ارتداد.
2. الجزئية المحصور بين الشارع رقم (2431) شمالاً والشارع رقم (2427) جنوباً بعرض (10) متر وارتداد (2) متر من الجهة الشرقية وبدون ارتداد من الجهة الغربية.
3. الجزئية المحصور بين الشارع رقم (2427) شمالاً والشارع رقم (2456) جنوباً بعرض (10) متر وارتداد (2) متر.
4. الجزئية المحصور بين الشارع رقم (2456) شمالاً والشارع رقم (2635) جنوباً بعرض (10) متر وارتداد (3) متر.
5. الجزئية المحصور بين الشارع رقم (2635) والشارع رقم (2664) جنوباً بعرض (8) متر وارتداد (3) متر.
6. الجزئية المحصور بين الشارع رقم (2664) والشارع رقم (6000) جنوباً بعرض (8) متر بدون ارتداد.

المر في القسائم رقم (9-10-11-13-14-16-17) من القطعة رقم (629) والقسائم رقم (48-49-50) من القطعة رقم (628) والقسائم رقم (1-7-8-12-13-14-15-22-24-25-26-27-28-29-30-31-32-36-40-42) من القطعة رقم (626).

للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 1/9/2022.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماكن أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية غزة خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي لأجزاء ممر المشاة رقم (2466)
منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (26) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي لأجزاء ممر المشاة رقم (2466) التالية: -

1. الجزئية المحصورة بين الشارع رقم (1870) (المسمى بشارع أحمد ياسين) غرباً والحد الغربي للقسيمة رقم (19) من القطعة رقم (630) شرقاً بعرض (5) متر.
2. الجزئية المتقاطعة مع الشارع رقم (2467) والتي باتجاه شمال جنوب بعرض (4) متر.

والمار بالقسائم رقم (19-21) من القطعة رقم (630) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (الأيام وفلسطين) بتاريخ 19/12/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (4381)
منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (25) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (4381) المحصور بين الشارع رقم (7307) غرباً والشارع رقم (7321) شرقاً بعرض (12) متر بدون ارتداد والمار بالقسائم رقم (9-10-11-13-14-15-16-17-18-19-25) من القطعة رقم (891) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (الأيام وفلسطين) بتاريخ 15/12/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (7222)
منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (23) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (7222) المحصور بين الشارع رقم (6068) شمالاً والشارع رقم (6096) جنوباً بعرض (12) متر بدون ارتداد والمار بالقسائم رقم (107-111-112-115-116-156) من القطعة رقم (634) والقسيمة رقم (2) من القطعة رقم (636) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (الأيام وفلسطين) بتاريخ 16/11/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للقسائم رقم (18-17-16-14) من

القطعة رقم (134)

منطقة تنظيم: دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (11) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن ايداع المخطط التفصيلي للقسائم رقم (18-17-16-14) من القطعة رقم (134) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلديتي دير البلح.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (6476)
منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (27) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (6476) المحصور بين الشارع رقم (1000) غرباً والشارع رقم (1023) شرقاً بعرض (10) متر بدون ارتداد والمار بالقسائم رقم (20-22-23-27-28-29-85-93-94-96) من القطعة رقم (679) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (الأيام وفلسطين) بتاريخ 19/1/2023 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مشروع تقسيم لغايات السكن في القسيمة رقم (23) من القطعة رقم
(2337) باسم ورثة / راشد المصدر

منطقة تنظيم: دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (10)
بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن ايداع مشروع
تقسيم لغايات السكن في القسيمة رقم (23) من القطعة رقم (2337) باسم ورثة /
راشد المصدر للاعتراض خلال مدة ستة أسابيع من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأموال الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية
دير البلح.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (8354) -
حي التفاح الغربي منطقة تنظيم: غزة
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (28) بجلستها رقم (7/2023) المنعقدة بتاريخ 12/4/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (8354) - حي التفاح الغربي المحصور بين الشارع رقم (1942) غرباً والشارع رقم (1957) شرقاً بعرض (10) متر بدون ارتداد والمار بالقسائم رقم (30-37) من القطعة رقم (714) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (الأيام وفلسطين) بتاريخ 1/3/2023 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (25)
منطقة تنظيم: خزاعة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (2) بجلستها رقم (8/2023) المنعقدة بتاريخ 3/5/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (25) المحصور بين الشارع رقم (13) شمالاً والشارع رقم (12) جنوباً بعرض (14) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (35-23-22) من القطعة رقم (116) والقسائم رقم (1-3-4-7-48-49-50-57-58) من القطعة رقم (115) والقسائم رقم (4-5-6-12-13) من القطعة رقم (122) والقسيمة رقم (24) من القطعة رقم (249) لسابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (الاستقلال) بتاريخ 3/2/2023 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (822)

منطقة تنظيم: خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (11) بجلستها رقم (8/2023) المنعقدة بتاريخ 3/5/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (822) المحصور بين الشارع رقم (105) شمالاً والشارع رقم (8135) جنوباً بعرض (12) متر بدون ارتداد المار في القسيمة رقم (8) من القطعة رقم (83) والقسيمة رقم (1) من القطعة رقم (84) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مخطط تغيير هدف استخدام أرض في القسيمة رقم (7) والقسيمة رقم (6)
من القطعة رقم (87) بمساحة إجمالية (1492) متر مربع من سكني إلى مرفق
بلدي (مضخة وبركة تجميع مياه أمطار)
منطقة تنظيم: خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (6)
بجلستها رقم (8/2023) المنعقدة بتاريخ 3/5/2023 المتضمن ايداع مخطط
تغيير هدف استخدام أرض في القسيمة رقم (7) والقسيمة رقم (6) من القطعة رقم
(87) بمساحة إجمالية (1492) متر مربع من سكني إلى مرفق بلدي (مضخة
وبركة تجميع مياه أمطار) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى
المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام
الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية
خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (21)
منطقة تنظيم: الفخاري

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (17) بجلستها رقم (8/2023) المنعقدة بتاريخ 3/5/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (21) المحصور بين الشارع رقم (16) غرباً والشارع رقم (24) شرقاً بعرض (12) متر وارتداد (3) متر المار في القسائم رقم (أراضي مالية) من القطعة رقم (أراضي مالية) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (فلسطين) بتاريخ 28/12/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (24)
منطقة تنظيم: خزاعة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (3) بجلستها رقم (8/2023) المنعقدة بتاريخ 3/5/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (24) المحصور بين الشارع رقم (28) غرباً والشارع رقم (18) شرقاً بعرض (14) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (25-4-23-11-10-9-73-71-7-3-56-55-54-53-52-51-50-47-46-45-34-33-32-27-26) من القطعة رقم (115) والقسائم رقم (22-21-20-19-17-16-15-14-13-12) من القطعة رقم (116) والقسائم رقم (7-8-9-22-24) من القطعة رقم (250) والقسائم رقم (12-11-10-6-5-4-3-2) من القطعة رقم (114) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (الاستقلال) بتاريخ 3/2/2023 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد لمخطط شبكة شوارع القطعة رقم (40) - ضمن حي السطر والكتيبة
منطقة تنظيم - خان يونس
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (10) بجلستها رقم (8/2023) المنعقدة بتاريخ 3/5/2023 المتضمن إيداع مخطط شبكة شوارع القطعة رقم (40) - ضمن حي السطر والكتيبة المار في القسائم رقم (1-10-11-12-13-14-16) من القطعة رقم (40) والقسيمة رقم (1) من القطعة رقم (43) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدتي (فلسطين والاستقلال) بتاريخ 17/2/2019.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأماك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية خان يونس خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.
(وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مشروع تقسيم لغايات السكن باسم / زياد علي زمو وشركاؤه
منطقة تنظيم: بيت حانون

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (40) بجلستها رقم (8/2023) المنعقدة بتاريخ 3/5/2023 المتضمن ايداع مشروع تقسيم لغايات السكن باسم/ زياد علي زمو وشركاؤه في المقسم (B) من القسيمة رقم (5) من القطعة رقم (579) للاعتراض خلال مدة ستة أسابيع من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية بيت حانون.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (13)

المحصورة بين الشارع رقم (2) شمالاً والشارع رقم (6) جنوباً

منطقة تنظيم: النصر

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (1) بجلستها رقم (8/2023) المنعقدة بتاريخ 3/5/2023 المتضمن ايداع المخطط التفصيلي لجزئية الشارع رقم (13) المحصورة بين الشارع رقم (2) شمالاً والشارع رقم (6) جنوباً بعرض (24) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (أراضي سبع) من القطعة رقم (أراضي سبع) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية النصر.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مجدد للمخطط التفصيلي للمنطقة رقم (1)

منطقة تنظيم - الزهراء

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (31) بجلستها رقم (8/2023) المنعقدة بتاريخ 3/5/2023 المتضمن إيداع المخطط التفصيلي للمنطقة رقم (1) المار في القسائم رقم (1-2-3) من القطعة رقم (2314) للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 30/8/2021.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية الزهراء خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع مخطط إلغاء ممر المشاة رقم (6828)

منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (26) بجلستها رقم (8/2023) المنعقدة بتاريخ 3/5/2023 المتضمن ايداع مخطط إلغاء ممر المشاة رقم (6828) المحصور بين الشارع رقم (3026) غرباً والشارع رقم (3077) شرقاً والذي بعرض (4) متر بدون ارتداد من الجهة الشمالية وارتداد (2) متر من الجهة الجنوبية المار في القسيمة رقم (6) من القطعة رقم (640) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية غزة.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشوارع رقم (1942-8354-8395-
ST01) والغاء اجزاء من القسيمة المساحية رقم (20) من القطعة رقم (714)
منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (21)
بجلستها رقم (8/2023) المنعقدة بتاريخ 3/5/2023 المتضمن التصديق النهائي
على المخطط التفصيلي للشوارع التالية: -

1. الشارع رقم (1942) المحصور بين الشارع رقم (8390) (المسمى بشارع كمال ناصر) شمالاً والشارع رقم (8169) جنوباً بعرض (10) متر وارتداد (3) متر.
2. الشارع رقم (8354) المحصور بين الشارع رقم (8395) غرباً والشارع رقم (1942) شرقاً بعرض (10) متر وارتداد (3) متر.
3. الشارع رقم (8395) المحصور بين الشارع رقم (8390) (المسمى بشارع كمال ناصر) شمالاً والشارع رقم (8354) جنوباً بعرض (10) متر وارتداد (3) متر.
4. الشارع رقم (ST01) المحصور بين الشارع رقم (8390) (المسمى بشارع كمال ناصر) شمالاً والشارع رقم (8354) جنوباً بعرض (8) متر بدون ارتداد.
5. إلغاء أجزاء من القسيمة المساحية رقم (20) من القطعة رقم (714).

المر في القسائم رقم (2-3-4-17-19-20-21-22-23-28-29-30-43-
44-50) من القطعة رقم (714) والقسائم رقم (15-16-17-22-23-34-40-
41-42-46-86-87) من القطعة رقم (718).

السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (فلسطين والأيام) بتاريخ 19/12/2022 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة
بشأن / إيداع موقع مشروع ترخيص محطة غاز منزلي باسم / شركة ربيع الفرس
يمثلها السيد / فايز روبين أبو جهل

تعن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (40)
بجلستها رقم (9/2023) المنعقدة بتاريخ 24/5/2023 المتضمن إيداع موقع
مشروع محطة غاز منزلي باسم / شركة ربيع الفرس في القسيمة رقم (4- سبع)
من القطعة رقم (5070- سبع) يمثلها السيد/ فايز روبين أبو جهل من أراضي
الشوكة.

وعليه يحق لجميع ذوي الشأن في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة
بالمنطقة بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأي صفة أخرى أن يتقدموا باعتراضاتهم
على المشروع وذلك خلال مدة (ثلاثين يوماً) من تاريخ نشر هذا الإعلان.
تقدم الاعتراضات لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها في بلدية الشوكة
خلال ساعات الدوام الرسمي.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة

إيداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (14096)

منطقة تنظيم: خان يونس

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (13) بجلستها رقم (9/2023) المنعقدة بتاريخ 24/5/2023 المتضمن ايداع المخطط التفصيلي للشارع رقم (14096) المحصور بين الشارع رقم (13) شمالاً والشارع رقم (15) جنوباً بعرض (12) متر بدون ارتداد المار في القسائم رقم (2-3-4-20) من القطعة رقم (39) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فانه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية خان يونس.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (7108)
منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (26) بجلستها رقم (9/2023) المنعقدة بتاريخ 24/5/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (7108) المحصور بين الشارع رقم (4532) شمالاً والشارع رقم (4529) جنوباً بعرض (8) متر بدون ارتداد والمار بالقسائم رقم (12-16-17) من القطعة رقم (722) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (الأيام وفلسطين) بتاريخ 1/2/2023 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (2668) - حي الصبرة
منطقة تنظيم: غزة

قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (27) بجلستها رقم (9/2023) المنعقدة بتاريخ 24/5/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (2668) - حي الصبرة المحصور بين الشارع رقم (1699) غرباً والشارع رقم (1780) شرقاً بعرض (10) متر بدون ارتداد والمار بالقسائم رقم (11-12-13-14-15-17-19-20) من القطعة رقم (628) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدتي (الأيام وفلسطين) بتاريخ 6/3/2023 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع مجدد لمشروع تقسيم لغايات السكن في القسيمة رقم (104)
والقسيمة رقم (105) من القطعة رقم (141) باسم / أحمد حسن بركة
منطقة تنظيم - دير البلح
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلم اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (47) بجلستها رقم (9/2023) المنعقدة بتاريخ 24/5/2023 المتضمن إيداع مشروع تقسيم لغايات السكن في القسيمة رقم (104) والقسيمة رقم (105) من القطعة رقم (141) باسم / أحمد حسن بركة للاعتراض خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، والذي تم اعلان ايداعه في السابق ونشره في جريدة (فلسطين) بتاريخ 18/12/2022.

وعليه ووفقاً لنص المادة (17) من قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936 فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأماكن الأخرى المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر سواء بصفتهم من أصحاب هذه الأملاك أو بأية صفة أخرى الاطلاع مجاناً على المشروع المعدل لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها ببلدية دير البلح خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد هذا التاريخ)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة
بشأن / إيداع موقع مشروع مستشفى تخصصي يمثلها السيد / فايز شقلية

تعن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (32) بجلستها رقم (10/2023) المنعقدة بتاريخ 7/6/2023 المتضمن إيداع موقع مشروع مستشفى تخصصي في المقسم رقم (A8) وجزء من المقسم رقم (A6) من القسيمة رقم (29) من القطعة رقم (2307) يمثلها السيد/ فايز شقلية من أراضي الزهراء .

وعليه يحق لجميع ذوي الشأن في الأراضي والأبنية والأماك الأخرى المشمولة بالمنطقة بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأي صفة أخرى أن يتقدموا باعتراضاتهم على المشروع وذلك خلال مدة (ثلاثين يوماً) من تاريخ نشر هذا الإعلان. تقدم الاعتراضات لدى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم بمقرها في بلدية الزهراء خلال ساعات الدوام الرسمي.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
إيداع المخطط التفصيلي لممر المشاة رقم (P1) المار ضمن منطقة الوكالة
بعرض (4) متر منطقة تنظيم: المغازي
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (49) بجلستها رقم (10/2023) المنعقدة بتاريخ 7/6/2023 المتضمن ايداع المخطط التفصيلي لممر المشاة رقم (P1) المار ضمن منطقة الوكالة بعرض (4) متر المار في القسائم رقم (أراضي سبع) من القطعة رقم (أراضي سبع) للاعتراض خلال مدة ستين يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

وعليه فإنه يجوز لجميع أصحاب الحقوق في الأراضي والأبنية والأملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع الاطلاع على خارطة المشروع مجاناً خلال ساعات الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات عليه إلى مكتب اللجنة المحلية للبناء والتنظيم ببلدية المغازي.

((وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد انقضاء المدة المحددة)).

**اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن
بمحافظة غزة**

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة
التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (AR47) - حي الرميضة
منطقة تنظيم: بني سهيلا
قانون تنظيم المدن رقم (28) لسنة 1936

تعلن اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن بمحافظة غزة عن قرارها رقم (10) بجلستها رقم (10/2023) المنعقدة بتاريخ 7/6/2023 المتضمن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي للشارع رقم (AR47) - حي الرميضة المحصور بين الشارع رقم (37) (المسمى بشارع الجامعة الاسلامية) غرباً والشارع رقم (11) شرقاً بعرض (12) متر وارتداد (3) متر المار في القسائم رقم (16-17) من القطعة رقم (212) السابق إيداعه للاعتراض بموجب الإعلان الصادر عن اللجنة المركزية والمنشور في جريدة (فلسطين) بتاريخ 15/2/2023 مع وضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية أو في صحيفتين يوميتين محليتين أيهما أقرب، وذلك وفقاً لنص المادة (18) من قانون تنظيم المدن.

اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن

بمحافظة غزة